المحكمة الجنائية الدولية

ICC-ASP /19/2/Add.1

جمعية الدول الأطراف

Distr.: General
29 August 2020

ARABIC
Original: English

الدورة التاسعة عشرة

نيويورك، 7-17 كانون الأول/ديسمبر 2020

الانتخاب السابع لقضاة المحكمة الجنائية الدولية

إضافة

المرفق الأول

قائمة مرتبة أبجديا (حسب الترتيب البجدي الأنكليزي) للمرشحين (مع بيانات بالمؤهلات)

المحتويات

	الاسم	الجنسية	الصفحة
1-	أليكسيس- وندسور، ألثيا فاييليت	(ترينيداد وتوباغو)	4
2-	باريتو غونزاليس، أندريس برناردو	(كولومبيا)	10
3-	بيلو، إسحاق عصمان	(نيجيريا)	16
4-	بن محفوظ، هيكل	(تونس)	24
5-	خوسبايار، شاغدا	(منغوليا)	34
6-	شوسيتش ديدوفيتش، ياسمينة	(البوسنة والهرسك)	42
7-	فلوريس ليبرا، ماريا ديل سوكورو	(المكسيك)	51
8-	غبرداو غوستاف كام	(بوركينا فاسو)	57
9-	كورنر، جوانا	(المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية)	68
10-	لوردكيباندیز، غوشا	(جورجيا)	74
11-	ماسار، لورنس	(بلجيكا)	92
12-	ميلاندو، بروسبر	(جمهورية الكونغو)	104
13-	بيرالتا ديستيفانو، أرييلا	(أوروغواي)	112
14-	سلفادور كريسبو، إنييغو فرانسيسكو ألبيرتو	(إكوادور)	130
15-	سامبا، مياتا ماريا	(سيراليون)	142
16-	سيفوينتي، مونيكا جاكلين	(البرازيل)	148
17-	صوك، رايموند كلاوديوس	(غامبيا)	168
18-	تال، عيسى قاساما	(السنغال)	172
19-	تسيلونيس، فيكتور باناجيوتيس	(اليونان)	181
20-	أولغالدي غودنيز، سيرخيو خيراردو	(كوستاريكا)	192

1- أليكسيس- وندسور، ألثيا فايليت، (ترينيداد وتوباغو)

[الأصل: بالإنكليزية]

مذكرة شفوية

تهدي البعثة الدائمة لجمهورية ترينيداد وتوباغو لدى الأمم المتحدة تحياتها إلى إلى أمانة جمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية (المحكمة)، وتتشرف بالإشارة إلى مذكرة الأمانة ICC-ASP/19/SP/01 المؤرخة 20 كانون الأول/ديسمبر 2019 المتعلقة بانتخاب القضاة في المحكمة الجنائية الدولية للفترة 2021-2030.

وتود البعثة الدائمة إبلاغها بأن الترشيح مقدم وفقا لأحكام الفقرة 3 (ب) من المادة 36 من نظام روما الأساسي، التي تنص على أنه يجب أن يتوافر في كل مرشح للانتخاب للمحكمة مايلي-:

"كفاءة ثابتة في مجال القانون الجنائي والإجراءات الجنائية، والخبرة المناسبة اللازمة سواء كقاض أو مدع عام أو محام، أو بصفة مماثلة أخرى، في مجال الدعاوى الجنائية."

وتعلق حكومة ترينيداد وتوباغو أهمية كبرى على ترشيح القاضي ألكسيس - وندسور لانتخابه قاضيا في المحكمة، تمشيا مع دعم ترينيداد وتوباغو الطويل الأمد لهذه المحكمة، التي تسبق اعتماد نظام روما الأساسي ودخوله حيز النفاذ.

وترى حكومة ترينيداد وتوباغو أن المحكمة ينبغي أن تتألف من قضاة يستوفون على نحو كاف جميع المعايير المنصوص عليها في نظام روما الأساسي. ولذلك فإن حكومة ترينيداد وتوباغو مقتنعة تماماً بأن القاضي ةألكسيس - وندسور شخص ذو شخصية أخلاقية عالية، وحيادية، ونزاهة، وأنه يتمتع بمؤهلات التعيين في أعلى المناصب القضائية في ترينيداد وتوباغو. وهي مقتنعة أيضا بأن القاضية ألكسيس - وندسور، في حالة انتخابها، ستقدم إسهاما قيما للمحكمة، نظرا لمعرفتها وخبرتها الثرية في مجال القانون الجنائي والإجراءات الجنائية، على الصعيدين الوطني والدولي.

ومرفق بهذه المذكرة الشفوية بيان المؤهلات والسيرة الذاتية للقاضي ألكسيس – وندسور.

وتطلب البعثة الدائمة إلى أمانة جمعية الدول الأطراف أن إطلاع الدول الأطراف إلى نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية على هذه المسألة.

بيان المؤهلات

يُقدّم هذا البيان وفقا للفقرة 4 المادة 36 من نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، والفقرة 6 من قرار جمعية الدول الأطراف بشأن إجراءات ترشيح وانتخاب قضاة المحكمة الجنائية الدولية (ICC-ASP/3/Res.6)، بصيغته المعدلة.

القاضية ألثيا ألكسيس – وندسور هي مرشحة جمهورية ترينيداد وتوباغو للانتخابات كقاضية في المحكمة الجنائية الدولية.

تُرشح القاضية ألكسيس – وندسور للانتخاب وفقا للفقرة 4 (أ)'1' من المادة 36 من نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية بموجب "إجراءات المتعلقة بتسمية مرشحين للتعيين في أعلى المناصب القضائية في الدولة المعنية."

وتُوفي المرشحة بأحكام الفقرة 3 '1' من المادة 36 من نظام روما الأساسي بوصفه من الأشخاص الذين يتحلون بالأخلاق الرفيعة والحياد والنزاهة وتتوافر فيهم المؤهلات المطلوبة في في ترينيداد وتوباغو للتعيين في أعلى المناصب القضائية.

وتستوفي القاضي ألكسيس – وندسور تماماً متطلبات الفقرة الفقرة 3 (ب) من المادة 36 من نظام روما الأساسي التي تنص على ما يلي: "يجب أن تتوافر في كل مرشح للانتخاب للمحكمة كفاءة ثابتة في مجال القانون الجنائي والإجراءات الجنائية، والخبرة المناسبة اللازمة سواء كقاض أو مدع عام أو محام، أو بصفة مماثلة أخرى، في مجال الدعاوى الجنائية."

وبالتالي، فإن المرشحة تيستوفي شروط انتخابها قاضية في القائمة "ألف" عملا بالفقرة 5 من المادة 36 من نظام روما الأساسي. وتستند خبرة المرشحة ومؤهلاتها إلى خبرتها الكبيرة وتدريبها وكفاءتها الزجرية في مجال القانون الجنائي والإجراءات الجنائية على الصعيدين الوطني والدولي على مدى ما يزيد على ثلاثة وعشرين (23) عاماً.

تعمل القاضية ألكسيس – وندسور حالياً قاضية في المحكمة العليا لجمهورية ترينيداد وتوباغو، حيث تبت في مسائل معقدة قبل المحاكمة والمحاكمة، بما في ذلك جرائم القتل والجرائم الجنسية والمخدرات. وقد تناولت القاضية ألكسيس – وندسور القضايا المتعلقة بالنساء والأطفال، بمن فيهم من تعرضوا للعنف الجنسي المزعوم، مما أدى إلى تلبية الفقرة 8 (ب) من المادة 36 من نظام روما الأساسي.

وقد عملت المرشحة مدعيا عاما ومحاميا للاستئناف في المحكمة الجنائية الدولية لرواندا لمدة عشر سنوات. وكانت القاضية ألكسيس – وندسور أيضا جزءا من عدة محاكمات رفيعة المستوى على مستوى المحاكمات والاستئناء في المحكمة الجنائية الدولية لرواندا، ومن ثم اكتسبت خبرة في محاكمة الجرائم المرتكبة ضد الإنسانية وجرائم الحرب والإبادة الجماعية والاغتصاب.

ولأغراض الفقرة 8 (أ) '1' و'2' و'3' ن المادة 36 من نظام روما الأساسي، ستمثل القاضية ألكسيس –وندسور نظام القانون العام من مجموعة دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي. وهي سيدة مرشحة.

وقد تعهدت السيدة ألكسيس – وندسور، وهي تعرب عن اهتمامها بالترشح للانتخابات بوصفها قاضية في المحكمة الجنائية الدولية، بأن تتيح نفسها للعمل على أساس التفرغ عندما يتطلب ذلك عبء العمل في المحكمة.

ما تجيد المرشحة إحدى لغات عمل المحكمة.

بيان السيرة الذاتية

المعلومات الشخصية

اسم العائلة: ألكسيس – وندسور

الاسم الأول: ألثيا

الاسم الوسط: فاياليت

نوع الجنس: أنثى

تاريخ الميلاد: 22 حزيران/يونيه 1973

الجنسية: ترينيداد

المعايير الإقليمية: مجموعة أمريكا اللاتينية والكاريبي

الحالة الاجتماعية:متزوجة

القائمة 'ألف'

اللغات : اللغة الأم: الإنكليزية

الإسبانية: (المكتوبة) مستوى متوسط (الشفوية) مستوى متوسط

المؤهلات التعليمية

2000/09–	جامعة أوتريش، هولندا؛ ماجستير في القانون والآداب
2001/07	تخرجت بأعلى درجة، برتبة الشرف
1996/06–1994/09	مدرسة السير هيو وودينغ للقانون.
	شهادة التعليم القانوني.
1991/09–	جامعة جزر الهند الغربية
1994/06	بكالوريوس في القانون والآداب
1989/09–	دير القديس يوسف، سان فرناندو.
1991/06	الشهادة العامة للتعليم المستوى المتقدم في الإنكليزية والإسبانية والتاريخ.

مثّلت المدرسة في مسابقات النقاش الوطنية.

1984/09- مدرسة فيسسيني الحكومية.

1989/06 مجلس الامتحانات الكاريبي.

مثّل المدرسة في العديد من الخطابات والمسابقات.

متفوقة ضمن فئة المتخرجين عام 1989.

الخبرة المهنية

2013/09-حتى الآن السلك القضائي في ترينيداد وتوباغو

قاضية في المحكمة العليا

يتطلب هذا العمل الفصل في مسائل معقدة في القانون الجنائي وإجراءاته، وذلك في الدفوع السابقة للمحاكمة وفي محاكمات جرائم القتل والجرائم الجنسية والمخدرات الجارية

2009/11- المحكمة الجنائية الدولية المختصة بقضية رواندا

2013/08 وكيلة المدعي العام في الاستئناف

يتطلب هذا المنصب تمثيل جهة الاستئناف في المحكمة الجنائية الدولية لرواندا في ما يتعلق بمسائل القانون الجنائي الدولي وإجراءاته

2004/02- المحكمة الجنائية الدولية المختصة بقضية رواندا

/10 وكيلة المدعي العام

200 بي العام من 2004 حتى 2006.

9 ويتضمن العمل في هذا المنصب محاكمة الأشخاص المسؤولين عن الإبادة الجماعية والجرائم ضد الإنسانية وجرائم الحرب التي تم اقترافها في رواندا ما بين نيسان وتموز 1994

2002/10- مكتب مدير المدعي العام

2004/01 مستشارة الدولة الثالثة / كبيرة مستشاري الدولة

ذا المنصب على تمثيل مكتب مدير المدعي العام في الاستئناف وفي محاكمات جرائم القتل المعقدة والجرائم الجنسية المرفوعة أمام المحكمة العليا.

2001/09- وزارة العدل

2002/09 نائب مدير وحدة حقوق الإنسان

ذا المنصب المساهمة في إعداد التقارير الدولية لترينيداد وتوباغو والتقيد بمتطلبات الآليات المنشأة بموجب العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، واتفاقية حقوق الطفل، واتفاقية مكافحة جميع أشكال التمييز ضد المرأة

1998/03- مكتب مدير المدعي العام

2000/02 مستشارة دولة أولى

تمثيل مكتب المدعي العام في محاكم الصلح وفي المحكمة العليا في المسائل الجنائية

	التي تسبق المحاكمة أو في أثنائها
1997/12-	المكتب القانوني للفاروق حسين
1998/02	مستشارة قانونية مبتدئة
	تطلب هذا العمل مرافقة رئيس المكتب السيد حسين عند تقديم المشورة والدفاع عن المتهمين بارتكاب جرائم جنائية ضمن الجرائم الجنسية
1997/01-	المكتب القانوني لهانسراج بهولا
1997/11	محامية
	توجب علي من خلال هذا المنصب تقديم المشورة للعملاء بشأن النواحي القانونية التي تسبق المحاكمة في ما يتعلق بقانون الأسرة وإجراءات المحكمة الخاصة به.

أنشطة مهنية أخرى

2018/03	رئيسة وفد ترينيداد وتوباغو إلى أكاديمية إنفاذ القانون الدولية ، روزويل ، نيو مكسيكو ، الولايات المتحدة الأمريكية. وشاركت في ندوة حول الشرطة التنفيذية والتنمية ومنتدى حول الاتجار بالبشر واستغلال الأطفال
2016/04	عضوة اللجنة التي أنشأها رئيس قضاة ترينيداد وتوباغو المناط بها استحداث قواعد للقضاة حول المسائل المرتبطة بالأطفال في محكمة الأطفال
2013/06	عضوة فريق خبراء القانون الجنائي ضمن التدخل السريع لإقامة العدل
2012/11	رئيسة هيئة التحقيق الداخلي عندما يتم الادعاء بارتكاب فعل خاطئ بحق موظف قانوني
أهمّ المنشورات	نقاط الالتقاء بين القانون العام ونظم التحقيق في القانون الجنائي الدولي وجرى نشره في: "من حقوق الإنسان إلى الجنائية الدولية، دراسات على شرف الفقيه القانوني الإفريقي الراحل، ليتي كاما. حرره إيمانويل ديكو وأداما دينغ ومالك سو. نشره في عام 2007 ©مارتينوس نيجوف

أهم الندوات

تشرين الثاني /نوفمبر2019	الحكم المراعي للاعتبارات الجنسانية: تدريب متخصص للمسؤولين القضائيين على استخدام بروتوكول المساواة بين الجنسين – معهد التعليم القضائي التابع للسلطة القضائية في ترينيداد وتوباغو.
أيلول/سبتمبر 2018	ورشة عمل حول مكافحة الاتجار بالبشر– معهد التعليم القضائي التابع للسلطة القضائية في ترينيداد وتوباغو
أيلول/سبتمبر 2016	لقضائية، معهد التعليم القضائي التابع للسلطة القضائية في ترينيداد وتوباغو
تشرين الثاني/نوفمبر 2015	ورشة عمل للقضاة الجنائيين حول تحديات مقبولية الأدلة، معهد التعليم القضائي التابع للسلطة القضائية في ترينيداد وتوباغو
كانون الأول/ديسمبر 2014	ورشة عمل للقضاة الجنائيين حول الصعوبات الإجرائية في القانون الجنائي، معهد التعليم القضائي التابع للسلطة القضائية في ترينيداد وتوباغو

كانون الثاني/يناير 2012	المرافعة الشفهية أمام محاكم الاستئناف ومحاكم الدرجة الأولى – المحكمة الجنائية الدولية لرواندا
آذار/مارس 2011	الصياغة القانونية التي أجرتها دائرة الاستئناف والاستشارات القانونية – المحكمة الجنائية الدولية لرواندا
أيار/مايو 2008	حلقة عمل مشتركة للادعاء وللدفاع عن برنامج الصياغة القانونية، نظمها الأستاذ جايمس رايموند، مستشار الصياغة القانونية، المحكمة الجنائية الدولية لرواندا
آب/أغسطس 2003	ممثلة ترينيداد وتوباغو في ندوة استمرت لمدة شهر حول قانون حقوق الإنسان في ريو دي جانيرو، البرازيل، دعت إليها منظمة الدول الأمريكية.

عضوية الجمعيات والمنظمات المهنية

رابطة القاضيات الكاريبيات

الجوائز والأوسمة

أيار/مايو 2017	قدم لي عمدة بوينت فورتين في ترينيداد وتوباغو جائزة المواطن المتميز تقديراً لمساهمتي في مجال القانون

الاهتمامات الشخصية حقوق الطفل، والمحادثة التشجيعية، والمسرح، والفنون

2- باريتو غونزاليس، أندريس برناردو (كولومبيا)

[الأصل: بالإسبانية]

مذكرة شفوية

تهدي البعثة الدائمة لكولومبيا لدى الأمم المتحدة تحياتها إلى أمانة جمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، وتقدم ترشيح المجموعة الوطنية الكولومبية محكمة التحكيم الدائمةهذا لشغل منصب قاض في المحكمة الجنائية الدولية وفقا لأحكام المادة 36، الفقرة 4 (أ) '2'، أي" بموجب الإجراء المنصوص عليه في النظام الأساسي للمحكمة الدولية لتسمية المرشحين لمحكمة العدل الدولية."

وتُقدم كولومبيا هذا الترشيح بموجب القائمة "باء "وفقا لأحكام المادة 36من النظام الأساسي، ويرد طيه بيان السيرة الذاتية وبيان المؤهلات المشار إليهما في تلك المادة.

وترى حكومة كولومبيا أن الالتزام بعمل المحكمة الجنائية الدولية يتسم بأهمية حيوية، وأن السيد باريتو سيقدم إسهاما هاما في تحقيق الأهداف المحددة في نظام روما الأساسي.

وقد رشحت كولومبيا السيد باريتو لإدراجه في القائمة "باء"، وهو يمتلك المعارف والكفاءات المطلوبة في مجالات القانون الدولي ذات الصلة، لا سيما القانون الإنساني الدولي وقانون حقوق الإنسان، وخبرة واسعة في مجال الأهلية القانونية المهنية التي لها صلة بالعمل القضائي للمحكمة.

وتستند خبرة وكفاءات المرشح إلى تعليمه وخبرته في القطاعين العامّ والخاص في مختلف مجالات القانون والعلاقات الدولية.

ويعمل السيد باريتو حالياً كمشرف على الصناعة والتجارة في كولومبيا، وهو مسؤول عن المسائل الإدارية والقضائية المتعلقة بالتحقيقات الرئيسية المتعلقة باقتصاد كولومبيا، مثل مكافحة الكارتلات التجارية وحماية المستهلكين.

السيد باريتو غونزاليس هو محام وخريج جامعة ديل روزاريو متخصص في قانون المشاريع والأعمال والقانون الدولي والقانون العامّ. قد وأيد الرئيس إيفان دوكي ماركيز في الإحالة التي قدمت إلى المحكمة الجنائية الدولية ضد نيكولاس مادورز.

ومن بين المناصب الأخرى، عمل مديراً قانونياً ومنسقاً للمفاهيم القانونية، ومنسقاً للامتيازات والحصانات، ومحامياً في المكتب القانوني في وزارة الخارجية. كما عمل مديرا للعلاقات الدولية في بوغوتا وممثلا لمكتب المحامي العام في منطقة العاصمة. وعمل كمحام في العديد من الشركات وعضو في مكاتب المحاماة في القطاع الخاص.

ولأغراض الفقرة 8 من المادة 36 ، يمثل السيد باريتو نظام القانون المدني لمجموعة أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، وهو مرشح ذكر.

بيان المؤهلات

يُقدم هذا البيان وفقا لأحكام الفقرة 4 (أ) من المادة 36 من نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، والفقرة ذات الصلة من قرار جمعية الدول الأطراف في النظام الأساسي للمحكمة بشأن إجراءات ترشيح وانتخاب قضاة المحكمة الجنائية الدولية.(ICC-ASP/3/Res. 6)

قررت كولومبيا ترشيح السيد أندريس باريتو غونزاليس، الذي اقترحته المجموعة الوطنية الكولومبية أمام محكمة التحكيم الدائمة، وفقا لأحكام الفقرة 4 (أ) '2' من المادة 36، أي "بموجب الإجراء المنصوص عليه في النظام الأساسي للمحكمة الدولية" (المادة 36).

وقد رشحت كولومبيا السيد باريتو ليكون مرشحاً لقائمة باء، ويمتلك المعارف والكفاءات المطلوبة في مجالات القانون الدولي ذات الصلة، لا سيما القانون الإنساني الدولي وقانون حقوق الإنسان، وخبرة واسعة في مجال الأهلية القانونية المهنية التي لها صلة بالعمل القضائي للمحكمة.

وتستند خبرة وكفاءات المرشح إلى تعليمه وخبرته في القطاعين العام والخاص في مختلف مجالات القانون والعلاقات الدولية.

ويعمل السيد باريتو حالياً كمشرف على الصناعة والتجارة في كولومبيا، وهو مسؤول عن المسائل الإدارية والقضائية المتعلقة بالتحقيقات الرئيسية المتعلقة باقتصاد كولومبيا، مثل مكافحة الكارتلات التجارية وحماية المستهلكين.

السيد باريتو غونزاليس هو محام وخريج جامعة ديل روزاريو متخصص في قانون المشاريع والأعمال والقانون الدولي والقانون العام. وأيّد الرئيس إيفان دوكي ماركيز في الإحالة التي قدمت إلى المحكمة الجنائية الدولية ضد نيكولاس مادورو.

وفي القطاع العام، عمل مديرا قانونيا ومنسقا للمفاهيم القانونية، ومنسقا للامتيازات والحصانات، ومحاميا في المكتب القانوني بوزارة الخارجية. كما عمل مديرا للعلاقات الدولية في بوغوتا وممثلا لمكتب المحامي العام في منطقة العاصمة.

وفي القطاع الخاص، عمل محامياً في مكتب مونكادا أبوغادوس للمحاماة، ومستشاراً قانونياً في شركة RTI Televisión، ومحامياً في غرفة التجارة في بوغوتا، ومديراً ورئيساً للشؤون القانونية في عدد من الشركات. وقد مارس مهنة المحاماة لأكثر من عشر سنوات، ودرّس في جامعات مختلفة.

لأغراض الفقرة 8 من المادة 36، يمثل السيد باريتو نظام القانون المدني لمجموعة أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، وهو مرشح من الذكور

السيرة الذاتية

البيانات الشخصية

الاسم	باريتو غونزاليس
اللقب	أندريس
الاسم الأوسط	برناردو
نوع الجنس:	ذكر
تاريخ الميلاد:	1980/09/04
الجنسية:	كولومبية
المعايير الإقليمية:	مجموعة أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي
الحالة الاجتماعية:	أعزب
القائمة 'ألف'/القائمة "باء"	القائمة "باء"

اللغات **اللغة الأم**: الأسبانية

- الإنكليزية (الشفوية) مستوى متقدّم : (المكتوبة) مستوى متقدّم
- الفرنسية (الشفوية) مستوى أولي : (المكتوبة) مستوى أولي

المؤهلات التعليمية

20150/09 – 2014/08	جامعة PONTIFICAL XAVERIAN (بوغوتا العاصمة) اختصاص في القانون الإداري
2012/03 – 2010/08	جامعة كولومبيا الخارجية ماجيستير في الشؤون الدولية
2008/03 – 2006/10	جامعة برشلونة (أسبانيا) ماجيستير في الدراسات الدولية، اختصاص في المؤسسات الدولية
2006/12 – 2005/08	جامعة كولومبيا الخارجية اختصاص في السياسات والشؤون الدولية
2005/05 – 1999/08	جامعة ديل روساريو (بوغوتا العاصمة)، محام

الخبرة العملية

2020/05 – 2018/09	إشراف على الصناعة والتجارة، جمهورية كولومبيا إشراف على الصناعة والتجارة

الهيئة الوطنية للمنافسة والمستهلكين والبيانات الشخصية والملكية الصناعية

2018/09 – 2017/03 مكتب مونكادا و بيريرو للمحاماة – مونكادا و بيريرو، محام
مدير قسم القانون الدولي

2018/06 – 2018/01 حملة إيفان دوك الرئاسية 2018–2022، مدير قانوني

2018/11 – 2018/02 مكتب محافظ مدينة بوغوتا – مكتب سكرتير حكومة بوغوتا العاصمة، محام

2017/02 – 2016/06 مكتب المحامي العام في بوغوتا العاصمة، ممثل قانوني

2016/07 - 2014/08 مجلس الشيوخ لجمهورية كولومبيا
مستشار لمجلس الشيوخ – منسق وحدة العمل التشريعي

2014/07 – 2012/09 محام استشاري مستقل، محام

2014/07 - 2013/09 مكتب MASTER ANDINA LTDA، محام – مدير تنفيذي مساعد

2012/08 – 2012/02 مكتب رئاسة جمهورية كولومبيا
محام (متعاقد)

2012/01 – 2011/09 مكتب محافظ مدينة بوغوتا، مدير إقليمي للعلاقات الدولية

2011/08 – 2009/05 وزارة الشؤون الخارجية لجمهورية كولومبيا
منسق المفاهيم القانونية وتسليم المطلوبين – المدير القانوني (مؤقت)، منسق الامتيازات والحصانات – مدير البروتوكول (مؤقت)

2009/01 – 2008/04 راديو وتلفزيون البلدان الأميركية المحدود – RTI TELEVISIÓN، مستشار قانوني

2007/12 – 2007/11 الغرفة التجارية في بوغوتا، محام – القسم القانوني

2006/11 – 2005/08 وزارة الشؤون الخارجية لكولومبيا، محام في المكتب القانوني: المعاهدات الدولية والمفاهيم القانونية وتسليم المطلوبين

2005/08 – 2004/08 شركة الصيانة والخدمات العالمية، رئيس قسم الشؤون القانونية

2004/07 – 2003/07 مكتب رئاسة جمهورية كولومبيا، ممارس قانوني

الأنشطة المهنية الأخرى

2018/12 – 2008/02 بروفسور بتأهيل كامل في القانون الدولي، جامعة ديل روزاريو ، بوغوتا العاصمة.

2017/05 – 2015/08 بروفسور بتأهيل كامل في القانون والعلاقات الدولية، جامعة سيرجيو أربوليدا، بوغوتا العاصمة.

2009/12 – 2008/08 زميل في أبحاث القانون الدولي، جامعة لا غران كولومبيا، بوغوتا العاصمة.

2010/12 – 20010/02 زميل في أبحاث القانون العام، جامعة مانويلا بيلتران، بوغوتا العاصمة.

2010/06 – 2010/01 بروفسور في القانون الدولي، مؤسسة جامعة لوس ليبرتادوريس، بوغوتا العاصمة.

2009/08 – 2008/01 بروفسور في القانون الدولي، جامعة يورجي تديو لوزانو، بوغوتا.

أكثر المواد المنشورة ذات الصلة

كتاب (مقدمة وفصل): "Competencia Económica: reflexiones sobre los diez años de la Ley 1340

"2009 de، مؤلفون مختلفون، 2019، جامعة إكسترنادو في كولومبيا (بوغوتا)، ISBN 9789587902822.

كتاب (مراجع نظير): "Derecho del Litigio Internacional: Herramientas jurídicas y estrategias para las controversias internacionales en el siglo XXI"، الناشر الأكاديمي **Rafael A. Prieto Sanjuán**، سنة النشر 2015، جامعة Pontifical Xavierian، بوغوتا، تم نشره بالاشتراك مع مجموعة Ibáñez للنشر، ISBN 978-958-749-425-9.

مقالة (مؤلف): "De las viejas guerras a las nuevas guerras: Los retos internacionales pendientes frente a los conflictos armados contemporáneos" Revista Perspectivas Internacionales"، المجلد 9، العدد 1 (2013)، جامعة بونتيفيكال كزافيريان، كالي، أيار/مايو 2013، ISSN 1900 – 4257.

مقالة (مؤلف): "¿Acatar o no acatar el fallo de la Corte Internacional de Justicia en el caso Nicaragua Vs. Colombia?", Revista Javeriana, No. 792, جامعة Pontifical Xavierian، بوغوتا، آذار/مارس 2013. ISSN 0120 – 3088.

مقالة (مؤلف): "Viejas y nuevas guerras: realidades jurídicas de los conflictos armados contemporáneos", Revista Verba Iuris، السنة 16، العدد 25، جامعة كولومبيا الحرة، حزيران/يونيو 2011. ISSN 0121 – 3474.

مقالة (مؤلف): "Nuevas perspectivas del derecho internacional, realidades de las relaciones diplomáticas en un mundo globalizado", Revista Entérese, No. 29 ، جامعة مانويلا بيلتران، كانون الأول/ديسمبر 2010، ISSN 0122.7017.

كتاب (مؤلف مشارك): "Aspectos Jurídicos del Delito de Trata de Personas en Colombia: Aportes desde el Derecho Internacional, Derecho Penal y las Organizaciones No Gubernamentales" ، اتفاقية مؤسسية 045 – 2009 بين وزارة الداخلية والعدل، ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، وجامعة ديل روزاريو، 15 كانون الأول/ديسمبر 2009، ISBN 978 – 958 – 8646 – 00 – 8.

مساعد بحوث في مشروع بالعنوان: "Incidencia del derecho de las nuevas tecnologías en la política económica estatal, la hacienda pública y la reestructuración del Estado colombiano" ، بإدارة الدكتور كارلوس أرييل سانشيز توريس، ضمن خط البحث المؤسسي حول مراقبة الإنفاق العام، كلية الفقه القانوني بجامعة ديل روزاريو 2004.

أكثر الحلقات الدراسية ذات الصلة

XXXVIII Jornadas Internacionales de Derecho Penal ، [المؤتمر الدولي للقانون الجنائي] جامعة كولومبيا، بوغوتا العاصمة، آب/أغسطس 2016.

Programa Especializado en Secretarios de Tribunal de Arbitramento [برنامج متخصص حول رؤساء القلم لمحاكم التحكيم الخاصة] غرفة تجارة بوغوتا، بوغوتا العاصمة، أيلول/سبتمبر 2015.

ندوة حول تعزيز آليات الرقابة التشريعية، شراكة الديمقراطية في مجلس النواب، الكونغرس في الولايات المتحدة، واشنطن العاصمة، آذار/مارس 2015.

شهادة المحكمة الجنائية الدولية في التحكيم الدولي، غرفة التجارة الدولية، دالاس، الولايات المتحدة ، 2013

دبلوم ''جان مونيه'' في قانون الجماعة الأوروبية، بعثة المفوضية الأوروبية – جامعة كولومبيا الخارجية، بوغوتا العاصمة، 2006

دبلوم إدارة الأعمال، جامعة يورجي تادو لوزانو، بوغوتا العاصمة، 2005

موفق في القانون [الموفق القانوني]، جامعة ديل روزاريو، بوغوتا العاصمة، 2004

العضوية في الرابطات والجمعيات المهنية

- شبكة حماية المستهلك الدولية وإنفاذها، رئيس مؤيد مؤقت (2019–2020)
- رابطة المحامين الكولومبية، عضو وأمين عام
- الأكاديمية الكولومبية للقانون الدولين، عضو مؤسس
- رابطة المحامين الدولية، عضو نشط

الاهتمامات الشخصية

التدريس والبحوث والقراءة

3- بيلو، إسحاق عصمان (نيجيريا)

[الأصل: بالإنكليزية]

مذكرة شفوية

تهدي سفارة جمهورية نيجيريا الاتحادية لدى مملكة هولندا تحياتها إلى أمانة جمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، وبالإشارة إلى مذكرتها ICC-ASP/19/SP/01 المؤرخة 20 كانون الأول/ديسمبر 2019، يشرفها أن تبلغكم بأن حكومة جمهورية نيجيريا الاتحادية قررت ترشيح القاضي إسحاق عثمان بيلو مرشحاً لانتخاب قضاة المحكمة الجنائية الدولية للفترة 2021-2030، في الانتخابات التي ستجري خلال الدورة التاسعة عشرة لجمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي في نيويورك، في الفترة من 7 إلى 17 كانون الأول/ديسمبر 2020.

وتتشرف السفارة كذلك بأن ترفق بهذه المذكرة سيرة ذاتية مشفوعة ببيانبمؤهلات القاضي إسحاق عثمان بيلو.

بيان المؤهلات

يُقدّم هذا البيان وفقا للفقرة 4(أ) المادة 36 من نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، والفقرة 6 من قرار جمعية الدول الأطراف بشأن إجراءات ترشيح وانتخاب قضاة المحكمة الجنائية الدولية (ICC-ASP/3/Res.6)، بصيغته المعدلة.

ويُقدّم هذا البيان تأييدا لترشيح القاضي إسحاق عثمان بيلو من جمهورية نيجيريا الاتحادية مرشحا لانتخاب قضاة المحكمة الجنائية الدولية. إن ترشيح القاضي إسحاق بيلو نابع من الرغبة في أن يستفيد من خبرته الثرية من خلال إدخال الإصلاح والدينامية اللازمين في عمل المحكمة. يتمتع القاضي إسحاق عثمان بيلو بخبرة تزيد على 35 عاماً كممارس قانوني ورئيس قضاة المحكمة العليا حالياً، ممّا يؤهّله للعمل كقاض في المحكمة الجنائية الدولية.

القاضي إسحاق عثمان بيلو هو ممارس قانوني محنك تم استدعاؤه إلى نقابة المحامين النيجيرية في1983. وقد عمل بنجاح قاضياً (من جميع الرتب)، مستشاراً قانونياً، ونائباً لرئيس قلم المحكمة العليا (المحكمة العليا في نيجيريا) وقاضياً (المحكمة العليا، العاصمة الفدرالية)، ورئيس، من بين مناصب أخرى. وقد عمل في عدة لجان للمحامين/هيئة المحكمة قبل تعيينه عضوا في المجلس القضائي الوطني لنيجيريا. كما شغل مناصب رفيعة المستوى، بما في ذلك رئاسة محاكم الالتماسات الانتخابية، وترأس اللجنة الرئاسية المعنية بإصلاح السجون ومنع الاكتظاظ فيها (Presidential Committee on Prison Reforms and Decongestion)، من بين أمور أخرى. وهو على دراية تامة بالممارسات التي تقوم بها المحكمة، بعد أن

ترأس العديد من الوفود النيجيرية إلى مختلف المنتديات الدولية. وللقاضي إسحاق بيلو العديد من المنشورات التي يُنسب إليها الفضل في ذلك، بما في ذلك الأوراق التي قُدمت من أجل النهوض بالقضاء. وهو عضو في العديد من الهيئات المهنية البارزة.

يشغل القاضي إسحاق عثمان بيلو حالياً منصب كبير قضاة محكمة العدل العليا في إقليم العاصمة الاتحادية في أبوجا، نيجيريا. وكرئيس للقضاة، تشمل إحدى مسؤولياته الأساسية السلطة الإشرافية على المهام القضائية والإدارية للمحكمة. والقاضي إسحاق بيلو مسؤول أيضا عن إسناد القضايا، ويكفل في هذه العملية توزيع العمل القضائي على قدم المساواة. إن معرفته العميقة وخبرته العملية بالمحكمة، المرتبطة بمهاراته القيادية المثبتة، تجعله مؤهلا بشكل فريد كقاض في المحكمة الجنائية الدولية.

إن حكومة جمهورية نيجيريا الاتحادية، بتأكيدها الثقة التي تضعها في القاضي بيلو وخبرته الواسعة التي ستعود بفائدة هائلةعلى اللمحكمة الجنائية الدولية، تسعى إلى الحصول على دعم حكومات الدول الأطراف في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية لترشيح القاضي إسحاق عثمان بيلو.

السيرة الذاتية

البيانات الشخصية

الاسم: بلو

اللقب: اسحاق عثمان

الجنس: ذكر

تاريخ الولادة: 15 كانون الثاني/ديسمبر 1956

الجنسية: نيجيري

الإقليم: المجموعة الأفريقية

الحالة المدنية: متزوج

القائمة "ألف"

اللغات: الإنكليزية اللغة الأم

الملف الشخصي

رجل قانون مجاز ومتمرس وقد نجحتُ في امتحان نقابة المحامين النيجيرية في عام 1983. وشغلتُ بنجاح منصب قاضٍ (من كل الدرجات)، مستشارٍ قانوني، ونائب رئيس قلم (المحكمة العليا في نيجيريا) وقاض (المحكمة العليا، إقليم العاصمة الفدرالية)، ورئيس القضاة بالوكالة؛ وأنا حالياً اشغل منصب رئيس القضاة في محكمة العدل العليا في إقليم العاصمة الفيدرالية في ابوجا حيث أحرص على تنفيذ أنشطة المحكمة وواجباتها بطريقة سلسة وفعالة تضمن إقامة العدل بسلاسة.

المؤهلات التعليمية

	دكتوراه (فخرية) بالحقوق من جامعة الكاريبي (Caribbean University)
	حاليا في برنامج دكتوراه في القانون مع التركيز بشكل خاص على الدستورية والأحزاب السياسية، نيجيريا كدراسة حالة
2008	جامعة أحمدو بلو، زاريا
	ماجستير في القانون الجنائي الدولي (بحث حول: المسؤولية الجنائية الفردية بموجب نظام روما الأساسي)
2007	معهد الدراسات القانونية المتقدمة لاغوس
	شهادة في القانون الجنائي الدولي
1994	معهد الدراسات القانونية المتقدمة لاغوس
	شهادة في الإجراءات المدنية
1994	معهد نيجيريا للدراسات القانونية المتقدمة لاغوس
	شهادة في إقامة القانون الجنائي الدولي
1982-1983	مدرسة الحقوق النيجيرية، لاغوس
	إجازة في الحقوق
1980/1979 -1982	جامعة أحمدو بلو، زاريا
	بكالوريوس في الحقوق – القانون المدني (بدرجة مشرفة)
1977-79/1976	كلية كاتسينا للفنون والعلوم والتكنولوجيا ، زاريا
	شهادة من مجلس التسجيل المؤقت المشترك
1972-1976	المدرسة الثانوية الحكومية ، كاتسينا
	شهادة مدرسة غرب إفريقيا

الموجز المهني

2015/05/28-حتى الآن

رئيس القضاة، محكمة العدل العليا في إقليم العاصمة الفيدرالية في أبوجا

المسؤوليات الأساسية

كوني رئيساً للقضاة، أمارس السلطة الإشرافية على وظائف المحكمة القضائية والإدارية. وتقع على عاتقي مسؤوليات إحالة القضايا وبالتالي ضمان توزيع العمل القضائي بالتساوي

يقع على عاتق رئيس القضاة عند الضرورة الاتصال بأذرع الحكومة الأخرى، ولا سيما بشأن السياسات أو الممارسات التي تؤثر في الإدارة

القضائية والأداء العام للمسؤوليات والوظائف القضائية.
الإشراف على الشؤون المالية للمحكمة
التأكد من اتباع القوانين واللوائح وسياسات المحكمة
الإشراف على عدد القضايا المعروضة على المحكمة وتقييمها
تطوير وتنفيذ خطط المحكمة أكان على المدى القصير أو الطويل
وضع قواعد لتنظيم الممارسة والإجراءات أمام المحكمة من أجل إقامة العدل بشكل فعال.

المهارات المهنية

- مهارات تواصلية شفوية وكتابية ممتازة
- تفكير منطقي
- القدرة على إجراء بحث قانوني
- مهارات تحليلية
- النزاهة
- القدرة على اتخاذ القرارات
- التحكيم
- الوساطة
- التفاوض

الخبرة المهنية

2015/05/28–حتى الآن	نائب رئيس القضاة ، إقليم العاصمة الاتحادية ، أبوجا
2015/05/8 -/03/31	نائب رئيس القضاة ، إقليم العاصمة الاتحادية ، أبوجا
2015–1997	قاض، إقليم العاصمة الاتحادية ، أبوجا
1996–1995	نائب رئيس قلم المحكمة العليا في نيجيريا
1995–1993	أمين/مستشار قانوني مجلس هيئة حوض النهر، ولاية النيجر (إعارة)
(منتصف1995	إيقاف رئيس القضاة ، زاريا الإعارة)
1992	رئيس القضاة بلدة كادونا
1990	نائب رئيس القضاة

ولاية بيرنين غواري – كادونا

1987 رئيس قسم الاسترداد القانوني
البنك العالمي النيجيري، شركة عمومية محدودة، كادونا

تشرين الثاني/نوفمبر – كانون الأول /ديسمبر1984 مستشار دولة
وزارة العدل، كادونا
أيلول/سبتمبر – تشرين الأول /أكتوبر 1984 محام أعمل لحسابي الخاص
عمر يابو وشركاه، سوكوتو
تموز/يوليه 1983 – 1984 وزارة العدل
بنين، ولاية بندل (الآن ولاية إيدو)

المسؤوليات والإنجازات المميزة

- قاض رائد في كوالي بموجب قرار تعيين في 1997
- رائد ورئيس قسم قواغوالادا القضائي من كانون الأول إلى كانون الثاني من عام 2004
- قاض مسؤول عن التدريب وتطوير مهارات الموظفين
- رئيس لجنة مراجعة قوانين الإجراءات المدنية، إقليم العاصمة الاتحادية، المحكمة العليا (وقد تم تطبيقها)
- رئيس اللجنة المناط إليها إدارة تعداد القضايا
- رئيس لجنة الدعاية حول بدائل حل المنازعات
- رئيس شعبة المحاكمات الجنائية، محكمة أبوجا العليا إقليم العاصمة الاتحادية
- عضو اللجنة الاستشارية بشأن مشروع سيادة القانون في نيجيريا
- قاضي مُعيّن لمكافحة الفساد
- عضو في محكمة الطعون الانتخابية كاتسينا
- عضو في محكمة الطعون الانتخابية، أبوجا
- رئيس محكمة الطعون الانتخابية الخاصة بالمحافظين، كالابار – ولاية كروس ريفر
- رئيس محكمة الطعون الانتخابية الخاصة بالمحافظين، ولاية أنامبرا، 2014
- رئيس محكمة الطعون الانتخابية، (الولايات والجمعية الوطنية) ولاية إيمو
- رئيس وفد قضاة إقليم العاصمة الاتحادية المشاركة في ورشة العمل الدولية إلى غامبيا
- رئيس وفد القضاة إلى جنوب إفريقيا في زيارة تثقيفية
- زيارة تثقيفية للقضاء الماليزي
- زيارة تثقيفية لسنغفورة
- زيارة تثقيفية للجسم القضائي في المملكة المتحدة

- زيارة تثقيفية للولايات المتحدة (برنامج تدريبي)
- رئيس اللجنة المعنية بإصلاحات قطاع العدل (المناط إليها مشروع قانون إقامة العدل الجنائي وحشد التاييد له، 2015)
- مثلثُ نيجيريا في مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة في فيينا، وقدمتُ ورقة عن نزاهة القضاء – 2013

المسؤوليات ذات الصلة

- عضو مجلس القضاء الوطني – 2018
- عضو في هيئة قبول طلاب القانون وانتسابهم للنقابة
- رئيس اللجنة الرئاسية بشأن تخفيف عدد نزلاء السجون وإصلاحها في نيجيريا
- رئيس الهيئة الرئاسية لتطبيق القوانين المؤدية إلى تمرير قانون إقامة العدل الجنائي لعام 2015
- عضو مجلس المحافظين في المعهد الوطني للقضاء
- عضو لجنة التربية والتعليم في المعهد القضائي الوطني
- عضو اللجنة الوطنية للأخلاقيات القضائية
- عضو اللجنة المالية في هيئة قبول طلاب القانون وانتسابهم للنقابة
- عضو في لجنة التعيينات والترقية والتأديب التابع مجلس المحافظين في المعهد القضائي الوطني
- عضو مجلس الأمناء، مجلس إدارة الممتلكات بكلية الحقوق، جامعة أحمدو بلو، زاريا
- رئيس مجلس الأمناء والمحامين والقضاة ومنتديات الشرطة، إقليم العاصمة الاتحادية فرع أبوجا.
- عضو لجنة تقييم الشكاوى الأولية لمجلس القضاء الوطني.

أهمّ المنشورات

- المحاماة المعاصرة: مقالات عن إقامة القانون في نيجيريا

الأوراق البحثية المقدمة

- تعاون القاضي والمدعي العام في النيابة الجنائية (قُدمت عند تدريب المدعين العامين في معهد الدراسات القانونية المتقدمة، 5-7 أيار 2019)،
- مقبولية الأدلة المولدة إلكترونيا
- تسجيل الدليل
- تحليل مقارن لقانون العقوبات والقانون الجنائي وقانون الإجراءات الجنائية (مقدم في مدرسة الحقوق النيجيرية في الأسبوع التطبيقي الموجه لطلاب القانون، 2-3 نيسان، 2007)
- مأزق النيابة، من منظور نقابة المحامين (قدمت في ورشة عمل ليوم واحد موجهة لضباط الشرطة المعنيين بالتحقيق ولوكلاء النيابة، عقدت في ولاية بوتشي في 11 كانون الثاني 2009 نظمها محامون بلا حدود)

– الطعون التمهيدية ووقف التنفيذ (قُدمت في معهد الدراسات القانونية المتقدمة، لاغوس، 11-12 أيار 2007)

– الفساد كونه مانعا تحقيق العدالة: التحديات والمسار إلى الأمام (قُدمت في مؤتمر 2006 لجميع قضاة المحاكم الدنيا في نيجيريا وقد عُقد ما بين 13 و17 تشرين الثاني 2006).

– أثر تجاهل الأوامر القضائية (عُرضت في الأسبوع القانوني الخاص بجمعية طلاب القانون في جامعة أبوجا، في 30 أيار 2005)

– الأخلاقيات ومدونة قواعد السلوك للموظفين القضائيين

– المحاكمات الجنائية في القضاء

– تنفيذ الحكم

– الإصلاحات والسجن بصفته مؤسسة تصحيحية

– التمويل الكافي للسلطة القضائية، معضلة القضاء

– أهمية محاكاة المحاكمة

– تطور آلية بديلة لتسوية المنازعات وأمور أخرى عديدة

أهمّ الندوات

– عديدة محليا ودولياً

– دورة عن الجرائم المالية، كامبريدج 2004

– الجرائم المالية– مؤتمر غانا 2009

العضوية في هيئات مهنية

– جائزة نقابة المحامين النيجيريين في أبوجا

– عضو مدى الحياة في رابطة القضاة في نيجيريا

– عضو في معهد نيجيريا للإدارة

– عضو نقابة المحامين النيجيرية

– عضو نقابة المحامين الدولية

– عضو معهد المحكمين المعتمد(المملكة المتحدة)

زمالة الهيئات والمعاهد المهنية

– زميل المعهد النيجيري لإدارة الشركات

– زميل المعهد المعتمد للوسطاء والموفقين

– زميل معهد المحكمين المعتمد (نيجيريا)

– زميل المعهد الدولي لتسوية المنازعات

– زميل المعهد النيجيري للدراسات القانونية المتقدمة.

الاهتمامات

ركوب الخيل والسفر والقراءة

أمور أخرى ذات صلة

الجهات التي يستشهد بها المرشح

1- رئيس القضاة الموقر

القاضي الموقر محمدو لأول عويس حا مل وسام القائد الأعلى

2- القاضي الموقر غومي، وسام الجمهورية الاتحادية

أمير غومي ورئيس قضاة سابق في إقليم العاصمة الاتحادية

3- رئيس القضاة المحترم

محكمة العدل العليا

ولاية كادونا

4- بن محفوظ، هيكل (تونس)

[الأصل: بالإنكليزية]

مذكرة شفوية

سفارة الجمهورية التونسية تقدم تحياتها لأمانة جمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، وفي إشارة إلى مذكرتهاICC-ASP/19/SP/01 ، تاريخ 20 كانون الأول/ديسمبر 2019، والمتعلقة بانتخاب القضاة في المحكمة الجنائية الدولية، يشرفني أن أبلغكم بأن تونس قررت تقديم ترشيح الدكتور هيكل بن محفوظ لانتخاب قضاة المحكمة الجنائية الدولية) القائمة باء (التي ستعقد خلال الجمعية التاسعة عشرة للدول الأطراف) مقر الأمم المتحدة، نيويورك، 7-17 كانون الأول/ديسمبر 2020.

سفارة الجمهورية التونسية مرفقة طيه الوثيقة المقدمة عملا بالفقرة 6 من القرارICC-ASP/3/Res.6، لدعم ترشيح الدكتور بن محفوظ، إلى جانب سيرته الذاتية.

بيان المؤهلات

وثيقة مقدمة عملا بالفقرة 7 من القرار ICC-ASP/3/Res.6، بصيغتها المعدلة بقرارات لاحقة، دعما لترشيح البروفيسور هيكل بن محفوظ المقترح للانتخاب في منصب قاض في المحكمة الجنائية الدولية.

تهدي وزارة الشؤون خارجية للجمهورية التونسية تحياتها إلى أمانة جمعية الدول الأطراف في المحكمة الجنائية الدولية، وتتشرف بموافاتها بهذه الوثيقة لدعم ترشيح السيد هيكل بن محفوظ كمرشح للانتخابات كقاض في المحكمة الجنائية الدولية، التي ستعقد في مقر الأمم المتحدة في نيويورك في الفترة من 7 إلى 17 ديسمبر 2020.

والبروفسور هيكل بن محفوظ مواطن تونسي الجنسية. وهو أستاذ القانون الدولي العام بكلية العلوم القانونية والسياسية والاجتماعية بتونس (جامعة قرطاج) ومدير مركز البحوث للقانون الدولي والأوروبي والعلاقات المغاربية الأوروبية في الكلية ذاتها.

المرشح مؤهل علميا ومهنيا للوفاء بمعايير المادة 36 (3) (أ) من النظام الأساسي، ولاسيما صفاته الأخلاقية العالية ونزاهته، ومؤهلاته القانونية وخبراته الأكاديمية في المجالات ذات العلاقة باختصاص المحكمة الجنائية الدولية والمشهود له بها في جميع أنحاء المنطقة، وخبرته أيضا في مجالات متعددة الاختصاص، ولعمله الهام في مجال القانون الإنساني وحقوق الإنسان وإدراكه كذلك أهمية التنوع الثقافي ومعرفته بأشكال التفاعل بين الأنظمة القانونية المقارنة.

السيد بن محفوظ حاصل على درجة الدكتوراه في القانون الدولي الإنساني من جامعة قرطاج. تميزت أطروحته للدكتوراه حول "حماية البيئة في أوقات النزاع المسلح" ، والتي تمت مناقشتها في عام 2005، بالتحصل على أعلى درجات الشرف واقتُرحت لجائزة التميز في الدكتوراه ولنشرها.

بدأ حياته المهنية في عام 1996 كمدرس مساعد ثم تم قبوله كأستاذ مساعد (2006). في عام 2009، تم قبوله في المناظرة الوطنية للأساتذة المحاضرين (المشاركين) في القانون العام. وهو حاليا أستاذ جامعي كامل الدرجة (منذ عام 2014). شغل منصب رئيس قسم القانون العام والمشرف على برنامج شهادة الماجستير في القانون الانجلوسكسوني.

تتميز أعماله ودراساته وبحوثه العلمية بأهميتها من حيث المواضيع المختارة والمنهجية المتبعة وبالجودة العلمية العالية أيضا، ولها صلة أساسا بمجالات اختصاص المحكمة وخاصة بمجال القانون الدولي الإنساني ودراسات السلام والأمن الدوليين. غالبًا ما يتم الاستشهاد بمنشوراته في الأبحاث المتعلقة بمجال ولاية القضاء الدولي، كما يستأنس بها أهل الخبرة والاختصاص في أعمالهم ودراساتهم، ولاسيما من بين القضاة والمحامين وصناع قرار في تونس والخارج. ويُعد الكتاب الذي نشره في ديسمبر 2011 حول: "البيئة والقانون الإنساني والقانون الدولي" ، مرجعا هاما اعتمده تقرير لجنة القانون الدولي حول حماية البيئة فيما يتعلق بالنزاعات المسلحة.

قام السيد بن محفوظ بالإشراف والمشاركة في العديد من المشاريع البحثية حول العديد من الموضوعات المتعلقة بالقانون الإنساني الدولي، وجرائم الحرب وطرق تتبعها والمعاقبة عليها، والجرائم ضد الإنسانية، وجريمة الإبادة الجماعية وجريمة العدوان. لقد قدم إسهامات في تطوير المعرفة حول القضايا المتعلقة بالمسؤولية الجنائية الفردية عن الجرائم الدولية وسبل اتخاذ التدابير الوطنية لمنع الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني. يتابع عن كثب الفقه وفقه القضاء الدولي والمقارن في المجالات ذات الصلة ويساهم في نشر وتطوير التشريعات الوطنية لمكافحة الإفلات من العقاب.

ولقد كتب بشكل مكثف وله منشورات ومشاركات في المناقشات بشأن مسؤولية الجهات الفاعلة من غير الدول في النزاعات المسلحة غير الدولية. وقد نشر أعمالًا وأشرف على تأطير بحوث وأطروحات دكتوراه حول حماية الأقليات، ومحاكمة الأفعال الإرهابية كجرائم حرب و/ أو جرائم ضد الإنسانية، والطرق التي من شأنها أن توفر إمكانيات لجبر الأضرار الناتجة عن الجرائم التي يرتكبها المقاتلون الأجانب. وهو متحدث منتظم في الملتقيات والندوات الوطنية والدولية التي يتم تنظيمها حول موضوعات تتعلق باختصاص المحكمة الجنائية الدولية في جميع أنحاء العالم.

بالإضافة إلى ذلك، فهو له تجربة في منطقة شمال أفريقيا والشرق الأوسط في مجال عمليات السلام المحلية وحماية المدنيين. وهو يتمتع بخبرة عملية في تصميم عمليات السلام وكيفية ربط ذلك بإنشاء أنظمة عدالة مستدامة في دول ما بعد الصراع.

كما واجه كمختص في القانون الدولي قضايا التداخل بين النظم القانونية والتجارب المختلفة. لقد تعلم من الحوار القانوني مع أهل الخبرة والاختصاص المنتمين إلى تجارب قانونية مختلفة كيفية مساعدة الناس على بناء نظام أفضل لحكم القانون والمساءلة بما يفي بالمعايير المطلوبة لهيئات وصكوك القانون الدولي.

وبهذه الصفة، يشارك بشكل متزايد في دعم عمليات إصلاح قطاع الأمن (SSR)، لاسيما مع المنظمات الحكومية الدولية الإقليمية والعالمية (الأمم المتحدة، لجنة الصليب الأحمر الدولية، المعهد الدولي للديمقراطية والمساعدة الانتخابية). وهو يساعد على وضع الإطار المفاهيمي لتصميم اتفاقات السلام والتفاوض بشأنها، ويقدم المشورة الفنية لبناء قدرات السلطات الوطنية (الشرطة أو الجيش أو القضاء) لاحترام حقوق الإنسان وحمايتها ومكافحة الإفلات من العقاب (اليمن وليبيا، العراق، تونس). ويشمل عمله مراجعة وصياغة الوثائق القانونية والتشريعات لحماية ضحايا الاتجار بالبشر المعرضين للخطر، مثل المهاجرين (ليبيا).

للدكتور بن محفوظ خبرة مهنية تمتد لأكثر من 23 عامًا، قام خلالها بتدريس المواد التالية بشكل خاص: القانون الإنساني الدولي، القانون الجنائي الدولي، نظام العقوبات في القانون الدولي، المؤسسات الدولية، مقدمة إلى مدخل لدراسة أنظمة القانون الانجلوسكسوني. وهو يشغل أيضًا منصب كرسي القانون الدستوري. تعكس مسيرته العلمية والأكاديمية ديناميكية علمية، وتنوع فكري وانفتاح على الثقافات والأنظمة القانونية المختلفة، وهو مهتم بالتفكير حول القضايا الحالية للقانون الدولي الانساني، وخاصة تلك المتعلقة بحماية ضحايا النزاعات في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا.

علاوة على ذلك، فإن السيد بن محفوظ مارس مهنة المحاماة وله تجربة عملية كمحام منذ عام 1996. وقد مارس المحاكمة الجنائية في مختلف أطوارها، وقدم المشورة والمساعدة للنساء والأطفال الذين كانوا ضحية للعنف المنزلي و/ أو الانتهاكات. يواصل تقديم المشورة للمنظمات وهيئات الدفاع عن ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان والتحدث أمام الهيئات القضائية الوطنية والإقليمية والدولية.

وهو يجيد اللغة العربية والفرنسية والإنجليزية، ويدرس وينشر باللغات الثلاث.

استنادا الى كفائته العالية وسجلاته المهنية المتميزة وخبرته في مجالات القانون الإنساني الدولي وقانون حقوق الإنسان، وتركيزه على حقوق الضحايا والحاجة إلى حماية الأشخاص المستضعفين، بالإضافة إلى ممارسته

القانونية في أنظمة العدالة الجنائية، يتم ترشيح السيد هيكل بن محفوظ من قبل حكومة الجمهورية التونسية لانتخاب القضاة في القائمة "ب" لأغراض الفقرة 5 من المادة 36 من النظام الأساسي ويتم ترشيحه وفقًا لإجراءات ترشيح المرشحين لعضوية محكمة العدل الدولية على النحو المنصوص عليه في النظام الأساسي للمحكمة.

ويأتي ترشيح الدكتور هيكل بن محفوظ لانتخاب قضاة المحكمة الجنائية الدولية من منطلق تمسك الجمهورية التونسية بمبادئ المحاكمة العادلة وبالقيم الإنسانية ومبادئ حقوق الإنسان الكونية السامية، التي هي من أسس دستورها الجديد لسنة 2014 وامتدادا كذلك لانضمامها لاتفاقية روما مباشرة بعد الانتقال الديمقراطي بتونس سنة 2011.

في تعبيره عن رغبته في الترشح للانتخاب كقاضٍ في المحكمة الجنائية الدولية، تعهد السيد بن محفوظ رسمياً بالتفرغ للعمل استجابة لمقتضيات العمل بالمحكمة. هذا وتجدر الإشارة أن وضعه كأستاذ جامعي يسمح له بالاستفادة من التسريح اللازم طوال مدة ولايته. والمرشح هو على استعداد لتقديم جميع المعلومات الإضافية لدعم هذا الترشيح والاستجابة إلى كل الخطوات والإجراءات والمشاركة في كل الاجتماعات والفعاليات المبرمجة لهذا الغرض.

السيرة الذاتية

اللقب:	بن محفوظ	
الاسم:	هيكل	
الجنس:	ذكر	
تاريخ الميلاد:	1971/9/24	
الجنسية:	تونسي	
الإقليم:	أفريقيا	
الحالة الاجتماعية:	أعزب	
القائمة ألف/القائمة باء:	القائمة باء	
اللغات	اللغة الأم: العربية	
– الانكليزية	(كتابيا) إجادة تامة	(شفويا) إجادة تامة
– الفرنسية	(كتابيا)إجادة تامة	(شفويا) إجادة تامة
– الاسبانية	(كتابيا) مبتدئ	(شفويا) مبتدئ
– الايطالية	(كتابيا) مبتدئ	(شفويا) مبتدئ

المؤهلات التعليمية

2008/6 -2008/1	كلية العلوم القانونية والسياسية والاجتماعية بتونس– جامعة قرطاج، الإجازة الجامعية لإدارة البحوث
2005/ 10-1997/9	كلية العلوم القانونية والسياسية والاجتماعية بتونس، دكتوراه في القانون الدولي الإنساني
1995/6 -1993/9	كلية العلوم القانونية والسياسية والاجتماعية بتونس، دبلوم الدراسات العليا (درجة الماجستير) في القانون العام والمالية العامة
1993/6-1992/9	كلية العلوم القانونية والسياسية والاجتماعية بتونس، شهادة الدراسات المتخصصة في القانون الاقتصادي والاجتماعي
1993/6 -1989/9	كلية العلوم القانونية والسياسية والاجتماعية بتونس، ماجستير في العلوم القانونية
2013/9– حتى الآن	كلية العلوم القانونية والسياسية والاجتماعية بتونس – جامعة قرطاج، مدرس بدرجة أستاذ في الجامعات: مدير مختبر البحوث في القانون الدولي والقانون الأوروبي والعلاقات المغاربية الأوروبية (1) التدريس (المواد الدراسية: القانون الدولي الإنساني، والقضايا الأساسية للقانون الدولي العام (العقوبات)، والقانون الدستوري)؛ و(2) المسؤوليات التعليمية (المسؤول عن الدراسات العليا في القانون العام Comon Law)؛ و(3) الإشراف على الأعمال المتعلقة بالرسائل والمذكرات (تشمل الموضوعات ذات الصلة بشكل أساسي ما يلي: حماية الأقليات، والتعذيب، وانتهاكات حقوق الإنسان في النزاعات الحالية (اليمن وليبيا)، وملاحقة وقمع الإرهاب، والتقنيات الجديدة والقانون الدولي الإنساني، إلخ)؛ و(4) الإضطلاع بالأنشطة البحثية والمشاركة في الندوات والمؤتمرات والأيام العلمية في تونس والخارج (مجالات البحوث ذات الصلة: التقنيات الجديدة والقانون الدولي الإنساني، والتطرف العنيف ومحاربة الإرهاب، وحماية حقوق الإنسان، وإدارة وإصلاح القطاع الأمني).
2013/8 -2009/	معهد الدراسات القانونية والسياسية – جامعة القيروان، أستاذ محاضر معتمد للقانون العام ورئيس قسم القانون العام (1) التدريس (المواد الدراسية: المؤسسات الدولية، والقانون الإداري، والأنظمة القانونية المقارنة)؛ و(2) المسؤوليات التعليمية (رئيس قسم القانون العام)؛ و(3) الإشراف على الأعمال المتعلقة بالرسائل والمذكرات (تشمل الموضوعات ذات الصلة بشكل أساسي ما يلي: حماية الأقليات، والتعذيب، وآليات حماية حقوق الإنسان، وملاحقة وقمع الإرهاب، والجرائم ضد الإنسانية وجرائم الحرب، والهجرة، والأمن

الإقليمي، إلخ)؛ و(4) الإضطلاع بالأنشطة البحثية والمشاركة في الندوات والمؤتمرات والأيام العلمية في تونس والخارج (مجالات البحوث ذات الصلة: التقنيات الجديدة والقانون الدولي الإنساني، والتطرف العنيف ومحاربة الإرهاب، وحماية حقوق الإنسان، والتحول الديمقراطي والإصلاح المؤسسي).

2009/4 -2006/3 كلية الحقوق والعلوم السياسية بتونس – جامعة تونس المنار، محاضر مساعد للقانون العام

(1) التدريس (المواد الدراسية: قانون المنظمات الدولية، الأنظمة القانونية المقارنة)؛ و(2) الإشراف على لجان التحكيم المختصة بمناقشة الرسائل والمذكرات المقدمة للحصول على درجة الماجستير في القانون الدولي في مواضيع مختلفة تشمل القانون الجنائي الدولي، والقانون الدولي الإنساني، والقانون البيئي الدولي، إلخ، والمشاركة فيها؛ و(3) الإضطلاع بالأنشطة البحثية والمشاركة في الندوات والمؤتمرات والأيام العلمية في تونس والخارج (مجالات البحوث ذات الصلة: الجهات الفاعلة من غير الدول والنزاعات المسلحة، والتهديدات للسلام والأمن في منطقة البحر المتوسط، وحماية البيئة والممتلكات الثقافية).

2006/3 -1996/9 كلية الحقوق والعلوم السياسية بتونس – جامعة تونس المنار، مساعد باحث

(1) طالب بقسم الدكتوراه في القانون (إعداد رسالة دكتوراه في القانون الدولي الإنساني)؛ و(2) إدارة الأعمال التطبيقية (المواد: العلاقات الدولية، والقانون الإداري، والقانون الدستوري، وفلسفة القانون)؛ و(3) الأنشطة البحثية (مجالات البحوث ذات الصلة: قانون النزاعات المسلحة، وحماية البيئة، وتسوية المنازعات بالطرق السلمية، وحقوق الإنسان والحريات العامة). والإشراف على الأفرقة التونسية المشاركة في المسابقة الأفريقية للمحاكمات الصورية لحقوق الإنسان.

2011/6 -1996/1 مكتب محفوظ وشركاه للمحاماة، محام مسجل بنقابة المحامين بتونس للمرافعة أمام محكمة الاستئناف

قام بصفته محاميا مساعدا بتمثيل العملاء والدفاع عنهم أمام المحاكم المدنية والجنائية والعسكرية. وقام أيضا بمساعدة النساء والأطفال ضحايا العنف الزوجي و/أو الجنسي والدفاع عنهم بدون مقابل. وأعد المذكرات والآراء والاستنتاجات القانونية. وشارك في العديد من الدورات التدريبية القانونية حول الحماية القضائية لحقوق الإنسان.

الأنشطة المهنية الأخرى ذات الصلة

2017/4– حتى الآن خبير دولي لدى المعهد الدولي للديمقراطية والمساعدة الانتخابية – مشروع "الحوار السياسي في اليمن". المهمة: تقديم المشورة والدعم للمفاوضات المتعلقة باتفاقيات السلام والترتيبات الأمنية؛ وفحص ودراسة القضايا المتعلقة بالإفلات من العقاب، وحماية الفئات والأشخاص المستضعفين، والتعويض عن أضرار الحرب، وتسريح

	المقاتلين والعدالة بعد انتهاء النزاع؛ وتعزيز قدرات الوساطة والتفاوض للجهات السياسية.
2016/10	مستشار دولي – مؤسسة هانس زايدل – المنظمة العالمية للمساعدة والتعاون (ليبيا) – المهمة: مراجعة مشروع قانون إصلاح قوانين الهجرة واللجوء في ليبيا والتعليق عليه.
2016/3 -2015/12	مستشار دولي لإصلاح الشرطة والعدالة، بعثة الأمم المتحدة لمساعدة العراق – المفوضية السامية لحقوق الإنسان. المهمة: مراجعة وتحليل برامج التدريب وآليات الشكاوى في قطاعي العدالة وإنفاذ القانون في العراق؛ وإعداد دليل تدريبي في مجال حقوق الإنسان لأفراد الشرطة وإنفاذ القانون في العراق؛ وتعزيز قدرات آليات الإبلاغ عن انتهاكات حقوق الإنسان.
2015/3 -2015/1	خبير في العمليات الدستورية والإصلاح الأمني – المنظمة الدولية للإبلاغ عن الديمقراطية في ليبيا. المهمة: دراسة وإبداء الرأي القانوني في الفصل المتعلق بالقوات المسلحة والأمن والسلامة في مشروع الدستور الليبي، وعرض ومناقشة خيارات لعملية "نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج"، وتبادل الآراء مع أعضاء لجنة صياغة الدستور حول إمكانية المقاضاة عن جرائم الحرب في ليبيا أمام المحكمة الجنائية الدولية.
2015/2 -2015/1	خبير استشاري، المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب. المهمة: إعداد وتنظيم وإدارة ورشات التبادل بين المهنيين (القضاة، والشرطة، والأطباء الشرعيين، والمحامين، والأطباء النفسيين، إلخ) في سياق مكافحة التعذيب وسوء المعاملة في تونس؛ وإعداد تقرير بشأن تنفيذ التشريع الجديد لمنع التعذيب في السجون في تونس ومتابعة التوصيات.
2013/8 -2011/2	مستشار رئيسي، رئيس البعثة بالنيابة – مركز جنيف للرقابة الديمقراطية على القوات المسلحة. المهمة: إدارة وتنسيق ومتابعة حافظة المشاريع المتعلقة بعمليات مركز جنيف للرقابة الديمقراطية على القوات المسلحة في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، وخاصة تلك التي تتقاطع مع الأمن وحقوق الإنسان: إصلاح العدالة الجنائية والعسكرية، وإصلاح السجون، وإصلاح الشرطة، وآليات الشكاوى، والرقابة البرلمانية على القوات المسلحة، وتنفيذ القرار 1325 لمجلس الأمن.

أهم المنشورات ذات الصلة

- Ben Mahfoudh, H. (2020), "Les victimes en droit international : essai de typologie", in Droit, humanité et environnement: Mélanges Stéphane Doumbé-Billé (Français) Broché – 22 janvier 2020 de Mohamed Ali Mekouar (Sous la direction de), Michel Prieur (Sous la direction de).

- Ben Mahfoudh, H. (sld.) (2019). Les victimes en droit international. Publication du Laboratoire de recherche en droit international et européen et relations Maghreb-Europe (LR-DIERME) – Faculté des Sciences Juridiques, Politiques et Sociales de Tunis – Agence Universitaire

Francophone.

- Doumbé-Billé, S., Ben Mahfoudh, H. (Ed.), Révolutions et droit international, Presses de l'Université Toulouse 1 Capitole - France, 01/2019.

- Ben Mahfoudh (H.), (2017), "Security Sector Reform and the Struggle against Terrorism: State of Affairs, Issues and Challenges", IEMed. Mediterranean Yearbook 2017, pp. 233-235.

- Ben Mahfoudh (H.), (2016), "Protect, Respect and Remedy: A Framework for Accountability for Human Rights Violations Committed by Foreign Fighters", International Community Law Review 18 (2016) 418–430.

- Ben Mahfoudh (H.), (2015), "Le contrôle juridique et juridictionnel des opérations militaires à l'exterieur", Annuaire International de Justice Constitutionnelle, Vol. XXXI, 2015, Economica, France, pp. 591-612.

- Ben Mahfoudh, H. (2010). L'environnement, l'humanitaire et le droit international. Centre des Publications Universitaires, Tunis.

- Ben Mahfoudh, H. (2007). "Acteurs non étatiques et droit international », In: Acteurs non étatiques et droit international/ sous la dir. de Rafâa Ben Achour et Slim Laghmani, VIIe Rencontre internationale de la Faculté des Sciences juridiques, politiques et sociales de Tunis: 6, 7 et 8 avril 2004 /, Publisher Paris: Pedone, Year 2007, Pages 215-241.

- Ben Mahfoudh, H. (2005). La protection de l'environnement en période de conflits armés. Thèse de doctorat en droit international humanitaire, Faculté des sciences juridiques, politiques et sociales de Tunis, 699 pages.

أهم الحلقات الدراسية والمؤتمرات

أولا– الحلقات الدراسية والدورات التعليمية الدولية:

1– "إدارة القطاع الأمني في الدول الضعيفة"، ماجستير في القانون العام – م 2: التخصص في قانون إعادة بناء الدول، جامعة إيكس – مارسيليا، فرنسا، 2016، 2017. ثم جامعة باريس بانتيون – السوربون، 2019، 2020.

2– "الموضوع العام: الدستور والأمن والدفاع"، الأكاديمية الدولية للقانون الدستوري، الدورة الثالثة والثلاثون، 25 آب/ أغسطس – 3 أيلول/سبتمبر 2017، تونس العاصمة، تونس.

3– "الرقابة المدنية على القطاع الأمني في بيئات ما بعد الصراع والانتقال، ماجستير في الحكم الديمقراطي – حقوق الإنسان والديمقراطية في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا– المركز الأوروبي المشترك بين الجامعات لحقوق الإنسان والديمقراطية، البندقية، تونس، بيروت، 2016 ، 2017.

4– "العدالة الجنائية الدولية: مثال المحكمة الجنائية الدولية"، المدرسة الحربية العليا، تونس العاصمة، تونس (الدورة السنوية ، السنوات 2015 ، 2016 ، 2017).

ثانيا– المؤتمرات والندوات:

1– مقرر: ورشة العمل بشأن "ملاحقة ومحاكمة المقاتلين الإرهابيين الأجانب، بما في ذلك أولئك الذين يعودون إلى بلادهم والذين ينتقلون إليها" التي نظمها مختبر أبحاث القانون الدولي والأوروبي والعلاقات المغاربية – الأوروبية والجمعية التونسية للأمم المتحدة، بمناسبة الاحتفال بيوم الأمم المتحدة، تونس، 24 تشرين الأول/أكتوبر 2019.

2– عضو في فريق المناقشة بشأن "العدالة الانتقالية في تونس"، حوارات أدنبره الخامسة: العدالة الانتقالية وعمليات بناء الدستور، كلية الحقوق، المعهد الدولي للديمقراطية والمساعدة الانتخابية، أدنبره، كانون الأول/ديسمبر 2018.

3– محاضر: "التغير التكنولوجى والقانون الدولي الإنساني – تعديل التوقعات أم تنفيذها أم إدارتها فحسب؟"،

مؤتمر ستوكهولم الأمني الثالث، معهد ستوكهولم الدولي لبحوث السلام، 19-20 أيلول/سبتمبر 2018، ستوكهولم، السويد.

4- مساهمة: "اغتيال محمد الزواري: جريمة دولية؟"، مجلة ليدرز، كانون الأول/ديسمبر 2016.

5- عضو في ورشة العمل بشأن "تطور الارتزاق والآثار المترتبة على المساءلة والانتصاف فيما يتعلق بانتهاكات حقوق الإنسان"، مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، قصر الأمم، جنيف، نيسان/أبريل 2016.

6- محاضر: "الأضرار التي لحقت بالممتلكات الثقافية أمام المحكمة الجنائية الدولية"، الحلقة الدراسية التي نظمتها جمعية المؤرخين التونسيين والمعهد الوطني للتراث، متحف باردو، تونس، كانون الأول/ديسمبر .2015

7- عضو في فريق المناقشة بشأن "المحفوظات القضائية وتاريخ القمع السابق في تونس"، مساهمة في اليوم الدراسي بشأن "العدالة الانتقالية في تونس والقانون الدولي: مسألة توافق معايير العدالة الانتقالية مع قواعد القانون الدولي، ل. ر. دييرم، ومفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان0 والمركز الدولي للعدالة الانتقالية، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، 16 نيسان/أبريل 2015، كلية العلوم القانونية والسياسية والاجتماعية بتونس.

8- محاضر: "مفارقات المحكمة الجنائية الدولية: عناصر الاختلاف والتمييز في العدالة الجنائية الدولية". الحلقة الدراسية التي نظمتها وزارة العدل ومركز جنيف لتعزيز حقوق الإنسان والحوار العالمي، تونس، تشرين الثاني/نوفمبر 2011.

العضوية في الرابطات والجمعيات المهنية

2019 إلى الوقت الحاضر: زميل أقدم غير مقيم، مركز رفيق الحريري للشرق الأوسط، المجلس الأطلسي (واشنطن العاصمة)

2014-2017: زميل غير مقيم، مركز رفيق الحريري للشرق الأوسط، المجلس الأطلسي (واشنطن العاصمة)

2014 إلى الوقت الحاضر: عضو مؤسس في المنظمة العربية للقانون الدستوري وعضو في لجنتها العلمية.

2011-2012: عضو في اللجنة الوطنية لمتابعة توصيات المقررين الدوليين والإقليميين لحقوق الإنسان، ممثل وزارة التعليم العالي والبحث العلمي في هذه اللجنة.

2004 إلى الوقت الحاضر: عضو مشارك في مركز الشرق الأدنى وجنوب آسيا للدراسات الاستراتيجية، وزارة الدفاع الأمريكية، واشنطن العاصمة.

2001-2003: عضو في الجمعية الأمريكية للقانون الدولي.

الجوائز والأوسمة

جائزة الخريجين المميزة (2014) لمركز الشرق الأدنى وجنوب آسيا للدراسات الاستراتيجية – جامعة الدفاع الوطني (الولايات المتحدة الأمريكية).

الاهتمامات الشخصية

التشيللو، والتنزه، والتصوير الفوتوغرافي.

معلومات أخرى ذات الصلة

2009: أستاذ زائر، برنامج المنح الدراسية للتربية المدنية والقيادة، كلية ماكسويل بجامعة سيراكيوز، نيويورك، الولايات المتحدة الأمريكية.

2002: مراجعة أعمال أكاديمية القانون الدولي، دورة القانون الدولي الخاص، لاهاي، هولندا (2002).

2001: الحصول على منحة فولبرايت بالولايات المتحدة الأمريكية، كلية لافاييت، ايستون، بنسلفانيا (دستور الولايات المتحدة) (2001).

1998: مراجعة أعمال معهد جنيف الدولي لبحوث السلام، جنيف (1998).

1997: مراجعة أعمال أكاديمية القانون الدولي، دورة القانون الدولي العام، لاهاي، هولندا (1997).

5- خوسبايار، شاغدا (منغوليا)

[الأصل: بالإنكليزية]

مذكرة شفوية

تهدي سفارة منغوليا لدى مملكة هولندا تحياتها إلى أمانة جمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، وبالإشارة إلى مذكرة الأمانة ASP/19/SP/01، المؤرخة 20 كانون الأول/ديسمبر 2019، تتشرّف بإبلاغ هذه الأخيرة بأن حكومة منغوليا قررت ترشيح السيد شاغدا خوسبايار، وهو مواطن منغولي، لمنصب قاضي في المحكمة الجنائية الدولية للفترة 2021-2030، في الانتخابات المقرر إجراؤها خلال الدورة التاسعة عشرة لجمعية الدول الأطراف في الفترة من 74 إلى 17 كانون الأول/ديسمبر 2020، في نيويورك.

ويُرشّح السيد شاغدا خوسبايار لإدراجه في القائمة "ألف"، وهو يفي تماماً بمتطلبات المادة 36 (3) (ب) '1' إذ يتمتع بكفاءة ثابتة في مجال القانون الجنائي والإجراءات الجنائية، والخبرة المناسبة اللازمة سواء كقاضٍ أو مدّعٍ عام أو محامٍ، أو بصفة مماثلة أخرى، في مجال الدعاوى الجنائية.

وقد بدأ حياته المهنية كمحامي متخصص في جرائم الأحداث والاتجار بالبشر، وأصبح الآن قاضيا يحظى باحترام كبير في المحكمة العليا في منغوليا مع التركيز على القضايا الجنائية. وخلال حياته المهنية، عالج أكثر من أربعة آلاف قضية جنائية، بما في ذلك تلك المتعلقة بأخطر أنواع الجرائم.

وتعتقد حكومة منغوليا اعتقادا راسخا أن انتخاب مرشح منغولي قاضيا في المحكمة سيسهم إسهاما كبيرا في تعزيز نظام العدالة الجنائية الدولية نحو سياسة المحكمة تجاه التعددية والتمثيل الجغرافي العادل.

وترد طيه السيرة الذاتية مع بيان مؤهلات المرشح.

بيان المؤهلات

يُقدّم هذا البيان وفقا للفقرة4 (أ) من المادة 36 من نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية والفقرة 6 من القرار ICC-ASP/3/Res.6، بصيغته المعدلة بالقرارين ICC-ASP/12/Res.8 وICC-ASP/14/Res.4، التي اعتمدتهما جمعية الدول الأطراف في 10 أيلول/سبتمبر 2004، و1 شباط/فبراير 2007، و 27 تشرين الثاني/نوفمبر 2013، و26 تشرين الثاني/نوفمبر 2015، فيما يتعلق بإجراءات ترشيح وانتخاب قضاة المحكمة الجنائية الدولية.

(أ) يستوفي السيد شاغدا الشروط المنصوص عليها في الفقرة 3 (أ) و(ب) و(ج) من المادة 36 من نظام روما الأساسي، على النحو التالي:

الفقرة 3 (أ)

يتحلّى السيد شاغدا خوسبايار بالأخلاق الرفيعة والحياد والنزاهة وتتوافر فيه المؤهلات المطلوبة في منغوليا لتعيينه في أعلى المناصب القضائية، إذ إنه يعمل قاضيا في المحكمة العليا لمنغوليا. ووفقا للمادة 51 من دستور منغوليا والمادة 4 من قانون وضع القضاة في منغوليا، لا يمكن تعيين

شخص كقاض في المحكمة العليا إلا إذا كان ذا شخصية لا تشوبها شائبة ولا يمكن التشكيك في نزاهته وحياده. ويتمتع السيد شاغدا خوسبايار بكل تلك السمات والصفات.

الفقرة 3 (ب) '1'

يستوفي السيد شاغدا خوسبايار بمتطلبات المادة 36 (3) (ب) '1' إذ يتمتع بكفاءة ثابتة في مجال القانون الجنائي والإجراءات الجنائية، وحصل على خبرة متنوعة في كل جانب من جوانب الإجراءات الجنائية بتوليه مناصب مختلفة كمحامي، ومدعي عام مكلّف بالتحقيق، وقاضي من المحاكم الدنيا إلى المحاكم العليا في البلد. وقد بدأ حياته المهنية كمدافع متخصص في جرائم الأحداث والاتجار بالبشر، وأصبح الآن قاضيا يحظى باحترام كبير في المحكمة العليا في منغوليا مع التركيز على القضايا الجنائية. وخلال حياته المهنية، عالج أكثر من أربعة آلاف قضية جنائية، بما في ذلك تلك المتعلقة بأخطر أنواع الجرائم.

وقد كان السيد شاغدا خوسبايار رائدا في وضع إطار قانوني ونهج جديد إزاء العدالة الجنائية المنغولية وساهم في إدماج مبادئ عدم انطباق قانون التقادم والولاية القضائية العالمية والتكامل فيما يتعلق بالجرائم التي تدخل في اختصاص المحكمة الجنائية الدولية على القانون المحلي. وعمل كعضو في اللجنة الحكومية لصياغة قانون الإجراءات الجنائية والجنائية المنقح، واشترك بنشاط في وضع قانون العقوبات وقانون إنفاذ القوانين وقانون خدمة المارشال (Marshals Service Law).

ويشارك السيد شاغدا خوسبايار أيضا عن كثب في المحاضرات التي تُلقى في جامعات منغوليا. وهو أستاذ مساعد في القانون الجنائي المتطوّر والإجراءات الجنائية وعلم الجريمة، ومرشح لنيل الدكتوراه في كلية الحقوق، في الجامعة الوطنية في منغوليا. وقد نشر أبحاثا قانونية بشأن المسائل التي تؤثر في إقامة العدل، والإجراءات الجنائية المقارنة، وتدوين القوانين.

الفقرة 3 (ج)

إنّ السيد شاغدا خوسبايار ملماً إلماماً تاماً باللغة الإنكليزية، كما يتحدّث اللغة الروسية بطلاقة وله معرفة جيّدة باللغة الفرنسية.

(ب) لأغراض الفقرة 5 من المادة 36 من نظام روما الأساسي، يرشح السيد شاغدا خوسبايار لإدراجه في القائمة "ألف" لأنه يستوفي الشروط المنصوص عليها في المادة 36 (3) (ب) '1' من نظام روما الأساسي على النحو المذكور أعلاه.

(ج) تأتي المعلومات المتعلقة بالفقرة 8 (أ) '1' إلى '3' من المادة 36 من نظام روما الأساسي على النحو التالي:

'1' تنتمي منغوليا إلى النظام القانوني القاري.

'2' منغوليا جزء من المنطقة التي تعدّ مشاركتها في المحكمة الجنائية الدولية أقل تمثيلا. وسيكون انتخاب السيد شاغدا خوسبايار أول مرّة على الإطلاق يتولّى فيها مواطن منغولي منصب قاضي في المحكمة.

'3' السيد شاغدا خوسبايار ذكر.

(د) يتمتّع السيد شغدا خوسبايار بخبرة قانونية كبيرة في مجال العنف ضد الفئات الضعيفة في المجتمع. وقد سيّر الإجراءات في العديد من المحاكمات المتعلقة بجرائم العنف ضد القاصرين والنساء والقضايا المتعلقة بالعنف

الجنسي ضد المرأة أثناء خدمته لعدة سنوات كقاض في مجال الجرائم التي يرتكبها الأحداث وتلك التي تُرتَكَب ضدهم. وقبل تعيينه قاضيا، عمل كمحامي للدفاع في المجال الجنائي، وكان يعالج في الغالب جرائم الأحداث والاتجار بالبشر، التي تشمل النساء والأطفال لأغراض الاستغلال الجنسي.

(هـ) لأغراض الفقرة 7 من المادة 36 من نظام روما الأساسي، فإن السيد شاغدا خوسبايار مواطن منغولي ولا يتمتع بجنسية أي دولة أخرى.

(و) السيد شاغدا خوسبايار ملتزم التزاما تاما بالقيام بدوام كامل عندما يتطلب عبء عمل المحكمة ذلك.

السيرة الذاتية

المعلومات الشخصية

اسم العائلة: شاغدا

الاسم الشخصي: خوسبايار

نوع الجنس: ذكر

تاريخ الميلاد: 20 كانون الثاني/يناير 1967

الجنسية: منغولي

المعايير الإقليمية: منطقة آسيا والمحيط الهادي

الحالة الاجتماعية:متزوج

القائمة 'ألف'

اللغات : اللغة الأم: اللغة المنغولية

الإنكليزية: (المكتوبة) مستوى متقدّم (الشفوية) مستوى متقدّم

الروسية: (المكتوب) بطلاقة (الشفوي) بطلاقة

المؤهلات التعليمية

2007/09 – جامعة منغوليا الوطنية – شهادة الدكتوراه في القانون (قيد التحضير)

/2010 – 2011/04 – جامعة برايهام يونغ، الولايات المتحدة الأمريكية – ماجستير في القانون المقارن

2003/09 – 2007/06 – جامعة منغوليا الوطنية، كلية الحقوق – ماجستير الآداب في القانون

2003/09 – 2007/06 – معهد الشؤون الخارجية، الجامعة الوطنية في منغوليا – ماجستير في القانون الدولي

1999/09 - 2001/12 - جامعة منغوليا الوطنية، كلية الحقوق - شهادة الليسانس في القانون

1998/09 - 1999/06 - المؤسسة: الجامعة التقنية المنغولية - المؤهلات الحاصل عليها: ماجستير العلوم التقنية

1984/09 - 1992/06 - الجامعة التقنية المنغولية - ماجستير في العلوم التقنية

الخبرة المهنية

04 / 2015- إلى الآن - المحكمة العليا في منغوليا - قاضي في الشعبة الجنائية

2013/10 - 2015/04 - محكمة الاستئناف الجنائية في العاصمة - قاضٍ

- تضمنت العديد من القضايا التي نظرت فيها هذه المحكمة أخطر أنواع الجرائم الجنائية التي ارتكبت في منغوليا

2012/10 - 2013/10 - جهة العمل: محكمة العاصمة - اللقب الوظيفي: قاضٍ - معلومات أخرى: في الشعبة الجنائية

2006/03 - 2012/10 - محكمة سوخباتار – قاضٍ، ترأس بصفته قاضياً من الدرجة الأولى العديد من المحاكمات الجنائية المعقدة

2004/06 - 2006/03 - وحدة التحقيق التابعة لمكتب المدعي العام - اللقب الوظيفي: المدعي العام المكلف بالتحقيق - معلومات أخرى: مسؤول عن التحقيق في الجرائم الخاضعة لاختصاص السلطات القضائية حصراً

2003/04 - 2004/06 - رابطة المحاميين المنغولية - محام - الدفاع الجنائي

الأنشطة المهنية الأخرى

2011/09 - إلى الآن - أستاذ مساعد في القانون الجنائي المتطوّر والإجراءات الجنائية المتطورة وعلم الجريمة في جامعة منغوليا الوطنية

2011/11- إلى الآن - محاضر في المعهد الوطني للقانون، في منغوليا

09 / 2011-06 / 2016 -عضو اللجنة الحكومية لصياغة قانون العقوبات الجديد، قانون الإجراءات الجنائية الجديد في منغوليا

2016/09 - إلى الآن - عضو اللجنة الحكومية لصياغة التعديلات على قانون العقوبات في منغوليا

09 / 2013-09 / 2016 - عضو لجنة المسؤولية المهنية في نقابة المحامين المنغولية

2017/01 - إلى الآن - عضو في هيئة تحرير مجلة "مقياس العدالة" التابعة لرابطة القضاة المنغولية

2013/05 - إلى الآن - عضو في المجلس التوجيهي للجنة القانون الدولي لرابطة الحقوقيين المنغولية

2013/05 - إلى الآن - عضو في المجلس التوجيهي للجنة القانون الجنائي في رابطة الحقوقيين المنغولية

2013/05 - إلى الآن - عضو لجنة القضاة في رابطة الحقوقيين المنغولية

2017/05 – إلى الآن – عضو اللجنة الخاصة بالمحكمة العليا في صياغة التعليقات لقانون العقوبات لعام 2015 وقانون الإجراءات الجنائية لعام 2015 في منغوليا

أكثر المواد المنشورة صلة بالموضوع

- "Illicit enrichment and it's treaty context", (الإثراء غير المشروع وسياق المعاهدات)
Against Corruption of Mongolia# 18, "Justice" periodical journal by The Authority 2019, at 4-24

(رأي مخالف في اختصاص القانون المدني) "Dissenting opinion in Civil law jurisdiction",
"Judiciary" periodical law journal by The Judicial General Council of Mongolia #4 December 2016, at 8-16

"Public participation in the Court (تشكل مشاركة الجمهور في عملية صنع القرار في المحكمة شرطا دستوريا)
requirement", "Law" periodical law journal decision making process is a Constitutional December 2014, at 88-103 by National University of Mongolia #4,

("Codification of Evidence rule and Proof process",تدوين العملية المتعلقة بالأدلة وقواعد الإثبات)
University of Mongolia #4, December 2014, "Law" periodical law journal by National 104-1101at

(القانون الجنائي: نهج جديدة في فقه ومبادئ القانون الجنائي الحديث)
'Criminal law: New approaches in Modern criminal law doctrine and principles", Reference book for Mongolian judges by the Supreme Court of Mongolia & Hanns Seidel Stiftung fund (Germany) #3 2013, co-author with 9 Judges

(يجب أن يكون وضع قاعدة الإثبات ومعيار الإثبات أحد النقاط الرئيسية في القانون الجنائي الجديد – منغوليا)
"Establishing Rule of Evidence and Standard of Proof must be one of the leading points of New
Criminal Code of Mongolia", "Mongolia's State and Law" bimonthly magazine by Supreme
Court of Mongolia #4 (70), 2012, at 33-41

(مذهب ومبادئ القانون الجنائي الحديث) "Modern Criminal law doctrine and principles",
Reference book for Mongolian judges by the Supreme Court of Mongolia & Hanns 10 Judges1Seidel Stiftung fund (Germany) #2, 2012, co-author with

(مقارنات الإجراءات المبسطة للإجراءات الجنائية في بلدان القانون المدني بالتفاوض على الطعن والحكم بموجب الطعن في الولايات القضائية في القانون العام)
"Comparisons of Simplified procedure of Criminal proceedings in Civil law countries to Plea
bargaining and Adjudication by plea in Common law jurisdictions", "The Scale of Justice" trimonthly law magazine by The Association of Mongolian Judges #3, December 2011, at 12-18

(الإجراء المبسط للإجراءات الجنائية) "Simplified procedure of Criminal proceeding ",
"Rule of Law" periodical law journal by National Legal Institute #3, 2011, at 54-60

(جوهر نظام القانون العام ومقارنته مع نظام القانون المدني)
"The essence of Common Law system and its comparison to the Civil law system", "Rule of
Law" periodical law journal by National Legal Institute #2, 2011 at 36-41

(هل يمكن اتباع نظام المحلفين في منغوليا؟) 'Is It possible to have the Jury System in Mongolia?",
"Mongolian Law Review" by National Legal Institute #I, March 2011, at 35-45

(الحكم بالطعن في الولايات القضائية التي تطبق القانون العام)"Adjudication by plea in Common Law,
jurisdictions' "World Affairs" periodical journal by School of Foreign Service of National University of Mongolia #2, 2009, at108-116

(الحكم بالطعن في الولايات القضائية التي تطبق "Adjudication by Plea in Civil law jurisdictions",

القانون المدني)

"Rule of Law' periodical law journal by National Legal Institute magazine #2, June 2009, at 77-80

"Adjudication by Plea in US criminal proceedings", (الحكم بالطعن في الإجراءات الجنائية في الولايات المتحدة)

" Rule of Law' periodical law journal by National Legal Institute magazine# l, February 2009, at 49-55

(السمات الخاصة في التحقيق في جرائم الفساد التي يرتكبها مسؤولون حكوميون رفيعو المستوى)

"Particularities in the investigation of Corruption crimes committed by High level government officials"," Mongolian State and Law" bimonthly magazine by Supreme Court of Mongolia #3 (51), 2007, at 31-36

أكثر الحلقات الدراسية صلة بالموضوع

13-17 كانون الثاني/يناير 2020 "مكافحة تمويل الإرهاب والمنظمات الجنائية عبر الوطنية، وتقنيات التحقيق الاقتصادي والمالي" من قبل مركز الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب، ومدرسة الشرطة الاقتصادية والمالية، روما، إيطاليا

24 حزيران/يونيو- 5 تموز/ يوليو 2019 " برنامج بناء القدرات القضائية للقضاء المنغولي" الذي ينظمه معهد البحوث والتدريب القضائيين وتموله المحكمة العليا في كوريا، سيول، كوريا

17–19 أيار/مايو 2017 المؤتمر القضائي الدولي الذي ترعاه مؤسسة عائلة فورت Furth، باريس، فرنسا

20–30 آذار/مارس 2017 "تعزيز قدرة التدريب القضائي"/الجرائم الاقتصادية من جانب مصرف التنمية الآسيوي بالشراكة مع المجلس القضائي العام لمنغوليا، أولانباتار، مونغوليا

07–25 تموز/يوليو 2014 "القانون الدولي العام" من تنظيم أكاديمية لاهاي للقانون الدولي، لاهاي، هولندا

23 أيلول/سبتمبر 2013– 07 تموز/يوليو 2016 " دروس اللغة الفرنسية العامة" في مدرسة أليانس فرانسيزL'Alliance Française لأولانباتار، مونغوليا

03–01 تشرين الأول/أكتوبر 2013 "حلقة عمل بشأن مكافحة تمويل الإرهاب: القضايا المتعلقة بالتحقيقات والملاحقات"، نظمها فرع مكافحة الإرهاب التابع لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، أولانباتار، مونغوليا

29 تموز/يوليو– 18 آب/أغسطس 2013 "القانون الدولي الخاص" من تنظيم أكاديمية لاهاي للقانون الدولي، لاهاي، هولندا

4–16 كانون الأول/ديسمبر 2011 "الترجمة التحريرية والترجمة الشفوية في اللغة الانجليزية" مراكز إنلينغوا Inlingua للغة، فورت لودرديل، فلوريدا، الولايات المتحدة الأمريكية

27–29 أيلول/سبتمبر 2011 "حماية حقوق الطفل" اليونيسيف، أولانباتار، منغوليا مؤهل كمدرب في مجال حماية حقوق الطفل في إطار الإجراءات الجنائية

06 آذار/مارس 2009 "مبادئ الأدلة" بإشراف وكالة الولايات المتحدة للتنمية الدولية، المركز الوطني لمحاكم الدولة

08 تشرين الثاني/نوفمبر –20 كانون الأول/ديسمبر 2008 "مكافحة الاتجار بالمخدرات"، من تنظيم أكاديمية مبارك للشرطة، مصر

9–30 تشرين الأول/أكتوبر 2008 برنامج القيادة الدولية للزائرين الذي ينظمه مكتب الشؤون التعليمية والثقافية التابع لوزارة خارجية الولايات المتحدة الأمريكية، واشنطن 20547

24–26 نيسان/أبريل 2006 ' "Das neue mongolische Zivil-und Strafprozebrecht sowie Urteilstechnik by Zusammnarbeit (GTZ) GmbH and US AID United States Agency: International Development Mongolia

30 حزيران/يونيو 2006 "مهارات التقاضي" من قبل المركز الوطني للبحوث القانونية والقضائية والتدريب والإعلام، مونغوليا

10–11 تشرين الأول/أكتوبر 2006 "التدريب التحضيري للخبراء في جرائم الأحداث" نظمته منظمة الأمم المتحدة للطفولة

01 أيلول/سبتمبر 2005 – 01 أيلول/سبتمبر 2008 "إذن خاص بالترجمة الشفوية أثناء إجراءات التحقيق وإجراءات ما قبل المحاكمة والمحاكمة باللغة الروسية" من قبل مركز التدريب التابع لوزارة العدل والشؤون الداخلية، منغوليا

23 أيلول/سبتمبر 2004 "غسل الأموال والتحقيق المالي" حلقة دراسية نظمتها مبادرة قانون آسيا، وزارة الخزانة الأمريكية، جمعية الحرية وسيادة القانون

01 أيلول/سبتمبر 2001– 01 تموز/يوليو 2003 تدريب متقدم على البراعة في الحديث باللغة الإنجليزية نظمته جامعة منغوليا الوطنية بمنغوليا، معهد الشؤون الخارجية

العضوية في الرابطات والجمعيات المهنية

– عضو الرابطة الدولية للقضاة

– عضو نقابة المحامين في منغوليا

– عضو هيئة تحرير مجلة "ميزان العدالة" "The Scale of Justice" لرابطة القضاة المنغولية

– عضو اللجنة الحكومية المعنية بصياغة التعديلات على قانون العقوبات لعام 2015 وقانون الإجراءات الجنائية لمنغوليا لعام 2015

– عضو المجلس التوجيهي للجنة القانون الدولي لرابطة الحقوقيين المنغولية

– عضو المجلس التوجيهي للجنة القانون الجنائي لرابطة الحقوقيين المنغولية

– عضو لجنة القضاة لرابطة الحقوقيين المنغولية

– عضو اللجنة الخاصة للمحكمة العليا المعنية بصياغة التعليقات على قانون العقوبات لعام 2015 وقانون الإجراءات الجنائية لمنغوليا لعام 2015

– عضو اللجنة الخاصة للمحكمة العليا المعنية بالعفو وتعديل العقوبة

– عضو اللجنة الخاصة بالمحكمة العليا بشأن العفو وتعديل الحكم

الجوائز والأوسمة

- وسام شرفي للتكريم عن "المساهمة المقدَّمَة إلى منغوليا وشعب منغوليا"
- جائزة موظف قضائي متميز من وزير العدل لأجل "المساهمة البارزة في إقامة العدل"
- شهادة شرفية من المحكمة العليا في منغوليا

الاهتمامات الشخصية

- زراعة الحدائق المنزلية والسفر والصيد
- رياضة كمال الأجسام

حقائق أخرى ذات صلة

-عضو وفد المحكمة العليا في منغوليا إلى المحكمة الجنائية الدولية في تشرين الثاني/نوفمبر 2014
-عضو وفد منغوليا لدى الدورة الرابعة عشرة لجمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي

6- شوسيتش ديدوفيتش، ياسمينة (البوسنة والهرسك)

[الأصل: بالإنكليزية]

مذكرة شفوية

تقدم سفارة البوسنة والهرسك في لاهاي تحياتها إلى أمانة جمعية الدول الأطراف في المحكمة الجنائية الدولية، وتتشرف بإبلاغها بأن البوسنة والهرسك قد رشحت القاضية جاسمينا كوسيتش دوفوفيتش لانتخابات القضاة في المحكمة الجنائية الدولية (القائمة ألف) للفترة 2021-2030، التي ستُجرى خلال الدورة التاسعة عشرة لجمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي، بنيويورك، 7-17 كانون الأول/ديسمبر 2020.

والقاضية جاسمينا كوسيتش دوفيفيتش هي قاضية في الإدارة الجنائية لمحكمة البوسنة والهرسك (وهي محكمة دولة تعتبر من أعلى المحاكم في البلد) ولديها خبرة ودراية قضائية واسعة في مجالي القانون الجنائي والقانون الدولي.

وقد تم ترشيح القاضية جاسمينا كوسيتش دتوفيتش للانتخابات بموجب أحكام المادة 36، الفقرة 4 من نظام روما الأساسي، والقرار ICC-ASP/3/Res.6، تكملهما القرارات ICC-ASP/5/Res.5 و-ICC ASP/12/Res.8، المرفق الثاني، وICC-ASP/14/Res.4، المرفق الثاني، التي تشير إلى إجراءات ترشيح وانتخابات القضاة في المحكمة الجنائية الدولية.

وانتخبت القاضية جاسمينا كوسيتش دوفيفيتش قاضية في محكمة البوسنة والهرسك في عام 2016، وفقا للإجراءات القانونية الصارمة للمجلس الأعلى للقضاء والادعاء في البوسنة والهرسك. ويتطلب هذا المنصب، إلى جانب المؤهلات المهنية الواسعة، أعلى معايير النزاهة المهنية، والحياد، والصفات الأخلاقية الرفيعة. وهكذا، فإن القاضية كوسيتش دتوفيتش تفي بجميع الشروط المنصوص عليها في الفقرة 3 (أ) من المادة 36.

ويُرفَق بهذه المذكرة سرد مفصل لخلفيتها والوثائق المطلوبة (السيرة الذاتية للقاضية جاسمينا كوسيتش دوفيفيتش، وبيان بالمؤهلات مع مذكرة من المجلس الأعلى للقضاء والادعاء العامّ للبوسنة والهرسك رقم 5/02020-08-1-14-1-481.

بيان المؤهلات

يقدم هذا البيان وفقا للمادة 36، الفقرة 4 من نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية والقرار-ICC ASP/3/Res.6، المكملين بالقرارين ICC-ASP/5/Res.5 وICC-ASP/12/Res.8، المرفق الثاني،-ICC ASP/3/Res.4، المرفق الثاني، الذي يشير إلى إجراءات ترشيح وانتخاب قضاة المحكمة الجنائية الدولية.

(أ) استعراض تفصيلي لكيفية وفاء المرشح بشروط فقرة 3 (أ) من المادة 36 من نظام روما الأساسي

بالنظر إلى أن القاضية جاسمينا كوسيتش ديدوفيتش قد انتُخبت في عام 2016 من قبل المجلس الأعلى للقضاء والادعاء العام في البوسنة والهرسك لمنصب قاض في محكمة البوسنة والهرسك (وهي محكمة ولاية تعتبر من أعلى المحاكم في البلد) وبالنسبة لهذا المنصب، وبصرف النظر عن المؤهلات المهنية، من المعايير التي يتعين استيفاؤها هي الحياد المهني والصفات الأخلاقية العالية، وبالتالي يتم استيفاء الشرط الوارد في الفقرة 3 (أ) من المادة 36.

(أ) استعراض تفصيلي لكيفية وفاء المرشح بشروط فقرة 3 (ب) من المادة 36 من نظام روما الأساسي

وكما يتضح من السيرة الذاتية ومنصب القاضي في محكمة البوسنة والهرسك، الذي تتولاه القاضية كوسيتش ديدوفيتش، فهذه المرشحة تيقوم بمهام قضائية منذ عام 2010 حتى الآن ولا تعالج سوى القضايا الجنائية. ومنذ عام 2016، عملت في إدارةمكافحة جرائم الحرب في محكمة البوسنة والهرسك، كرئيسة للدائرة الابتدائية أو عضوة في الدائرة الابتدائية في قضايا الجرائم ضد الإنسانية والقيم التي يحميها القانون الدولي، باعتبارها من أصعب مجالات القانون الجنائي. ومنذ عام 2010، عملت قاضية في المحكمة البلدية في سراييفو (المحكمة الأساسية لكانتون سراييفو) فقط في القضايا الجنائية، بما في ذلك قضايا العنف المنزلي والاغتصاب والقضايا المتعلقة بالأحداث وغيرها.

وبالإضافة إلى المهام القضائية العادية، فإنها أيضا ممثلة للبوسنة والهرسك في المجلس الاستشاري للقضاة الأوروبيين، والمدرب الدائم لمركز التدريب القضائي والنيابة العامة في اتحاد البوسنة والهرسك في مجال القانون الجنائي،وقضاء الأحداث وغيرها من مجالات القانون الموضوعي والقانون الإجرائي والمهارات؛ وهي مدربة ومؤلفة مواضيع في الحلقات الدراسية والتدريبات في مجالات القانون الجنائي وقانون الإجراءات الجنائية، وهي محاضرة زائرة في كلية الحقوق بجامعة سراييفو في مجالات الإجراءات الجنائية وجنوح الأحداث؛ وهي مستشارة في شؤون التحرش الجنسي والجنساني في محكمة البوسنة والهرسك؛ وهي أيضا مدربة لدى وزارة العدل الاتحادية لتدريب المؤسسات خارج نطاق القضاء على قانون حماية الأطفال والقصر والتعامل معهم في الإجراءات الجنائية؛ وهي مؤلفة ومؤلفةمشاركة لعدة منشورات في مجالات العنف المنزلي، ومسؤولية القيادة، وجنوح الأحداث، وجريمة الاغتصاب، والاستغلال الجنسي من موقع السلطة، وإدمان المخدرات.

وقبل أن تصبح قاضية، عملت في الفترة من 25 شباط/فبراير 2004 إلى تموز/يوليه 2008 في المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة كمساعدة قانونية في فريق الدفاع في قضية IT-03-68 في جميع مراحل الإجراءات، بما في ذلك التحقيق والمحاكمة وإجراءات الاستئناف، مما أسفر عن الحكم النهائي بالبراءة.

وإلى جانب الخبرة المهنية المذكورة أعلاه، أكملت في 27 نيسان/أبريل 2020 دراساتها العليا في كلية الحقوق بجامعة سراييفو بالدفاع عن أطروحة الماجستير "مسؤولية القيادة – النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة وممارستها"، وبالتالي حصلت على درجة الماجستير في القانون. وفي 25 مايو/أيار 2017، حصلت على درجة الدكتوراه من كلية الحقوق بجامعة سراييفو في قسم القانون الجنائي بمناقشة أطروحة الدكتوراه : "استجواب الشهود في الإجراءات الجنائية." وقد اجتازت امتحان المحاماة في عام 2007، وفي امتحان القبول الذي كان قد تم في تشرين الأول/أكتوبر من العام نفسه.

ويترتب على ما سبق ذكره أن المرشحة تستوفي الشروط المنصوص عليها في الفقرة 3 (ب) من المادة 36.

(ج) استعراض تفصيلي لكيفية وفاء المرشح بشروط فقرة 3 (ج) من المادة 36 من نظام روما الأساسي

كدليل على أن المرشح لديه معرفة ممتازة باللغة الإنكليزية وبجيدها، بوصفها إحدى لغات عمل المحكمة، ترفق نسخة من الشهادة التي تؤكد استيفاء شرط اللغة الانكليزية. ترد طيّه كذلك نسخة من الشهادة على الانتهاء بنجاح دورة اللغة الفرنسية.

(د) استعراض تفصيلي لكيفية وفاء المرشح بشروط فقرة 3 (د) من المادة 36 من نظام روما الأساسي

وقد تم انتخاب المرشح للمنصب المذكور من قبل مجلس القضاء والادعاء في البوسنة والهرسك بوصفه الهيئة المختصة لانتخاب القضاة من جميع المستويات في البوسنة والهرسك على النحو المنصوص عليه في القانون المتعلق بالهيئة القضائية للبوسنة والهرسك، الذي يستوفي شرط الانتخاب على أساس إجراءات تسمية المرشحين للتعيين في أعلى المناصب القضائية في البوسنة والهرسك، من الفقرة 4 (أ) '1' من المادة ٣٦ من النظام الأساسي.

(هـ) المعلومات المتعلقة بالقائمة التي يُدرج فيها المرشح وفقاً للفقرة 5 من المادة 36 من نظام روما الأساسي

نظرا لأن المرشحة تتمتع بالمؤهلات المنصوص عليها في الفقرة3 (ب) '1' من المادة ٣٦ من النظام الأساسي ، فإنها مرشحة في القائمة ألف.

(و) المعلومات المتعلقة بالفقرة 8 (أ) '1' إلى '3' من المادة 36 من نظام روما الأساسي

وفي أثناء اختيار المرشح، وضع المجلس الأعلى للقضاة والمدعين العامين في الاعتبار أحكام الفقرة 8 (أ) '1' إلى '3' من المادة 36 من النظام الأساسي.

'1' تنتمي البوسنة والهرسك إلى النظام القانوني القاري

'2' تنتمي البوسنة والهرسك إلى مجموعة بلدان أوروبا الشرقية

'3' القاضية ياسمينة كوسيتش ديدوفيتش مرشحة من الإناث

(ز) معلومات عمّا إذا كان المرشح يتمتع بالخبرة المحددة في تُحددها الفقرة 8 (ب) من المادة 36 من نظام روما الأساسي

تتمتع القاضية جاسمينا كوسيتش ديدوفيتش بخبرة كبيرة في مجال العنف المنزلي، والعنف ضد النساء والأطفال، والاستغلال الجنسي من موقع السلطة، وجريمة الاغتصاب الجنائية، وقضايا حقوق الأطفال. وقاضية في المحكمة البلدية، فقد قامت بمرافعات العنف المنزلي والاغتصاب والقضايا التي تشمل أطفالاً وقاصرين. وبالإضافة إلى ذلك، أدّت المرشحة المهام التالية في هذه المجالات : ممثلة اتحاد البوسنة والهرسك للعنف المنزلي في منظمة الصحة العالمية، وهو عضو في هيئة التنسيق الحكومية التي ترصد تنفيذ استراتيجية مكافحة جنوح الأحداث في البوسنة والهرسك؛ وممثلة عن الاتحاد الأوروبي لشؤون الأسرة، وهي عضو في هيئة التنسيق الحكومية المعنية بالعنف العائلي؛ وممثلة عن الاتحاد الأوروبي لشؤون الأسرة في البوسنة والهرسك، وهي عضو في هيئة التنسيق الحكومية المعنية بالعنف الجنسي في البوسنة والهرسك؛ وممثل عن الاتحاد الأوروبي لشؤون المرأة، وهو عضو في هيئة التنسيق الحكومية المعنية بالعنف العائلي في البوسنة والهرسك؛ وممثل الاتحاد الأوروبي لشؤون المرأة في البوسنة والهرسك، وهو عضو في هيئة التنسيق التابعة لمنظمة الصحة العالمية؛ وممثل عن الاتحاد الأوروبي لحقوق الإنسان في البوسنة والهرسك، وهو عضو في اللجنة الاستشارية المعنية بالعنف ضد الأطفال في البوسنة عضو في مجلس الأطفال في البوسنة والهرسك؛ وعلى مستوى اتحاد البوسنة والهرسك وكانتون سراييفو، شاركت في صياغة وتنفيذ عدد من المشاريع في مجال جنوح الأحداث والعنف المنزلي ومنع إساءة استعمال المخدرات.

وألّفت المرشحة، وشاركت في تأليف عدة منشورات عن العنف المنزلي، وجريمة الاغتصاب، وجنوح الأحداث. وقد تدربت على هذه المجالات في مختلف أنواع التدريب والحلقات الدراسية والموائد المستديرة والمؤتمرات والدورات، المحلية والدولية على حد سواء.

(ز) معلومات عن الدولة التي المرشحة منها وفقاً للفقرة 7 من المادة 36 من نظام روما الأساسي

القاضية كوسيتش ديدوفيتش من رعايا البوسنة والهرسك، وهي مرشّحة باسم هذه الدولة.

السيرة الذاتية

المعلومات الشخصية

الاسم العائلي	اتْشوسِتْش ديدوفِتْش (Ćosić Dedović)	
الاسم الشخصي	ياسمينة (Jasmina)	
الجنس	أنثى	
تاريخ الولادة:	11 تشرين الثاني/نوفمبر 1980	
الجنسية	من رعايا البوسنة والهرسك	
المجموعة الإقليمية	أوروبا الشرقية	
الوضع العائلي:	متزوجة	
القائمة ألف/القائمة باء	القائمة ألف	
اللغات	**اللغة الأم:** البوسنية	
الإنكليزية	(كتابةً) متقدِّمةَ المستوى	(تكلماً) متقدِّمَ المستوى
الفرنسية	(كتابةً) متوسِّطةَ المستوى	(تكلماً) متوسِّطَ المستوى
لألمانية	(كتابةً) متوسِّطةَ المستوى	(تكلماً) متوسِّطَ المستوى
الإسبانية	(كتابةً) أوليةَ المستوى	(تكلماً) أوليَّ المستوى

المؤهلات التعليمية

2017 - 2014	معهد القانون التابع لجامعة سراييفو، دكتوراه في الحقوق – دكتورة في العلوم القانونية – أطروحة دكتوراه عنوانها "استجواب الشهود في الإجراءات الجنائية"
2012/4	معهد القانون التابع لجامعة سراييفو، ماجستير في الحقوق – حائزة ماجستير في العلوم القانونية – أطروحة ماجستير عنوانها "مسؤولية القياديين – النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة واجتهادها القضائي"
2007	وزارة العدل في البوسنة والهرسك، شهادة النجاح في امتحان رابطة المحامين
2007	نقابة المحامين لاتحاد البوسنة والهرسك، شهادة النجاح في امتحان القبول كمحامية
2002/10 -1998/10	معهد القانون التابع لجامعة سراييفو، إجازة في الحقوق — خرّيجة في القانون

الخبرة المهنية

2016/05 حتى الآن	محكمة البوسنة والهرسك (محكمة لها درجة محكمة الدولة تشمل ولايتها جرائم الحرب على الخصوص)، قاضية في الفرع الجنائي – القسم الأول المعني بجرائم الحرب خبرة ذات صلة بالترشح في إطار القائمة ألف – منذ عام 2016 تعمل يومياً بصفة قاضية في قسم جرائم الحرب، مؤديةً مهمة رئيس الدائرة الابتدائية أو العضو فيها عند نظرها في القضايا التي تتعلق بجرائم ضد الإنسانية وضد القيم التي يحميها القانون الدولي – ما يُعتبر واحداً من أصعب مجالات القانون الجنائي.
2016 - 2010	المحكمة البلدية في سراييفو (محكمة الدرجة الأساسية لمقاطة سراييفو)، قاضية في الفرع الجنائي خبرة ذات صلة بالترشح في إطار القائمة ألف – عملتُ قاضيةً في قضايا جنائية، منها قضايا عنف منزلي، وقضايا تتعلق بجرائم اغتصاب وبجنوح أحداث، إلخ. وإلى جانب الأنشطة القضائية المنتظمة، شاركتُ أيضاً مشاركةً نشطةً في: تدريب مهنيين (قضاة، ووكلاء للنيابة العامة، وعاملين اجتماعيين، وأفراد شرطة، ومحامين، الخ) في مجال القانون الجديد المتعلق بحمايةِ ومعاملةِ الأطفال والأحداث في الإجراءات الجنائية لاتحاد البوسنة والهرسك (بصفةِ مدرِّبةٍ عيَّنتها وزارةُ العدل في اتحاد البوسنة والهرسك ومركزُ اتحاد البوسنة والهرسك للتدريب في مجال القضاء والمقاضاة)؛ عضوة في هيئة القضاة المعنية بقضايا العنف المنزلي في البوسنة والهرسك (مشروع مركز جنيف للمراقبة الديمقراطية للقوات المسلحة (DCAF) ومبادرة حلف شمال الأطلسي) ؛ وقمتُ بإعدادِ وتنفيذِ مشاريع مختلفة تتناول العنف المنزلي؛ وحَضَرْتُ بصفة قاضية عدداً من الفعاليات التي عُقدت على المستويين المحلي والدولي (مؤتمرات، وحلقات عمل، واجتماعات سنوية، إلخ).

2010 - 2008 وزارة الصحة لاتحاد البوسنة والهرسك، رئيسة ديوان الوزير

الخبرة ذات الصلة – تمثَّلت المهمة الرئيسية لرئيسة ديوان الوزير في تنسيق عمل الوزارة بأكملها. وإلى جانب الأنشطة المنتظمة، شاركت أيضاً مشاركةً تمثَّلت في ما يلي: عُيِّنتُ منسِّقةً مع منظمة الصحة العالمية للوقاية من العنف في اتحاد البوسنة والهرسك؛ عُيِّنتُ عضوةً في هيئة تنسيق تنفيذ استراتيجية الوقاية من جنوح الأحداث على مستوى الدولة؛ عُيِّنتُ عضوةً في المجلس المعني بالأطفال على مستوى الدولة؛ قمتُ بإعدادِ وتنفيذِ عدد من المشاريع التي تتناول جنوح الأحداث والعنف المنزلي والوقاية من تعاطي المخدرات على مستوى اتحاد البوسنة والهرسك ومقاطعة سراييفو؛ عملتُ مدرِّبة لعاملي الصحة في حالات العنف المنزلي في اتحاد البوسنة والهرسك؛ عُيِّنتُ عضوةً في أفرقة عاملة مختلفة مكلَّفة بإعداد استراتيجيات شتى، مثل: استراتيجية الشباب والصحة، واستراتيجية الصحة الجنسية والإنجابية، واستراتيجية تنمية قطاع الصحة، واستراتيجية الوقاية من العنف ضمن الأُسَر، واستراتيجية الوقاية من جنوح الأحداث، واستراتيجية مكافحة العنف ضد الأطفال، وغيرها من الاستراتيجيات؛ حَضَرْتُ فعاليات دولية عدة (مؤتمرات، وحلقات عمل، واجتماعات سنوية، إلخ).

2008 - 2004 المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة، مساعدة قانونية

من 25 شباط/فبراير 2004 حتى تموز/يوليو 2008 – عملتُ بصفة المساعدة القانونية في فريق الدفاع في القضية IT-03-68 "المدعي العام ضد ناصر أوريك". عملتُ بصفة عضو في فريق الدفاع في جميع مراحل الإجراءات أمام المحكمة، بما فيها مرحلة التحقيق ومرحلة المحاكمة ومرحلة ما بعد المحاكمة ومرحلة الاستئناف، التي أفضت إلى تبرئة موكِّلنا.

2004 -2003 مكتب الممثل السامي، مهنية مبتدئة

الأنشطة المهنية الأخرى

2019/04 حتى الآن ممثِّلة البوسنة والهرسك في المجلس الاستشاري للقضاة الأوروبيين (CCJE)

2014 حتى الآن مدرِّبة دائمة في مركز تدريب القضاة ووكلاء النيابة العامة في اتحاد البوسنة والهرسك في مجال القانون الجنائي ومجال قضاء الأحداث وغيرهما من مجالات القانون والمهارات الفنية والإجرائية؛

مدرِّبة ومُعِدَّة مواضيع في الحلقات الدراسية والدورات التدريبية في مجال القانون الجنائي وقانون الإجراءات الجنائية؛

محاضِرة زائرة في معهد القانون التابع لجامعة سراييفو في مجال الإجراءات الجنائية ومجال جنوح الأحداث؛

خبيرة استشارية بشان التحرش الجنسي والتحرش الجنساني المنطلَق في محكمة البوسنة والهرسك

2007- 2011	المنسِّقة المعنية بالعمل فيما يتعلق بالعنف المنزلي ممثِّلةً لاتحاد البوسنة والهرسك لدى منظمة الصحة العالمية
2008- 2010	عضوة في هيئة التنسيق على مستوى الدولة لرصد تنفيذ استراتيجية مكافحة جنوح الأحداث في البوسنة والهرسك
2007- 2011	عضو الفريق العامل المكلَّف بتنفيذ استراتيجية الوقاية من العنف المنزلي في اتحاد البوسنة والهرسك، وبالرصد ذي الصلة
2007- 2010	عضوة في العديد من الافرقة العاملة المكلَّفة بإعداد نصوص قوانين جديدة أو تعديلات لقوانين نافذة، وإعداد نصوص لوائح داخلية وأنظمة أساسية واستراتيجيات وسياسات وخطط عمل شاملة لقطاعات متعددة على مستوى الدولة وعلى مستوى الكيانات، منها: استراتيجية الشباب والصحة، واستراتيجية الصحة الجنسية والإنجابية، واستراتيجية تنمية القطاع الصحي، واستراتيجية الوقاية من العنف ضمن الأُسَر، واستراتيجية الوقاية من جنوح الأحداث، واستراتيجية مكافحة العنف ضد الأطفال؛ مدرِّبة لعاملي الصحة في حالات العنف المنزلي في اتحاد البوسنة والهرسك.

أهم المنشورات

ألَّفتُ وشاركتُ في تأليف منشورات عديدة بشأن العنف المنزلي، ومسؤولية القياديين، وجنوح الأحداث، وجريمة الاغتصاب، والاستغلال الجنسي من موقع القوة (الابتزاز الجنسي)، وتعاطي المخدرات، منها ما يلي:

- J. Ćosić Dedović, S. Idrizović, The evolution of the Law on Command Responsibility, Legal Thought / Pravna Misao, jul/aug 2019, Issue 7/8, p64-92
- H. Halilović, I. Marković, H. Huhtanen, M. Mujagić, M. Halilović, A. Zahiragić, A. Lukač, A. Skrobo-Kadrić, B. Radulović, D. Miloica, J. Ćosić Dedović, L. Konjić Dragović, M. Murtezić, M. Popović, N. Živković, S. Belegić-Perčinlić i S. Bajić, Benchbook for consideration of the criminal offence of rape in the caselaw of Bosnia and Herzegovina, Sarajevo, 2019, Link: https://atlantskainicijativa.org/wp-content/uploads/PRESS-Benchbook-for-consideration-of-the-criminal-offence-of-rape-in-the-caselaw-of-Bosnia-and-Herzegovina1.pdf
- M. Božović, H. Mašović, J. Ćosić Dedović, M. Hadžić, E. Čorbadžić i J. Ferizović, Processing Corruption and Terrorism cases before the Court of Bosnia and Herzegovina, Court of Bosnia and Herzegovina, Sarajevo, 2017
- M. Duranović, S. Suljagić, J. Ćosić, A. Begić i S. Pačariz, Protection and Treatment of Children and Juveniles in Criminal Proceedings, Federal Ministry of Justice, Sarajevo, 2016, link: https://nwb.savethechildren.net/sites/nwb.savethechildren.net/files/library/Zastita-i-postupanje-sa-djecom-i-maloljetnicima-u-krivicnom-postupku.pdf
- J. Kosović, J. Ćosić, J. Pećanac, D. Uletilović i E. Muratbegović, Training Manual for Judges and Prosecutors on Law on Protection and Treatment of Children and Minors in Criminal Proceedings in the Federation of Bosnia and Herzegovina, Association of Prosecutors of the Federation of Bosnia and Herzegovina and Public Institution Center for judicial and prosecutorial training in the Federation of Bosnia and Herzegovina, 2014
- Rada Bjeljac, Jasmina Ćosić, Sanela Kovač-Grabonjić, Branimir Maletić, Amela Mahić-Samardžić, Darko Samardžić, Dragan Uletilović, Biljana Vučetić, Adisa Zahiragić, Judicial benchbook - Considerations for Domestic Violence Case Evaluation in Bosnia and Herzegovina, DCAF 2014
- Jasmina Ćosić, Program of bringing Opioid substitution therapy (OST) into the Institutions for Execution of Criminal Sanctions, Federal Ministry of Health, July 2012
- Adisa Zahiragić, Amela Mahić, Mediha Pašić, Jasmina Ćosić, Edin Šaćirović, Adnan Kadribašić i Jasminka Susmel, Toolkit: Fighting sextortion, Association of Women Judges in BIH, October 2011
- Emira Tanović Mikulec, Milan Mioković, Jasmina Ćosić, Zlatan Hrnčić, Mirsada Poturković i Suvada Kuldija, Manual for training and education of health workers in cases of domestic violence, Federal Ministry of Health, 2009
- Zlatko Čardaklija i Jasmina Ćosić, Sexually transmitting diseases and HIV among the high risk occupations (police, army and fireworks), Sarajevo, 2008

أهم الحلقات الدراسية

- 2019 - حلقة عمل نظَّمها المعهد الدولي للعدالة وسيادة القانون بعنوان "مبادرة للمعهد الدولي للعدالة وسيادة القانون متعلقة بقضاء الأحداث: حلقة عمل قطاعية للقضاة"، في سان جليان بمالطا
- 2019 - مؤتمر رفيع المستوى نظَّمه مجلس أوروبا بعنوان "الردود على اكتظاظ السجون"، في ستراسبورغ
- 2019 - حلقة دراسية بشأن "المعايير الأخلاقية" – نُظِّمت في إطار مشروع MATRA
- 2019 - مؤتمر دولي بعنوان "المنظورات الدولية بشأن قضايا المساواة بين الجنسين والعدالة: النظرية والتطبيق"
- 2019 - مؤتمر دولي بعنوان " المساواة بين الجنسين والعدالة: النظرية والتطبيق في شتى الأسيقة"
- 2019 - حلقة عمل نظَّمها مكتب تبادل المساعدة التقنية والمعلومات (TAIEX) [التابع للاتحاد الأوروبي] بعنوان "العنف الجنساني المنطلَق والمساواة في نوال العدالة"
- 2018 - حلقة دراسية نظَّمها مركز CEST بعنوان "الاتجار بالبشر"
- 2018 - دورة تدريبية نظَّمتها منظمة الأمن والتعاون في أوروبا بعنوان "أساسيات الشبكة العنكبوتية المظلمة والعملات الافتراضية"، في تيرانا بألبانيا
- 2018 - [فعالية بشأن] تدابير التحقيق الخاصة — السوابق القضائية للمحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان، نُظِّمت في سراييفو
- 2018 - حلقة دراسية نظَّمتها الشبكة الأوروبية للتدريب في مجال القضاء (EJTN) عن حرفة القاضي، في ليوبليانا بسلوفينيا
- 2017 - زيارة دراسية نُظِّمت في إطارِ مشروعٍ للصناديق الإقليمية المفتوحة للوكالة الألمانية للتعاون الدولي (GIZ) – الإصلاح القانوني عنوانه "تعزيز التعاون الإقليمي بين مؤسسات التدريب في مجال القضاء لمنطقة غرب البلقان"، في ستراسبورغ
- 2016 - تدريب في مجال القضاء والتعاون في المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان في ستراسبورغ
- 2014 - حلقة عمل بعنوان "الردود على العنف: اعتبارات لتقييم قضايا العنف المنزلي في البوسنة والهرسك"
- 2014 - حلقة عمل نظمتها رابطة قاضيات البوسنة والهرسك ومركز جنيف للمراقبة الديمقراطية للقوات المسلحة (DCAF) بشأن "تعزيز القدرات على التخطيط وإدارة المشاريع"
- 2008-2011 - اجتماعات سنوية عادية لمسؤولي التنسيق في وزارات الصحة في البلدان الأوروبية بشأن الوقاية من العنف والإصابات التي يُوْقِعها، عُقدت في هلسنكي ولشبونة ومكسيكو
- 2006 - حلقة دراسية لقسم الدفاع الجنائي بشأن القانون الدولي الإنساني
- 2006 - إجراءات جنائية أمام دوائر الفرع الأول لمحكمة البوسنة والهرسك
- 2002 - [فعالية بشأن] القانون الدولي الإنساني [في الدعاوى] أمام المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة والمحاكم الوطنية
- 2001 - حلقة دراسية نظمتها اللجنة الدولية للصليب الأحمر بشأن القانون الدولي الإنساني

العضوية في الرابطات والجمعيات المهنية

- المجلس الاستشاري للقضاة الأوروبيين
- رابطة قضاة اتحاد البوسنة والهرسك
- رابطة القاضيات في البوسنة والهرسك
- الرابطة الدولية للقاضيات
- رابطة قضاة محكمة البوسنة والهرسك

الجوائز والأوسمة

- معهد القانون التابع لجامعة سراييفو
- الثانوية الطبية
- مدرسة حسن كيميجا الابتدائية

مجالات الاهتمام الشخصي

ركوب الخيل، الخيول، والموسيقى، والتاريخ، والفن

7- فلوريس ليبرا، ماريا ديل سوكورو (المكسيك)

[الأصل: بالإسبانية]

مذكرة شفوية

تقدم سفارة المكسيك لدى مملكة هولندا تحياتها إلى أمانة جمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية وتتشرّف بإعلامها بأن حكومة المكسيك قررت ترشيح المحامية سوكورو فلوريس ليبرا لشغل أحد المناصب الشاغرة الستة من مناصب قضاة المحكمة الجنائية الدولية التي سيجري انتخاب من سيشغلونها في الدورة التاسعة عشرة لجمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي التي ستُعقد في نيويورك في الفترة الممتدة من 7 إلى 17 كانون الأول/ديسمبر 2020.

وتود السفارة استرعاء عناية أمانة جمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية إلى أن المرشَّحة موظَّفة بارزة في وزارة الخارجية المكسيكية وأن عملها فيها حظي باعتراف واسع النطاق. لقد نمَّت السيدة سوكورو فلوريس مراسها المهني والدبلُماسي باهتمامها بفروع للقانون مرتبطة ارتباطاً وثيقاً بعمل المحكمة، مثل القانون الإنساني الدولي والقانون الجنائي الدولي والقانون الدولي لحقوق الإنسان. وكانت المرشَّحة في سياق نشاطها المهني عضواً في الوفد المكسيكي المسؤول عن التفاوض بشأن نظام روما الأساسي، وممثلةً لدولة المكسيك في الإجراءات أمام محكمة العدل الدولية ورئيسةً لمكتب الاتصال التابع للمحكمة الجنائية الدولية القائم لدى الأمم المتحدة في نيويورك، إضافةً إلى مشاركتها في التفاوض بشأن صكوك دولية شتى في مجال القانون العام الدولي. إن المرشَّحة المكسيكية تشغل حالياً منصب ممثل المكسيك الدائم لدى المنظمات الدولية في جنيف بسويسرا، برتبة سفيرة.

وفي ضوء ما تقدّم، يسرّ السفارةَ أن تنوِّه إلى أن السفيرة فلوريس تفي وفاءً كاملاً بمتطلبات الترشيح المبيَّنة في نظام روما الأساسي، بالنظر إلى كفاءتها المعترف بها وخبرتها الواسعة المكينة وعملها الناجح فيما يتعلق بالمسائل القانونية الدولية. ويقدَّم ترشيحها لإدراجها في القائمة باء للأغراض المبيَّنة في الفقرة 5 من المادة 36 من نظام روما الأساسي.

ويسرّ السفارةَ أيضاً أن تشدِّد على أهلية السفيرة لانتخابها قاضيةً في المحكمة في الدورة التاسعة عشرة لجمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي، بالنظر إلى أن متطلبات التصويت الدنيا تقضي بوجوب أن تُنتخب قاضية واحدة على الأقل ومرشَّح واحد على الأقل من القائمة باء ومرشَّحان على الأقل من مجموعة دول أمريكا اللاتينية والكاريبي.

وتود السفارة أن تضيف أن ترشيح السفيرة فلوريس مقدَّم بموجب الفقرة 4(أ)'1' من المادة 36 من نظام روما الأساسي، وفقاً للمتطلبات التي ينبغي أن يفي بها كل شخص مرشَّح للتعيين في أعلى منصب قضائي في المكسيك، وهو منصب قاضي محكمة العدل العليا المكسيكية. فالمرشَّحة تفي وفاءً كاملاً بهذه المتطلبات، كما تُبَيَّن في المادة 95 من الدستور السياسي للولايات المكسيكية المتحدة. وتُبْلِغ السفارة كذلك تعهدَ المرشَّحة بالتفرغ للعمل بدوام كامل عندما يستلزم ذلك عبءُ العمل الواقع على عاتق المحكمة.

ويرد في المرفق بيان يتضمن ما يلزم من التفاصيل لتبيان وفاء المرشَّحة بكل من المتطلبات الواردة في الفقرتين 3(أ) و3(ب)'2' من المادة 36 من نظام روما الأساسي، كما يرد فيه بيان مؤهلاتها وخبراتها.

بيان المؤهلات

هذا بيان يُقدَّم بموجب الفقرة 4 من المادة 36 من نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية والفقرة 6 من قرار جمعية الدول الأطراف بشأن الإجراء الواجب اتّباعه لترشيح قضاة المحكمة الجنائية الدولية وانتخابهم (ICC-ASP/3/Res.6).

لقد قررت حكومة المكسيك ترشيح المحامية سوكورو فلوريس ليبرا لشغل أحد المناصب الشاغرة الستة من مناصب قضاة المحكمة الجنائية الدولية التي سيجري انتخاب من سيشغلونها في الدورة التاسعة عشرة لجمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي التي ستُعقد في نيويورك في الفترة الممتدة من 7 إلى 17 كانون الأول /ديسمبر 2020.

ويرد في المرفق بيان مؤهلاتِ وخبراتِ السفيرة سوكورو فلوريس ليبرا بالنسق الذي طلبته أمانة جمعية الدول الأطراف.

(أ) فيما يلزم من التفاصيل لتبيان وفاء المرشَّحة بكل من المتطلبات الواردة في الفقرات 3(أ) و3(ب) و3(ج) من المادة 36 من نظام روما الأساسي، وفقاً للفقرة 4(أ) من المادة 36 منه

إن السيدة فلوريس ليبرا تفي بجميع شروط التعيين في أعلى المناصب القضائية في المكسيك، المتمثلة في التحلي بالمناقب الأخلاقية الرفيعة والحياد والنزاهة وفي التمتع بالخبرة والأقدمية، وفقاً للفقرة 3(أ) من المادة 36 من نظام روما الأساسي.

وتتمتع السيدة فلوريس ليبرا بخبرة راسخة في مجالات القانون الدولي ذات الصلة، مثل القانون الإنساني الدولي والقانون الدولي لحقوق الإنسان، وبخبرة مهنية واسعة في المجال القانوني ذي الصلة بالعمل القضائي الذي تضطلع به المحكمة. وعليه فإن المرشَّحة تفي وفاءً كاملاً بجميع المتطلبات المبيَّنة في نظام روما الأساسي فيما يخص الترشيح، بالنظر إلى كفاءتها الراسخة وخبرتها الواسعة المكينة وعملها الناجح فيما يتعلق بالمسائل القانونية الدولية. إنها موظَّفة بارزة في وزارة الخارجية المكسيكية وقد حظي عملها فيها باعتراف واسع النطاق. لقد نمّت السفيرة فلوريس مراسها المهني باهتمامها بفروع للقانون مرتبطة ارتباطاً

وثيقاً بعمل المحكمة. ومن ذلك أنها كانت عضواً في الوفد المكسيكي المسؤول عن التفاوض بشأن نظام روما الأساسي، مضطلعةً بعمل متميِّز خلال الجلسات التحضيرية وفي مؤتمر روما؛ وممثلةً لدولة المكسيك في الإجراءات أمام محكمة العدل الدولية في قضية "أفينا" (المكسيك ضد الولايات المتحدة)؛ ورئيسةً لمكتب الاتصال التابع للمحكمة الجنائية الدولية القائم لدى الأمم المتحدة في نيويورك. كما شاركت في التفاوض بشأن صكوك دولية شتى في مجال القانون العام الدولي، وتولَّت رئاسةَ لجنة الصياغة في الدورة الثانية والثلاثين للمؤتمر الدولي للصليب الأحمر والهلال الأحمر تلبيةً لدعوة اللجنة الدولية للصليب الأحمر. وتشغل مرشَّحة المكسيك حالياً منصب ممثل المكسيك الدائم لدى المنظمات الدولية في جنيف بسويسرا، برتبة سفير.

إن السيدة ليبرا تتقن اللغة الإنكليزية، وهي ملمّة إلماماً متوسطَ المستوى باللغة الفرنسية وباللغة اليونانية المحكية.

(ب) فيما إذا كان الترشيح يقدَّم لإدراج المرشَّحة في القائمة ألف أم في القائمة باء للأغراض المبيَّنة في الفقرة 5 من المادة 36 من نظام روما الأساسي

يقدَّم الترشيح لإدراج المرشَّحة في القائمة باء للأغراض المبيَّنة في الفقرة 5 من المادة 36 من نظام روما الأساسي.

(ج) معلومات متعلقة بالفقرات 8(أ)'1' و8(أ)'2' و8(أ)'3' من المادة 36 من نظام روما الأساسي

إن المرشَّحة أهلٌ لانتخابها قاضيةً في المحكمة في الدورة التاسعة عشرة لجمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي، بالنظر إلى أن متطلبات التصويت الدنيا فيما يخص الانتخابات المعنية تقضي بوجوب أن تُنتخب قاضية واحدة على الأقل ومرشَّح واحد على الأقل من القائمة باء ومرشَّحان على الأقل من مجموعة دول أمريكا اللاتينية والكاريبي.

(د) فيما إذا كانت للمرشَّحة خبرة من الخبرات المنصوص عليها في الفقرة 8(ب) من المادة 36 من نظام روما الأساسي

نمّت المرشَّحة مراسها المهني باهتمامها بفروع للقانون مرتبطة ارتباطاً وثيقاً بعمل المحكمة، مثل القانون الإنساني الدولي والقانون الجنائي الدولي والقانون الدولي لحقوق الإنسان.

(هـ) في تبيان جنسية المرشَّح للأغراض المذكورة في الفقرة 7 من المادة 36 من نظام روما الأساسي، إذا كان من رعايا دولتين أو أكثر

إن المرشَّحة مواطنة مكسيكية وليست من رعايا أية دولة أخرى.

(و) فيما إذا كان هذا الترشيح يُقدِّم بموجب الفقرة 4(أ)'1' من المادة 36 من نظام روما الأساسي أم بموجب الفقرة 4(أ)'2' منها، وفيما يلزم من التفاصيل بشأن عناصر الإجراء المعني

تُرشَّح السيدة فلوريس بموجب الفقرة 4(أ)'1' من المادة 36 من نظام روما الأساسي، وفقاً للمتطلبات التي ينبغي أن يفي بها كل شخص مرشَّح للتعيين في أعلى منصب قضائي في المكسيك، وهو منصب قاضي محكمة العدل العليا المكسيكية. فالمرشَّحة تفي وفاءً كاملاً بهذه المتطلبات، كما تُبَيَّن في المادة 95 من الدستور السياسي للولايات المكسيكية المتحدة.

(ز) فيما يخص تعهد المرشَّحة بالتفرغ للعمل بدوام كامل عندما يستلزم ذلك عبءُ العمل الواقع على عاتق المحكمة

إن المرشَّحة مستعدة للتفرغ للعمل بدوام كامل عندما يستلزم ذلك عبءُ العمل الواقع على عاتق المحكمة.

السيرة الذاتية

معلومات شخصية

الاسم العائلي	فلوريس ليبرا
الاسم الشخصي	ماريا ديل
الاسم المتوسط	سوكورو
الجنس:	أنثى
تاريخ الولادة:	١٥ أيلول/سبتمبر ١٩٦٥
الجنسية:	مكسيكية
المجموعة الإقليمية:	مجموعة دول أمركا اللاتينية والكاريبي
الحالة الاجتماعية:	متزوجة
القائمة ألف/القائمة باء	القائمة باء

اللغات

اللغة الأم: الإسبانية

– الإنكليزية	(كتابةً) متقدمة المستوى	(تكلماً) متقدم المستوى
– الفرنسية	(كتابةً) متوسطة المستوى	(تكلماً) متوسط المستوى
– اليونانية	(كتابةً) متوسطة المستوى	(تكلماً) متقدم المستوى

المؤهلات التعليمية

١٩٩٢/٠٩ – ١٩٩٣/٠٦	معهد ماتياس روميرو للدراسات الدبلماسية (Instituto Matias Romero de Estudios Diplomaticos)
	شهادة تدريب الدبلوماسي
١٩٩١/٠٩ – ١٩٩٣/٠٦	كلية الحقوق ا الجامعة المكسيكية الوطنية المستقلة ذاتياً (Facultad de Derecho de la Universidad Nacional Autónoma de México)
	شهادة تخصص ا القانون الدولي
١٩٨٣/٠٩ – ١٩٨٧/٠٦	الجامعة الإيبيرية الأمريكية (Universidad Iberoamericana)
	إجازة في القانون

الخبرة المهنية

٢٠١٧/١١ حتى الآن	وزارة العلاقات الخارجية المكسيكية
	ممثلة المكسيك الدائمة لدى المنظمات الدولية في جنيف
	نائبة رئيس مجلس حقوق الإنسان لعام ٢٠٢٠؛ رئيسة لجنة الصياغة ا المؤتمر الدولي الثالث والثلاثين للصليب الأحمر والهلال الأحمر؛ عضو الفريق العامل المعني بالحالات التابع للس حقوق الإنسان لعام ٢٠١٩
٢٠١٥/٠٩ – ٢٠١٧/٠٩	وزارة العلاقات الخارجية المكسيكية
	وكيلة الأمانة في الوزارة لشؤون أمريكا اللاتينية والكاريبي
	خبرة دبلُوماسية واسعة في مجال تعزيز التعاون مع دول المنطقة
٢٠١٣/٠١ – ٢٠١٥/٠٩	وزارة العلاقات الخارجية المكسيكية
	المديرة العامة المعنية بالمنظمات والآليات الإقليمية في الأمريكيتين
٢٠١٣/٠٧– ٢٠١٣/١١	وزارة العلاقات الخارجية المكسيكية
	المستشا رة الخاصة المعنية بتغير المناخ
٢٠٠٧/١٠ – ٢٠١١/٠٢	وزارة العلاقات الخارجية المكسيكية
	المديرة العامة المعنية بالقضايا العالمية

الأنشطة المهنية الأخرى

٢٠١٢/٢٠٠٧	تنسيق مشاركة الوفود المكسيكية ا مؤتمرات الأمم المتحدة المعنية بتغير المناخ؛ عض وية الفريق الإدا ري الذي نظم مؤتمر كَنكون المعني بتغير المناخ عام ٢٠١٠، والذي أتاح إضفاء زخم جديد على المفاوضات المتعددة الأطراف بشأن هذه القضية.
٢٠٠٧/١٩٩٤	المشاركة ،منذ اعتماد الجمعية العامة للأمم المتحدة القرار ٥٣/٤٩ بشأن إنشاء محكمة جنائية دولية، ا كل السيرورة التي أفضت إلى إنشاء المحكمة وا المفاوضات بشأن نظام روما الأساسي وأركان الجرائم؛ تنسيق الاتصال بين المحكمة والأمم المتحدة، وافتت اح المكتب الدائم ا نيويورك عام ٢٠٠٦
١٩٩٢ حتى الآن	موظفةً فيوزارة الخارجية المكسيكية، حيث تدرجت ا سيرتا المهنية فبلغت رتبة السفير في عام

٢٠١٢

أهم المنشورات

- "La lucha contra el terrorismo internacional y la Corte Penal Internacional, dos temas jurídicos en la Agenda de la AGONU", Revista Mexicana de Política Exterior, Number 53, 1998.
- "Elements of Crimes and Rules of Procedure and Evidence", in: The International Criminal Court, Roy S. Lee and Hakan Friman Comp, Ardsley Transnational Publishers, New York, 2001.
- "Ratification of the Statute of the International Criminal Court by Mexico", in: State responses to issues arising from the International Criminal Court Statute, Roy S Lee, Comp., Ardsley Transnational Publishers, New York, 2005.
- "México y la Corte Penal Internacional", in: Globalización y Derechos Humanos, Coordinador Luis T. Muller, Revista del Instituto de la Judicatura Federal, Number 16, 2003.
- "La Conferencia de Cambio Climático de Cancún: un nuevo paradigma de desarrollo", Secretariat of Foreign Affairs, Mexico, 2012.
- "La Cooperación Internacional contra el Cambio Climático, el papel de México en la COP-16 de Cancún", in: La Cooperación Internacional para el Desarrollo de México, Revista Española de Desarrollo y Cooperación, Number 28, 2011.
- "El Cambio Climático, un reto que rebasa a la comunidad internacional", in: México y el Multilateralismo del Siglo XXI, Reflexiones a 70 años de la ONU, Guadalupe González et al (editoras), Siglo XXI editores, Mexico, 2014.
- "La Alianza del Pacífico, una apuesta a la libre movilidad y la integración", in: Revista Mexicana de Política Exterior, Instituto Matías Romero, Number 106.
- "Identidad Internacional de la Alianza del Pacífico", in: Foreign Affairs Latinoamerica, Volume 17, Number 3, July-September 2017.
- "México y la Solución Pacífica de Controversias. Acervo Histórico Diplomático", Series "Los Principios Constitucionales de Política Exterior", Secretariat of Foreign Affairs, 2017.

العضوية في الرابطات والجمعيات المهنية

رابطة القانون الدولي

الجوائز والأوسمة

جائزة "وزارة الخارجية المكسيكية – ٢٥ سنة"

مجالات الاهتمام الشخصي

القراءة والسينما والمشي

8- كام، غبرداو غوستاف (بوركينا فاسو)

[الأصل باالفرنسية]

مذكرة شفوية

تقدم سفارة بوركينا فاسو لدى مملكة بلجيكا تحياتها إلى أمانة جمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، وتتشرف بإبلاغها بأن حكومة بوركينا فاسو قررت ترشيح القاضي غبرداو غوستاف كام لمنصب قاض في المحكمة الجنائية الدولية (القائمة باء) في الانتخابات التي ستجري في كانون الأول/ديسمبر 2020 خلال الدورة التاسعة عشرة لجمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي.

والقاضي غبرداو غوستاف كام هو قاض من الرتبة الاستثنائية، وقد شغل مناصب عليا في النظام القضائي في بوركينا فاسو وعلى الصعيد الدول. وترد طيه سيرته الذاتية، فضلا عن نسختين بالفرنسية والإنكليزية من بيان دوافع الترشُّح والالتزام.

بيان المؤهلات

الدوافع والالتزام

إن أحد الأهداف الرئيسية للأمم المتحدة هو ضمان الاحترام العالمي لحقوق الإنسان والحريات الأساسية. وفي هذا السياق، تنطوي مكافحة الإفلات من العقاب، ومن أجل السلام والعدالة وحقوق الإنسان في حالات الصراع، على أهمية كبرى اليوم. وقد كان إنشاء محكمة جنائية دولية دائمة، عقب مؤتمر الأمم المتحدة الدبلوماسي للمفوضين المعقود في روما، إيطاليا، في ١٧ تموز/يوليه ١٩٩٨، خطوة حاسمة إلى الأمام.

منذ استقلالها، كانت لدى مختلف الدول الأفريقية عدد من الطموحات في مكافحة الإفلات من العقاب. وقد وجدت بعض الصراعات على مستوى المنظمة الإقليمية :مكافحة دولية في هذا الصدد، ولغرض إجراء تقييم سريع، نلاحظ أن لأفريقيا محاكم دولية مخصصة (المحكمة الجنائية الدولية لرواندا)، ومحاكم مختلطة (سيراليون)، فضلا عن المحاكم الوطنية بجميع أنواعها، بما في ذلك المحكمة الجنائية الخاصة في جمهورية أفريقيا الوسطى والدوائر الأفريقية الاستثنائية في السنغال. وبالإضافة إلى ذلك، أصبحت أفريقيا تحت الولاية القضائية الدائمة للمحكمة الجنائية الدولية، التي تتمتع بأوسع نطاق جغرافي. ويمكن الإشارة أيضاً إلى المحكمة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب، لا سيما منذ أن وسّع بروتوكول مالابو، الذي اعتمد في عام 2014، نطاق اختصاصها ليشمل أربع عشرة جريمة. وأفريقيا ممثلة تمثيلا جيدا في المحاكم الدولية.

1- وقد أنشئت المحكمة الجنائية الدولية لرواندا عملا بقرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة 955 (1994)، منذ 1994. وقد أنهت هذه المحكمة أعمالها رسميا في عام 2015. لكن أنشئت آلية لمعالجة المسائل المتبقية المتعلقة بالمحكمتين المخصصتين ليوغوسلافيا السابقة ورواندا.

2- المحكمة الخاصة لسيراليون، التي أنشئت عملا بقرار مجلس الأمن 1350 (2000) والاتفاق اللاحق بين الأمم المتحدة وحكومة سيراليون، الموقّع في 2002.

3- الغرف الأفريقية الاستثنائية المنبثقة عن الاتفاق المبرم بين حكومة السنغال والاتحاد الأفريقي، الموقع في 22 آب/أغسطس 2012. والدوائر الأفريقية مختصة بمقاضاة ومحاكمة الأشخاص المتهمين بارتكاب جرائم وغيرها من الانتهاكات الخطيرة للقانون الدولي التي ارتكبت في إقليم تشاد في الفترة من 7 حزيران/يونيه 1982 إلى 1 كانون الأول/ديسمبر 1990.

4- أنشئت المحكمة الجنائية الخاصة في جمهورية أفريقيا الوسطى لغرض وحيد هو محاكمة الأشخاص المتهمين بارتكاب جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية أو غيرها من انتهاكات القانون الإنساني الدولي في إقليم جمهورية أفريقيا الوسطى في الفترة من 1 كانون الثاني/يناير 2001 إلى 31 كانون الأول/ديسمبر 2014.

5- المحكمة الجنائية الدولية، التي أنشئت عملا باعتماد نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية في 17 تموز/يوليه 1998، الذي دخل حيز النفاذ في 1 تموز/يوليه 2002. والغالبية العظمى من القضايا المعروضة على المحكمة اليوم هي قضايا أفريقية.

إن المكانة البارزة لأفريقيا في الدعاوى التي لا تزال معروضة على المحكمة الجنائية الدولية تعزى إلى انتهاكات حقوق الإنسان حتى وإن كانت هذه الحقيقة لا تعني أفريقيا بأسرها، لأن أغلبية الدول الأفريقية لا تحاكم أمام المحاكم الدولية. ولكلّ هذه الأسباب، ينبغي للدول الأفريقية أن تناضل من أجل توفير التدريب المناسب للقضاة وتمثيل القضاة والحقوقيين الأفارقة في الهيئات القضائية الجنائية الدولية، لأن ذلك سيسهم في نشر القانون الجنائي الدولي في أفريقيا، سواء على الصعيد المحلي أو الإقليمي.

إن غبرداو غوستاف كام، الذييتشرف بتقديم ترشيحه لمنصب قاض في المحكمة الجنائية الدولية، هو قاضٍ من الدرجة الاستثنائية، يتمتع بثقة أعلى السلطات في بوركينا فاسو، وقد أثبت نفسه من خلال المواقف الوطنية والدولية العديدة التي شغلها.

يتمتع السيد كام بخبرة مهنية تزيد عن 30 عاماً في مجال العمل القضائي والقانوني على المستويين الوطني والدولي، كما يتضح من سيرته الذاتية. وبعد تدريب رائع في المدرسة الوطنية للقضاء في فرنسا في عام

1884، بدأ حياته المهنية على المستوى الوطني كقاضي تحقيق في محكمة مقاطعة بوبو ديولاسو، من عام 1985 إلى عام 1987. وقد تمت ترقيته بسرعة إلى منصب رئيس محاكم تنكوغو من عام 1987 إلى عام 1988، وبوبو ديولاسو من عام 1992 إلى عام 1995، وكودوغو من عام1995 إلى عام 1996 وفي عام 1996، عُيِّن مدعياً عاماً في محكمة الاستئناف في واغادوغو.

ومنذ عام 1998، اضطلع بمهام إدارية في المستشارية :كمدير للشؤون المدنية والجنائية والختم؛ ثم كان مديرا للدراسات والتخطيط في شباط/فبراير 2001، في الوقت نفسه الذي كان فيه منسقا لبرنامج دعم توطيد العملية الديمقراطية وسيادة القانون والحكم الرشيد اعتبارا من عام 2003.

وفي حزيران/يونيه 2003، انتخبته الجمعية العامة للأمم المتحدة قاضيا مخصصا للمحكمة الجنائية الدولية لرواندا. وعندما انتهت ولايته في تموز/يوليه 2012، أُسندت إليه مهام مخصصة جديدة في وزارة العدل في بلده. وعلاوة على ذلك، ومع إغلاق المحكمة الجنائية الدولية لرواندا في عام 2011، انتُخب قاضيا في الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحاكم الجنائية لفترة سنتين اعتبارا من تموز/يوليه 2018.

وقد منحته خبرته المهنية، بصفته قاضياً خدم في معظم مستويات المحاكم الوطنية في بوركينا فاسو وعلى الصعيد الدولي في هيئتين، قدراً كبيراً من الإلمام بالقانون وممارسته التي يمكن أن تفيد في خدمة المحكمة الجنائية الدولية.

وعلى الرغم من أنه تلقى تدريباً في النظام الروماني الجرماني المعروف عموماً بالقانون المدني، إلا أنه يتمتع أيضاً بمعرفة جيدة فيما يخصّ القانون غير المكتوب أو الأنغلوساكسوني المعروف عموماً باسم القانون العام.

وشارك في المفاوضات التي جرت في روما وفي مقرّ الأمم المتحدة في نيويورك، والتي أدت إلى اعتماد نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية (1988)، ثم في صياغة مختلف الصكوك التي تحكم المحكمة، بما في ذلك القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات، وكذلك أركان الجرائم. وقد مكنته بيئة العمل في المحكمة من تطوير ثقافته القانونية خارج النظام القانوني لبوركينا فاسو، نظرا للطابع المتعدد الثقافات للجهات الفاعلة القانونية في الإجراءات أمام المحكمة. ثمّ إن انغماسه في القانون الجنائي الدولي والإجراءات الجنائية يضيف بعدا جديدا إلى تجربته، ووضع نهجا مقارنا أفضل مع مختلف النظم القانونية في القضايا التي كان يشترك فيها ووفقا للقضاة الآخرين الذين يعمل معهم.

وعلاوة على ذلك، في نيسان/أبريل 2015، اختارته مفوضية الاتحاد الأفريقي ليرأس غرفة الجنايات الأفريقية الاستثنائية في داكار. وكان هذا هو الإطار الذي وجهت فيه دائرة الاتهام الاتهام إلى حسين حبري وأحالته إلى دائرة الجنايات لمحاكمته. وفي 30 أيار/مايو 2016، حكمت الدائرة التي ترأسها السيد كام على حسين حبري بالسجن مدى الحياة. وهذا القرار، الذي استند إلى حد كبير من

الاجتهاد القضائي للمحاكم الجنائية الدولية، وصفه المجتمع الدولي بأنه قرار تاريخي وثوري، فيما يتعلق بتطور القانون الجنائي الأفريقي، وقبل كل شيء فيما يتعلق بمكافحة الإفلات من العقاب في أفريقيا.
وهكذا فإن السيد كام يملك المزايا والمهارات التي ستساعد المحكمة الجنائية الدولية على تحقيق الأهداف التي حددها لها المجتمع الدولي، بما في ذلك محاكمة المتهمين بارتكاب جرائم خطيرة من أجل ردع الآخرين عن ارتكاب هذه الجرائم. إن خبرته المهنية الواسعة كقاض على الصعيد الوطني وفي المحكمة الجنائية الدولية لرواندا والدوائر الأفريقية الاستثنائية هي رصيد هام لا يمكن إلا أن يفيد المحكمة. وعلاوة على ذلك، فإن مشاركته في المفاوضات التي أدت إلى اعتماد نظام روما الأساسي والصكوك اللاحقة تتيح له رؤية إضافية لقراءة أكثر ثراء للنصوص في تطبيقها.

وهو يلمّ باللغة الفرنسية إلماماً تاماً، وهي لغة عمله. غير أنه يستطيع أيضا العمل باللغة الانكليزية، وقد عززت خبرته مع المحكمة الجنائية الدولية لرواندا في أروشا تلك القدرة.

إن ما يدفع السيد كام هو الرغبة في المساهمة في إنهاء الإفلات من العقاب: فالجرائم الدولية يرتكبها البشر، ولا يمكن إنفاذ القانون الدولي إلا بمعاقبة الأفراد الذين يرتكبون هذه الجرائمم. وفي الوقت نفسه، ستسهم هذه المكافحة ضد الإفلات من العقاب في إنهاء الصراعات. ففي الصراعات المسلحة في سيراليون ورواندا، سجل السكان المدنيون خسائر فادحة، في المقام الأول، من أشد الفئات ضعفا، أي النساء والأطفال. وقد أسهمت معاقبة هذه الجرائم الجماعية، التي ترتكب انتهاكا للقانون الدولي، في إنهاء الصراعات عندما تعامل جميع الأمم على قدم المساواة. ويؤمل أن يكون اللجوء إلى العدالة الجنائية الدولية أوسع نطاقا دعما للعدالة الوطنية، على النحو التكميلي المتوخى في نظام روما الأساسي. وفي نهاية المطاف، فإن الأمل معقود على أن يؤدي عمل المحكمة الجنائية الدولية إلى ردع المجرمين المحتملين. ويجب على المجتمع الدولي ألا يقبل بعد الآن أي أعمال فظيعة من هذا القبيل دون إسناد المسؤولية وفرض العقوبات المناسبة على مرتكبيها.

ومن الانتقادات التي وجهت إلى المحاكم الدولية بطء الإجراءات القضائية والأحكام الصادرة في هذه المؤسسات وما يترتب على ذلك من ارتفاع في التكلفة. كما تعهد السيد كام بالعمل على تقليل الوقت الذي استغرقه إصدار الأحكام في القضايا المعروضة على المحكمة: وسيعتمد على سنوات خبرته العديدة مع المحكمة الجنائية الدولية لرواندا، ودائرة الأمم المتحدة لمنع الجريمة الدولية، والدوائر الأفريقية الاستثنائية، والمحاكم الوطنية، للتعجيل بإصدار الأحكام قدر الإمكان. وفي الدوائر الأفريقية الاستثنائية، تغلب على التحدي الرئيسي المتمثل في محاكمة قضية حسين حبري بعدد قليل من الموظفين المؤهلين في وقت قصير نسبيا، مع إتاحة القرار في وقت صدور الحكم.

واليوم، يتعلق أحد الانتقادات التي يوجهها المتشككون ضد المحاكم والهيئات القضائية الدولية ببطء الإجراءات القضائية، مما يعوق إصدار أحكام في الوقت المناسب ضد مرتكبي الجرائم المزعومين الرفيعي

المستوى على حساب الضحايا المطالبين بالعدالة. ومن شأن انتخابه قاضيا في المحكمة الجنائية الدولية أن يتيح للسيد كام الفرصة للمساهمة في تعزيز كفاءتها. ويجلب السيد كام الخبرة التي اكتسبها خلال سنوات قضاها كقاض وطني ودولي في مؤسسات مختلفة، بما في ذلك المحكمة الجنائية الدولية لرواندا، والمحكمة الدولية لرواندا، والدوائر الأفريقية الاستثنائية. وكرئيس للدوائر الأفريقية الاستثنائية، كُلّف باستكمال محاكمة حسين حبري في غضون إطار زمني محدد. وواجهت هذه الدائرة، التي كانت الأولى في النظام القضائي الأفريقي، عددا من التحديات، بما في ذلك عدم تعاون المدعى عليهم وندرة الموظفين المؤهلين من ذوي المعرفة بالإجراءات القضائية الدولية. وإن كان من المتوقع أن تؤخر هذه الصعوبات الإجراءات، فإن السيد كام، بتطبيق خبرته التي اكتسبها سابقاً، تمكن من أداء ولايته بنجاح واتّخذ القرار القضائي الكامل في غضون عام واحد. وهكذا، فهو معتاد تماماً على تخفيف الإجراءات المطولة وهو يعمل بارتياح في النظم القضائية التي تشمل مزيجاً من القانون المدني والقانون العام.

وأخيراً، يتمثل أحد الأهداف الأخرى التي يرمي إليها السيد كام في المساهمة في تقديم المساعدة التقنية والتدريب لأعضاء المحاكم الوطنية من أجل تزويدهم بالأدوات اللازمة لأداء واجباتهم القضائية بما يتماشى مع أهداف مؤسسي المحكمة الجنائية الدولية، وهي أن تكون المحكمة الجنائية الدولية محكمة الملاذ الأخير.

بتعيين السيد كام قاضيا في المحكمة الجنائية الدولية، سوفيتستّى له أن يقدم إلى خدمة العدالة الدولية كل المعرفة التي اكتسبها على مدى عقود من الخبرة، سواء على المستوى الوطني أو على مستوى المحاكم الدولية والهجينة المرموقة.

السيرة الذاتية

معلومات شخصية

اللقب	كام	
الاسم	غبيرداو	
الاسم الثاني	غوستاف	
الجنس	ذكر	
تاريخ الميلاد	1958/5/19	
الجنسية	بوركينا فاسو	
الإقليم:	أفريقيا	
الحالة الاجتماعية:	متزوج	
القائمة ألف/القائمة باء:	القائمة باء	
اللغات	اللغة الأم: الديان، اللوبي، الديولا	
– الانكليزية	(كتابيا) متوسط	(شفويا) متوسط

– الفرنسية	(كتابيا)إجادة تامة	(شفويا) إجادة تامة
– الاسبانية	: (كتابيا) مبتدئ	(شفويا) مبتدئ

المؤهلات العلمية

1985/07–1984/01	المعهد الوطني للقضاء في باريس (القسم الدولي)، دبلوم القضاء
1983/07–1982/10	جامعة واغادوغو: المعهد العالي للقانون في واغادوغو، الماجستير في القانون
1982/07–1979/10	المعهد العالي للقانون في واغادوغو، ليسانس الحقوق
1978/07–1971/10	مدرسة وزين غولييالي الثانوية، شهادة الثانوية العامة

الخبرة المهنية

2016/04 – حتى الآن	وزارة العدل، مكلف بمهام
	مكتب وزير العدل: دراسة وتحليل ملفات معينة على الفور نيابة عن الوزير
2020/07–2011/01	الأمم المتحدة: الآلية الدولية المعنية بحل المسائل المتبقية للمحكمتين المخصصتين ليوغوسلافيا السابقة ورواندا، قاض
	البحث عن الهاربين الباقين وتقديمهم للمحاكمة، وإجراء محاكمات جديدة؛ إجراءات الاستئناف في القضايا المرفوعة أمام المحكمة الجنائية الدولية لرواندا والمحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة، والمحاكمات المتعلقة بالازدراء، والإجراءات المتعلقة بإعادة النظر، والاستجابة لطلبات المساعدة التي ترسلها المحاكم الوطنية؛ مراقبة تنفيذ الأحكام الصادرة عن المحكمة الجنائية الدولية لرواندا والمحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة، والآلية؛ ضمان الحماية لآلاف الشهود والضحايا في القضايا التي فصلت فيها المحكمة الجنائية الدولية لرواندا والمحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة والآلية.
2016/07–2015/04	(الاتحاد الأفريقي)؛ الدوائر الأفريقية الاستثنائية في داكار
	رئيس محكمة (قاض) بالدوائر الأفريقية الاستثنائية في داكار
	انشئت الدوائر الأفريقية الاستثنائية بموجب الاتفاق المعقود بين حكومة السنغال والاتحاد الأفريقي في 22 آب/أغسطس 2012. وتختص هذه الدوائر "بمحاكمة المسؤول أو المسؤولين الرئيسيين عن الجرائم والانتهاكات الخطيرة للقانون الدولي والأعراف الدولية والاتفاقيات التي وقعت عليها تشاد المرتكبة في إقليم تشاد في الفترة من 7 حزيران/يونيه 1982 إلى 1 كانون الأول/ديسمبر 1990. وفي 30 أيار/مايو 2016، حكمت هذه المحكمة بتشكيل مختلط على السيد حسين حبري بالسجن المؤبد نظير ارتكابه جرائم دولية في تشاد.
2012/07 – 2003/06	الأمم المتحدة– المحكمة الجنائية الدولية لرواندا، قاض

أنشأ مجلس الأمن المحكمة الجنائية الدولية لرواندا "لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الدولي الإنساني المرتكبة في أراضي رواندا وأراضي الدول المجاورة في الفترة من ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٤ إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤".

1996/07 – 1999/06 وزارة العدل، مدعي عام بمحكمة الاستئناف في واغادوغو ومندوب الحكومة بالمحكمة العسكرية في واغادوغو

القيام بأعمال النيابة العامة أمام محكمة الاستئناف؛

- ضمان تطبيق القانون الجنائي على الأراضي الوطنية؛
- القيام أو التكليف بالقيام بأعمال التحقيق اللازمة والملاحقة القضائية للانتهاكات المرتكبة للقانون الجنائي؛
- مراقبة نشاط المدعين العامين أمام المحاكم الابتدائية؛
- تنظيم أعمال محكمة الاستئناف وضمان حسن سير العمل بهذه المحكمة.

الأنشطة المهنية الأخرى ذات الصلة

تموز/يوليه 2001

مدير الدراسات والتخطيط والمنسق الوطني لمشروع برنامج الدعم لتوطيد العملية الديمقراطية وسيادة القانون والحكم الرشيد. وبصفتي مديرا للدراسات، كان من الواجب أن أقوم بما يلي

- تجميع البيانات المتعلقة بأنشطة الوزارة والمشاريع الجارية أو التي سيتم تنفيذها؛
- متابعة ومراقبة المشاريع المدرجة أو غير المدرجة في خطط وبرامج التنمية؛
- إجراء أو التكليف بإجراء الدراسات اللازمة لتنشيط الوزارة، وبوجه خاص دراسة وتصميم مشاريع الوزارة؛
- الإشراف على عقود المشتريات العامة التابعة للوزارة، بما في ذلك إعداد الملفات الفنية للعطاءات وخطابات الطلب؛
- متابعة العلاقات مع المؤسسات الدولية؛
- متابعة أعمال لجان التعاون المشتركة؛
- تطوير وتنفيذ ومتابعة الشبكة الالكترونية للوزارة؛
- تطوير ومراقبة تخطيط أنشطة الوزارة،
- تطوير وضمان تنفيذ البرامج السنوية والثلاثية السنوات للاستثمار العام بالوزارة؛
- برنامج الدعم لتوطيد العملية الديمقراطية وسيادة القانون والحكم الرشيد التابع للاتحاد الأوروبي والذي تبلغ ميزانيته 16 مليون يورو. ويغطي البرنامج التدريب الأوّلي للموظفين القضائيين، والتدريب المستمر للعاملين القضائيين والمساعدين للعدالة، وتسجيل الوثائق القانونية، وتعزيز إمكانية الوصول إلى العدالة والاتصالات، والبنية التحتية، ومعدات المحاكم، وسياسة السجون، وتوفير الأموال اللازمة لدعم سيادة القانون. وكنت مسؤولا

عن تنسيق التنفيذ المناسب للمشروع.

تموز/يوليه 1999

مدير الشؤون المدنية والجنائية وشؤون العدل بوزارة العدل.

- متابعة أنشطة الهيئات المدنية والتجارية والجنائية والاجتماعية والإدارية؛
- الإشراف على أداء المحاكم الإقليمية والمحلية؛
- كفالة التطبيق الفعلي للاتفاقيات الدولية المتعلقة بالقانون الخاص وتطبيق النصوص القانونية، وإدراج الحواشي في السجلات المدنية الرسمية، والنظر في طلبات التجنس.

تموز/يوليه 1992

رئيس المحكمة الكلية في بوبو ديولاسو: وكان للمحكمة الابتدائية في عام 1992 اختصاص عام في جميع القضايا المدنية (الأحوال الشخصية، ولا سيما الزواج والطلاق)، والقضايا الجنائية (الجنح)، والقضايا التجارية (المنازعات التجارية المتعلقة بكل من الأشخاص الطبيعيين والاعتباريين). وكان الرئيس مسؤولاً عن الأعمال الإدرية (ضمان حسن سير العمل في المحكمة) والأعمال القضائية: الحكم الابتدائي في القضايا المدنية والتجارية والجنائية التي تدخل في اختصاص المحكمة والمعروضة عليها، فضلا عن اتخاذ التدابير الوقائية أو الإصلاحية، حسب الاقتضاء.

تموز/يوليه 1988

محام بالمكتب الشعبي للمساعدة القضائية: وكان مختصا بتمثيل ومساعدة الأطراف المعنية وخاصة الشركات التابعة للدولة، وشركات الاقتصاد المختلط أمام القضاء، كما كان مختصا برفع الدعاوي القضائية أمام المحاكم المختصة والمرافعة فيها للدفاع عن مصالح هذه الأطراف.

تموز/يوليه 1987

رئيس المحكمة الابتدائية في تنكودوغو، ورئيس المحكمة الكلية في بوبو ديولاسو: وكان للمحكمة الابتدائية في عام 1992 اختصاص عام في جميع القضايا المدنية (الأحوال الشخصية، ولا سيما الزواج والطلاق)، والقضايا الجنائية (الجُنَح)، والقضايا التجارية (المنازعات التجارية المتعلقة بكل من الأشخاص الطبيعيين والاعتباريين). وكان الرئيس مسؤولاً عن الأعمال الإدرية (ضمان حسن سير العمل في المحكمة) والأعمال القضائية: الحكم الابتدائي في القضايا المدنية والتجارية والجنائية التي تدخل في اختصاص المحكمة والمعروضة عليها، فضلا عن اتخاذ التدابير الوقائية أو الإصلاحية، حسب الاقتضاء.

تموز/يوليه 1985

قاضي تحقيق بالمحكمة الابتدائية في بوبو ديولاسو: وكان مختصا بإجراء التحقيقات اللازمة (استجواب المتهمين والشهود، والانتقال إلى مكان الجريمة، الخ) لكشف الحقيقة وتمكين المحكمة من محاكمة المتهمين.

أهم المنشورات

في إطار المحكمة الجنائية الدولية لرواندا، إصدار الأحكام التالية:

• المدعي العام ضد ميشيل باغاراغازا: اعترف المتهم بأنه مذنب وحكمت المحكمة على المتهم بالسجن مدة ثماني سنوات نظير الاتفاق على ارتكاب جريمة الإبادة الجماعية.

• المدعي العام ضد غ. غ. أ. : اعترف المتهم بأنه مذنب وحكمت المحكمة على المتهم بالسجن مدة تسعة أشهر نظير الشهادة الزور وازدراء المحكمة.

• المدعي العام ضد كاليكست كاليمانزيرا: حكم المحكمة على المتهم بالسجن مدة ثلاثين عاما نظير ارتكابه جريمة الإبادة الجماعية والتحريض المباشر والعلني على ارتكاب الإبادة الجماعية.

• المدعي العام ضد إدوارد كاريميرا، وماثيو نجيرومباتسي، وجوزيف نزيروريرا: حكمت المحكمة على المتهمين الأول والثاني بالسجن المؤبد نظير ارتكابهما جرائم دولية مختلفة، وتوفي المتهم الثالث قبل انتهاء المحاكمة.

• المدعي العام ضد سيميون نشاميهيغو: حكمت المحكمة على المتهم بالسجن المؤبد نظير ارتكابه جريمة الإبادة الجماعية وجرائم ضد الإنسانية (الإبادة والقتل والعمل اللاإنساني).

• المدعي العام ضد أندريه رواماكوبا: حكمت المحكمة ببراءة المتهم من جميع التهم المنسوبة إليه ولم يستأنف المدعي العام الحكم.

• المدعي العام ضد أثاناسي سيرومبا: حكمت المحكمة على المتهم، وهو كاهن، في المرحلة الابتدائية بالسجن مدة خمس عشرة سنة، وفي الاستئناف بالسجن المؤبد، نظير ارتكابه جريمة الإبادة الجماعية وجرائم ضد الإنسانية.

وفي إطار الدوائر الأفريقية الاستثنائية في داكار، حكم على حسين حبري بالسجن المؤبد

وفي إطار الآلية الدولية المعنية بحل المسائل المتبقية للمحكمتين المخصصتين ليوغوسلافيا السابقة ورواندا ، أتخذت القرارات المناسبة التالية:

• الحكم بإعادة النظر في قضية المدعي العام ضد أوغستين نغيراباتواري

• الحكم باستئناف قضية المدعي العام ضد راتكو ملاديتش

• إعداد دراسة مقارنة للإجراءات الوطنية والإجراءات الدولية، وكتاب بشأن محاكمة حسين حبري.

أهم الحلقات الدراسية والمؤتمرات

5 تشرين الثاني/نوفمبر 2019: ورشة العمل الوطنية للتدريب على التعاون الجنائي الدولي في حالة الإرهاب المعقودة في واغادوغو. وكان الهدف من ورشة العمل هو تبادل المبادئ والأسس القانونية والإجراءات الواجبة التطبيق في مسائل التعاون القضائي وتسليم المجرمين بشكل عام وفي قضايا الإرهاب بشكل خاص، والتعرف على أدوات التعاون القضائي؛

تشرين الثاني/نوفمبر 2018: المنتدى السنوي لرابطة البرلمانيين من أجل العمل العالمي. وعقد هذا المنتدى السنوي في شكل جمعية استشارية للبرلمانيين حول المحكمة الجنائية الدولية وسيادة القانون في كييف، في الفترة من 16 إلى 17 تشرين الثاني/نوفمبر 2018.

2017: المؤتمرات المعقودة في المعهد الوطني للقضاء في باريس بشأن فعالية العدالة الجنائية الدولية.

تموز/يوليه 2017: الندوة والحلقة الدراسية المعقودتان في داكار في الفترة من 6 إلى 11 تموز/يوليه 2017. وقد نظمت المجموعة الأفريقية للعدالة ووضع حد للإفلات من العقاب ومؤسسة وايامو، على التوالي، هذين الحدثين. ودُعي للحضور في هذين النشاطين بصفته خبيرا منتسبا لتبادل الخبرات المكتسبة من عمله في القانون الجنائي الدولي سواء على مستوى الدوائر الاستثنائية الأفريقية أو مستوى المحكمة الجنائية الدولية لرواندا مع المشاركين الذين كان معظمهم من الأعضاء الجدد في المحكمة الجنائية الخاصة لجمهورية أفريقيا الوسطى.

2 – 5 أيار/مايو 2017: اجتماع العمل الرفيع المستوى للخبراء في العدالة الجنائية الدولية والقانون الدولي الإنساني وحقوق الإنسان المعني بتنفيذ الاتفاق بين الاتحاد الأفريقي وحكومة جمهورية جنوب السودان لأنشاء محكمة مختلطة تتمتع بصلاحية التحقيق مع المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الدولي أو قوانين جنوب السودان المرتكبة في إقليم جنوب السودان منذ 15 كانون الأول/ديسمبر 2013 وملاحقتهم قضائياً.

2016: دورة القانون الجنائي الدولي والإجراءات الجنائية المعقودة في المعهد الجامعي للتعليم الأولي والمستمر، واغادوغو، بوركينا فاسو.

2010: عرض للإجراءات في القانون الجنائي الدولي في الدورة التدريبية للمحامين المعقودة في نقابة المحامين في رواندا.

2000: عرض في المؤتمر المعقود بشأن نظام روما الأساسي وتنفيذه في الدورة التي نظمتها رابطة الحقوقيات في بوركينا فاسو لصالح المجتمع المدني.

1 تموز/يوليه 1998: عضو في وفد بوركينا فاسو الذي شارك في مؤتمر الأمم المتحدة الدبلوماسي للمفوضين الذي أدى إلى إنشاء المحكمة الجنائية الدولية.

وبهذه الصفة ، شاركت في روما وفي مقر الأمم المتحدة (نيويورك) في إعداد النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية (1998)، والقواعد الإجرائية وقواعد الإثبات، وأركان الجرائم، والنظام المالي والقواعد المالية، اتفاقية الامتيازات والحصانات، والاتفاق بشأن العلاقات بين المحكمة والأمم المتحدة.

1996: دورة في الإجراءات الجنائية بأكاديمية الشرطة وحرس السجون.

العضوية في الرابطات والجمعيات المهنية

عضو في رابطة بوركينا فاسو لمكافحة العنصرية والفصل العنصري والصداقة بين الشعوب، وهي رابطة ذات طابع إنساني ودولي في بوركينا فاسو.

عضو مؤسس في رابطة الدفاع عن الديمقراطية والحرية وأمين عام لها، وهي رابطة معنية بالدفاع عن الديمقراطية والحرية.

عضو مؤسس في رابطة بوركينا فاسو للمستهلكين، وهي رابطة معنية بالدفاع عن المستهلكين. وأصبح استهلاك المنتجات غير المشروعة، والمنتهية صلاحيتها، والرديئة من المسائل المتعلقة بالصحة العامة.

عضو في جمعية بوركينا فاسو للقانون الجنائي.

الجوائز والأوسمة

وسام الاستحقاق الوطني (برتبة فارس)

وسام الاستحقاق الوطني (برتبة ضابط)

الاهتمامات الشخصية

عضو في نادي الأعمال الخيرية والإحسان وإنكار الذات

الرياضة

التوجيه والإرشاد

القراءة

المعلومات الأخرى ذات الصلة

2000: الحصول على دبلوم جامعي في الاتصال بالوسائل الالكترونية (ضبط وإنشاء وصيانة المواقع الالكترونية، والنشر بمساعدة الحاسبات الالكترونية).

9- كورنر، جوانا (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية)

[الأصل بالإنكليزية]

مذكرة شفوية

تقدم سفارة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية لدى مملكة هولندا تحياتها إلى أمانة جمعية الدول الأطراف بالإشارة إلى مذكرة المحكمة الجنائية الدولية ICC-ASP/19/SP/01، المؤرخة 20 كانون الأول/ديسمبر 2019.

تتشرف السفارة بإبلاغ الأمانة العامة بأن حكومة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية ترشح بموجبه **القاضية جوانا كورنرر، حاملة وسام القديس ميخائيل والقديس جرجس ومستشارة الملكة،** كمرشحة للانتخاب قاضية في المحكمة الجنائية الدولية في الانتخابات التي ستجري خلال الدورة التاسعة عشرة للجمعية في نيويورك، في الفترة من 7 إلى 17 كانون الثاني/ديسمبر 2020.

ويشرف السفارة أن ترفق بهذه المذكرة بيانا أُعدّ وفقا للفقرة 4(أ) من المادة 36 من نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية والفقرة 6 من قرار جمعية الدول الأطراف بشأن إجراءات ترشيح وانتخاب قضاة المحكمة (ICC-ASP/3/Res.6)، بصيغته المعدلة، والسيرة الذاتية للقاضية كورنر.

بيان المؤهلات

يُقدّم هذا البيان وفقا للفقرة 4 (أ) من المادة 36 من نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، وللفقرة 6 من قرار جمعية الدول الأطراف بشأن إجراءات ترشيح وانتخاب قضاة المحكمة (ICC-ASP/3/Res.6)، بصيغته المعدّلة.

(أ) إجراءات التعيين

القاضية جوانا كورنرر، حاملة وسام القديس ميخائيل والقديس جرجس ومستشارة الملكة، مرشحة للانتخاب قاضية في المحكمة مرشحة للانتخاب بموجب أحكام الفقر 4 (أ)'1'من المادة 36 من نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، أي بموجب الإجراءات المتعلقة بتسمية المرشحين للتعيين في أعلى المناصب القضائية في الدولة المعنية.

استخدمت المملكة المتحدة عملية مفتوحة وشفافة للاختيار بدعوة إلى تقديم طلبات الترشح من خلال إعلان عامّ أصدرته لجنة التعيينات القضائية. واستعرض الطلبات فريقٌ من كبار الأعضاء وممثلي السلطة القضائية في إنكلترا وويلز، ووزارة العدل في آيرلندا الشمالية، والحكومة الاسكتلندية، ووزارة العدل، ووزارة الخارجية والكومنولث. ثم دُعي أفضل مقدمي الطلبات إلى مقابلة من قبل الفريق نفسه. وقدم الفريق توصيات إلى وزير الخارجية الذي اتخذ القرار النهائي بشأن مرشح المملكة المتحدة.

(ب) التمتع بأخلاق رفيعة وبالحياد والنزاهة

تتمتع القاضية بأخلاق رفيعة وبالحياد والنزاهة.

(ج) المؤهلات اللازمة للتعيين في أعلى المناصب القضائية على المستوى الوطني

اشترطت المملكة المتحدة، في عملية اختيارها للترشيح كقاض في المحكمة الجنائية الدولية، على المرشحين استيفاء المعايير اللازمة لتولي منصب قاض في المحكمة العليا في إنكلترا وويلز (الولاية القانونية للمملكة المتحدة التي يمارس فيها القاضي كورنر) أو معايير المناصب المماثلة في اسكتلندا وآيرلندا الشمالية. ولتولي منصب قاضي في المحكمة العليا يجب أن يكون الشخص قد مارس مهنة المحاماة أو الدفاع لمدة سبع سنوات وأن يكون قد مارس مهنته بهذه الصورة خلال تلك الفترة. ولا يوصى بتعيين قاض في المحكمة العليا إلا بالمرشحين الذين يتمتعون بقدرات استثنائية. وبالإضافة إلى ذلك، يجب أن يكون المرشحون قادرين على إثبات قدرتهم على العمل أو تطوير الخبرة في جميع جوانب عمل الشعبة المعنية (أي شعبة الملكة، وشعبة المستشارية، وشعبة الأسرة) ويجب أن تتجاوز هذه القدرات المهارات القانونية، وينبغي أن يكون المرشحون قادرين على إبداء الصفات الإدارية والقيادية الفعلية أو المحتملة. وتستوفي القاضية كورنر هذه المعايير.

وتتولى القاضية كورنر حالياً منصب قاضي دائرة في محكمة التاج، وهي أعلى محكمة ابتدائية في القضايا الجنائية. والمعايير اللازمة لتولي منصب قاضي دائرة مماثلة لمعايير المحكمة العليا. لكن، وبالإضافة إلى ذلك، يُتوقع أن يكون لدى المرشحين خبرة قضائية سابقة.

(د) كفاءة ثابتة في مجال القانون الجنائي والإجراءات الجنائية، والخبرة المناسبة اللازمة، سواء كقضاة أو مدعين عامين أو محامين، أو بصفة مماثلة أخرى، في مجال الدعاوى الجنائية

تتمتع القاضية كورنر الكفاءة اللازمة وهي مؤهلة تأهيلا جيدا للعمل كقاض في المحكمة الجنائية الدولية، ولديها خبرة قضائية وخبرة واسعة في مجال العدالة الجنائية الدولية. وأمضت ما مجموعه ثماني سنوات كمدعية عامة أقدم في المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة، بما في ذلك قيادة قضيتي *المدعي العام ضد ميتشو ستانيشيتش وستويان زوبليانين*، *والمدعي العامّ ضد رادوسلاف برديانين وموم*ير *تاليتش*، *والمدعي العامّ ضد ميلومير ستاكيتش*. إن خبرتها المباشرة الواسعة، ومعرفتها المتعمقة بقضايا القانون الجنائي

الدولي، وقدرتها المؤكدة على العمل بفعالية مع الزملاء من الولايات القضائية للقانون المدني والقانون العام على حد سواء، وهي كلها أمور وثيقة الصلة بعمل المحكمة الجنائية الدولية.

تتمتع القاضية ب26 عاما من الخبرة القضائية في المحاكم الجنائية في انكلترا وويلز. وهي تعالج بصورة روتينية أخطر القضايا الجنائية وأكثرها تعقيداً بما في ذلك قضايا الاحتيال والقتل.

بالإضافة إلى ذلك،تتمتع القاضية كورنر بخبيرة معترف بها دولياً في القانون الجنائي الدولي، وقد دربت قضاة ومحامين من جميع أنحاء العالم على القانون الجنائي الدولي والدعوة، بما في ذلك في أفريقيا وأوروبا الشرقية والشرق الأوسط وأمريكا الجنوبية وجنوب شرق آسيا.

(هـ) اللغة الإنكليزية أو الفرنسية أو إتقانها

القاضية كورنر هي متحدثة أصلية باللغة الإنكليزية.

(و) الإشارة إلى الترشيح للقائمة ألف أو القائمة باء

في ضوء خبرتها كقاضية جنائية ومدعية عامة ومحامية، تُرشَّي القاضية كورنر لإدراجها في القائمة ألف، التي تشمل المرشحين ذوي الكفاءة الراسخة في القانون الجنائي والإجراءات الجنائية، والخبرة اللازمة ذات الصلة، سواء كقاض أو مدع عام أو محام أو بصفة مماثلة أخرى، في الإجراءات الجنائية.

(ز) المعلومات المتعلقة بالفقرة 8 (أ) '1' إلى '3' من المادة 36 من نظام روما الأساسي

لأغراض الفقرة 8 (أ) '1' إلى '3' من المادة 36 من نظام روما الأساسي، ستمثل القاضية كورنر نظام القانون العام والمجموعةالإقليمية لأوروبا الغربية وغيرها من البلدان. وهي مرشحة.

(ح) الخبرة القانونية في مسائل محددة، كالعنف المرتكب ضد المرأة والطفل، على سبيل المثال لا الحصر.

القاضية كورنر مؤهلة للنظر في القضايا التي تنطوي على جرائم جنسية خطيرة ولديها خبرة في التعامل مع الشهود الضعفاء، ولا سيما أولئك الذين يقعون ضحايا للعنف الجنسي المزعوم، وقد قدمت التدريب في هذا المجال.

(ط) الجنسية التي يتم بموجبها تسمية المرشح

القاضية كورنر بريطانية وهي مرشحة قاضية من المملكة المتحدة.

(ي) الالتزام بالخدمة بدوام كامل

تلتزم القاضية كورنر بتولي الخدمة على مدار الساعة عندما يتطلب عبء عمل المحكمة ذلك.

السيرة الذاتية

معلومات الشخصية

الإسم	كورنر
اللقب	جوانا
الجنس	أنثى
تاريخ الميلاد	1 تموز/يوليه 1951
الجنسية	المملكة المتحدة
الإقليم	مجموعة دول أوروبا الغربية ودول أخرى
القائمة ألف/ب	القائمة ألف
اللغة	اللغة الأنكليزية–اللغة الأمّ

المؤهلات التعليمية

1970–1973 كلية القانون بجمعيات الحقوق. محامية في المحاكم العليا.

الخبرة المهنية

2012 قاضية دائرة في محكمة التاج، في أنكلترا وويلز (وهي أعلى محكمة ابتدائية في القضايا الجنائية)

عُيّنت قاضيا في محكمة الاحتيال المتخصصة في إنجلترا وويلز. كما عالجت قضايا جرائم القتل.

2009–2012 مدعية عامة أقدم في مكتب المدّعي العامّ، (ف5) في المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة، وقادت قضيتي *المدعي العام ضد ميتشو ستانيشيتش وستويان زوبليانين*

2004–2009 مستشارة الملكة (محامية أقدم) في نقابة المحامين في إنكلترا وويلز، وعالجت قضايا

جنائية خطيرة بما في ذلك جرائم الاحتيال والقتل والجرائم الجنسية الخطيرة وغيرها من الجرائم الجسيمة.

2004–1999 محامي لادعاء أوّل (ف5)، في مكتب المدعي العام في المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة. وتولّت منصب المدعي العام الرئيسي في محاكمتين لقادة سياسيين وعسكريين – *المدعي العام ضد رادوسلاف برديانين وموم*ير *تاليتش* (وهي تعدّ الآن سلطة قيادية في مجال مكافحة العمل الإجرامي المشترك)، والمدعي العام ضد ميلومير ستاكيتش – المتهم في جملة أمور، بارتكاب جرائم إبادة جماعية وجرائم ضد الإنسانية، بما في ذلك جرائم العنف الجنسي.

وبالإضافة إلى ذلك، شاركت في التحقيق في أربع قضايا أخرى وفي إجراءاتها.و قادت أفرقة كبيرة متعددة التخصصات ومتعددة الجنسيات من المحامين والمحققين والمحللين والموظفين الإداريين واللغويين.

1994 قاضية أقدم (قاضية مسؤولة عن الدائرة القضائية بدوام جزئي) محكمة التاج.

1999–1993 مستشارة الملكة، عالجت قضايا جرائم القتل والاحتيال الخطير والاختطاف والجرائم الجنسية الجسيمة، (ادعاء ودفاع).

1993–1974 محامية في دوائر 6 King's Bench Walk Chambers، وتناولت قضايا أعمال إجرامية خطيرة ومعقدة، في الادعاء والدفاع

1974 ألحقت بنقابة محامي إنكلترا وويلز (الجمعية الشرفية للمعبد الداخلي)

الأنشطة المهنية الأخرى

2016 تعليمات من منظمة الأمن والتعاون في أوروبا بإجراء تقييم "لمعالجة جرائم الحرب على مستوى الدولة في البوسنة والهرسك." تم تقديم التقرير فيشهر نيسان/ أبريل 2016. اعتمده المجلس الأعلى للقضاء والادعاء العام في البوسنة والهرسك في كانون الثاني/يناير 2017.

2013–حتى الآن محكمة المستنكفين ضميرياً، رئيسة المحكمة

2013 كُلفت من لدُن المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة ووفد الاتحاد الأوروبي في البوسنة بإجراء تقييم للاحتياجات التدريبية للقضاة والمحامين في البوسنة، فيما يتعلق بالتحقيق في جرائم الحرب والمحاكمة بشأنها. تقرير تم تقديمه في شهر أيار/ مايو 2013.

2006 العمل من أجل البوسنة والهرسك – عضو فريق المستشارين في قضية محكمة العدل الدولية في البوسنة والهرسك ضد صربيا والجبل الأسود [2007] محكمة العدل الدولية 2.

2005–2004 مستشارة قانونية أقدم لدى لرئيس الادعاء العامّ في البوسنة والهرسك، أثناء إنشاء قسم جرائم الحرب. وشملت مسؤولياتها صياغة "معايير التوجيه" الأصلية، واختيار

المدعين العامين الدوليين، وإدماج المدعين العامين الوطنيين والدوليين، والاتصال بالوكالات الأخرى المعنية بالعدالة الجنائية والهيئات الدبلوماسية.

المحاضرات والندوات والتدريب

تدريب على جمع الأدلّة في بنغلاديش لهيئة الأمم المتحدة للمرأة.

مدير ة دورة دولية في الكلية القضائية في إنجلترا وويلز (2014-2017).

تنظيم وتقديم دورات تدريبية حول مجموعة واسعة من المواضيع بما في ذلك فن القضاة، والتعامل العادل والمناسب مع الشهود الضعفاء وإجراء محاكمات طويلة ومعقدة.

تنظيم و/أو المشاركة كمتحدثة ومدربة في برامج ومؤتمرات تدريبية، تم تقديمها إلى قضاة و/أو محامين في كمبوديا والعراق ولبنان ومقدونيا وتونس بشأن القانون الجنائي الدولي، والقضاة الروس، في محاكمات أمام هيئات محلفين.

تنظيم وتنفيذ برامج تدريبية في بلغاريا ومقدونيا بشأن قانون الاتحاد الأوروبي وإلى قضاة من نيجيريا بشأن قضايا الإرهاب. منذ عام 2016، شاركت في مشروع مستمر لتقديم التدريب لقضاة أمريكا الوسطى والجنوبية على المحاكمات الطويلة والمعقدة.

مدربة في مجال الدعوة من الدرجة "أ". رئيسة الكلية الدولية لمجلس التدريب على الدعوة 2005-2011. تنظيم وتقديم العديد من الدورات التدريبية في مجال الدعوة في المملكة المتحدة وعلى الصعيد الدولي، بما في ذلك للمحكمة الجنائية الدولية ووكالات الأمم المتحدة والمحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة، والمحكمة الخاصة لسيراليون.

المنشورات

ساهمت في "العدالة الانتقالية والنزوح" (2012) مجلس بحوث العلوم الاجتماعية.

عضو في الجمعيات والرابطات المهنية

عضو في مجلس قضاة الدوائر

الجوائز والأوسمة

2004 للحصول على وسام القديس ميخائيل والقديس جرجس للخدمات المقدمة في القانون الدولي.

10- لوردكيباندين، غوشا (جورجيا)

[الأصل بالإنكليزية]

مذكرة شفوية

بيان المؤهلات

عملًا بالمادة 36(4)(أ) من نظام روما الأساسي الخاص بالمحكمة الجنائية الدولية والفقرة 6 من القرار المتعلق بإجراءات تسمية وانتخاب القضاة والمدعي العام ونواب المدعي العام لدى المحكمة الجنائية الدولية (ICC-ASP/3/Res.6) المعدّل بموجب القرار 4 للدورة الثامنة عشرة (ICC-ASP/18/Res.4) في 6 كانون الأول/ديسمبر 2019)، تتشرّف حكومة جورجيا بتقديم البيان التالي بمؤهلات السيد غوتشا لوردكيبنيدزي كمرشّح لانتخاب قضاة المحكمة الجنائية الدولية في الدورة التاسعة عشرة لجمعية الدول الأعضاء في مقر الأمم المتحدة في نيويورك، من 7 إلى 17 كانون الأول/ديسمبر 2020.

أ) شرط "الأخلاق الرفيعة والحياد والنزاهة" (المادة 36(3)(أ)

إنّ المسار الذي اتّبعه السيد لوردكيبنيدزي خلال مسيرته المهنية والأكاديمية المكثفة غني عن الشرح ويشهد بذاته على أخلاقه الرفيعة وحياده ونزاهته. فإنّ سمعته المشرّفة التي جرى التنويه بها في حياته المهنية والشخصية، في جورجيا ودوليًا، تتّضح من كون ترشيحه قد حظي بتأييد كبير وبفارق شاسع في البرلمان في جورجيا (91 صوت مؤيّد، 0 صوت معارض).

ب) شرط "المؤهّلات المطلوبة في دولة كلّ منهم للتعيين في أعلى المناصب القضائيّة" (المادة 36(3)(أ))

يلبّي السيد لوردكيبنيدزي كامل المؤهلات المستلزمة لتعيينه في أعلى المناصب القضائية في جورجيا. وقد جمعت عملية الاختيار المعتمدة بمقتضى المرسوم الحكومي رقم 59 بين معايير وإجراءات تعيين المرشّحين للمحكمة الدستورية في جورجيا والمحكمة العليا في جورجيا على حد سواء.

وبموجب المادة 7 من القانون المعني بالمحكمة الدستورية في جورجيا، بوسع أي مواطن (مواطنة) من جورجيا يبلغ من العمر الخامسة والثلاثين، وحامل شهادة عليا في الحقوق، ولديه خبرة مهنية من عشر سنوات ومؤهلات مهنية متميّزة، أن يصبح عضوًا في المحكمة الدستورية. وبموجب المادة 34 من القانون الأساسي المعني بالمحاكم العامة، يمكن تعيين (انتخاب) مواطن (مواطنة) كفء من جورجيا لمنصب قاضٍ في المحكمة العليا، إذا كان قد بلغ الثلاثين من العمر ولديه شهادة عليا في الحقوق توازي أقله شهادة

الماجيستير أو شهادة أكاديمية معادلة أو دبلوما جامعية، وأقله خمس سنوات خبرة في العمل كخبير في القانون.

نظرًا لهذه المعايير، يُتوقع من مرشّح (أو مرشّحة) جورجيا أن يستوفي المعايير القصوى المحددة لقضاة المحكمة الدستورية والمحكمة العليا في جورجيا: تحددت السن الدنيا والخبرة المستلزمة وفقًا لمستلزمات المحكمة الدستورية في جورجيا؛ أما شروط التعليم العالي والمؤهلات فتحددت وفقًا لمستلزمات المحكمة العليا في جورجيا. وبالتالي، ستتوفر لدى المرشّح الذي ستسمّيه جورجيا لانتخاب قضاة المحكمة الجنائية الدولية سمعة أخلاقية ومهنية عالية؛ وسيكون مواطنًا من جورجيا لا يقل عمره عن الخامسة والثلاثين؛ وسيتمتع بمؤهلات في مجال العمل القانوني؛ وسيُتقن لغة واحدة على الأقل من لغات العمل بالمحكمة (الإنجليزية أو الفرنسية). كما سيستوفي مستلزمات المرشّحين للقائمة ألف أو القائمة باء المحددة بالتفصيل أدناه، تحت عنوان إجراءات الترشيح وأركانها.

ت) شرط "كفاءة ثابتة في مجالات القانون الدولي ذات الصلة بالموضوع، مثل القانون الإنساني الدولي وقانون حقوق الإنسان وخبرة مهنية واسعة في مجال عمل قانوني ذي صلة بالعمل القضائي للمحكمة". (المادة 36(ب)(2)).

يستوفي السيد لوردكيبنيدزي مستلزمات المادة 36(ب)(2) لانتخابه قاضيًا على القائمة باء، كما يتّضح من سيرته الذاتية.

من خلال القانون الدولي الذي كان مشروعه الرسمي والمهني والشخصي، سعى إلى المساهمة في نظام دولي قائم على القواعد، وإلى إنشاء وتعزيز آليات العدالة الدولية. وهو يتمتّع بخبرة واسعة جدًا في مجال مساعدة ضحايا الجرائم الخطيرة في إطار السياسات والممارسة.

حائز شهادة الماجيستير في القانون الدولي لحقوق الإنسان من جامعة إسيكس (المملكة المتحدة) وماجيستير في دراسات الحقوق الدولية من كلية الحقوق في جامعة هارفرد (الولايات المتحدة) مع تركيز على القانون الدولي والقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي. من 2001 وحتى 2013، كان مرشّحا للدكتوراه في علم القانون وزميل ما بعد الدكتوراه في كلية الحقوق في جامعة فوردم في نيويورك، الولايات المتحدة الأميركية.

لديه خبرة أكثر من 20 سنة من العمل مع المحاكم الدولية والمنظمات الدولية في مجال القانون الجنائي الدولي والقانون الإنساني الدولي والقانون الدولي لحقوق الإنسان: 12 سنة مع المحكمة الجنائية الدولية بما فيها سنة واحدة كعضو مجلس إدارة الصندوق الاستئماني للضحايا؛ 3 سنوات من تولي أمور ذات صلة بالمحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة؛ سنتان خبرة عمل مع المحكمة الجنائية الدولية

لرواندا؛ 19 سنة عمل مع الأمم المتحدة؛ و10 سنوات مع مجلس أوروبا؛ و10 سنوات مع الاتحاد الأوروبي؛ و10 سنوات مع منظمة الأمن والتعاون في أوروبا. وقد بدأت خبرته وانخراطه المكثّف في مجال القانون الدولي والقانون الجنائي الدولي والإجراءات الجنائية الدولية في وزارة الشؤون الخارجية، مع تطبيق قرار مجلس الأمن بشأن إنشاء المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة والمحكمة الجنائية الدولية لرواندا. فقد ساهم بصورة خاصة في الإجراءات الوطنية المعتمدة لتعزيز التعاون بين جورجيا والمحاكم الدولية عام 1997، بما فيه اقتراح إدخال تغييرات وتعديلات إلى التشريعات في جورجيا.

كما كان منسّق الاتصال لفريق جورجيا خلال المفاوضات بشأن نظام روما الأساسي، فلعب دورًا كبيرًا جدًا في التأثير في مواقف بلاده، خاصة بالنسبة إلى الجرائم الدولية المتواصلة، فعمل على صياغة ولاية وفد جورجيا إلى المفاوضات بشأن نظام روما الأساسي خلال مؤتمر روما. واقترح لا بل دافع عن انضمام جورجيا إلى مجموعة الدول المتّفقة في الرأي بشأن الإجراءات المحددة الأهداف. وبصفته ممثل جورجيا، وضع اقتراحات ودعم المجموعة في مواضيع جوهرية من نظام روما الأساسي، ومنها الصلاحية الملازمة للمحكمة للنظر في جرائم الإبادة والجرائم ضد الإنسانية وجرائم الحرب إلخ. "المحورية". كما شارك في المفاوضات التي مهّدت لاعتماد نظام روما الأساسي عام 1998. إثر مؤتمر روما، وبصفته مستشارًا قانونيًا في بعثة جورجيا الدائمة لدى الأمم المتحدة، مثّل بلاده وشارك في عمل اللجنة التحضيرية للمحكمة الجنائية الدولية في نيويورك (1999–2002) حول اتفاق العلاقات بين المحكمة والأمم المتحدة، والنظام المالي والقواعد المالية للمحكمة، واتفاق امتيازات المحكمة وحصاناتها، والقواعد الإجرائيّة وقواعد الإثبات، وجريمة العدوان. وفي بعثة جورجيا الدائمة، تولى مسؤولية اللجنة الثالثة (حقوق الإنسان) واللجنة السادسة (القانونية) واللجنة الخاصة المعنية بميثاق الأمم المتحدة التي كمّلت عمل اللجنة التحضيرية من خلال تحديد المبادئ والمعايير الدولية المتعلقة بالمحكمة الجنائية الدولية كمنظمة دولية.

وفي سياق عمله كبروفسور في القانون الدولي، وكدبلوماسي، وكنائب وزير العدل الحالي في جورجيا (مستشار قانوني للدولة رفيع المستوى)، كسب خبرة واسعة ومعمّقة شملت القانون الدولي والقانون الجنائي الدولي والقانون الإنساني الدولي. ومنذ التحاقه بوزارة الخارجية في جورجيا عام 1991، شغل عدة مناصب رئيسية تطلّبت منه العمل والانخراط في المجال القانوني، ومنها: اقترح وساهم في الانضمام إلى المفاوضات حول المعاهدات والاتفاقيات الدولية المتمحورة حول حقوق الإنسان الدولية والقانون الإنساني الدولي والجرائم الدولية، وفي المصادقة عليها وتطبيقها. كما مثّل مرارًا وزارة الخارجية في مختلف منتديات حقوق الإنسان التي نظمتها الأمم المتحدة ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، بما في ذلك لجنة حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة. وبموازاة ذلك، وبصفته عضوًا في مجلس إدارة جمعية الصليب الأحمر في جورجيا، بذل جهودًا لزيادة الوعي حول القانون الإنساني على المستوى الوطني.

في إطار منصبه الحالي كنائب وزير العدل، منذ 2012، يواصل المسار نفسه فوسّع نطاق مساهماته ليشمل مجموعة واسعة من القضايا: إنه يمثّل جورجيا ويترأس منازعات قضائية بين الدول أمام

المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان؛ ويدير مسائل مرتبطة بتنفيذ قرارات المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان فيما خص ضحايا انتهاكات الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان؛ ويمثّل جورجيا في المسائل المتعلقة بالمحكمة الجنائية الدولية من حيث التعاون مع منظومة المحكمة. كما أنه يترأس جهود اللجنة المشتركة بين الوكالات لتنسيق الشؤون الإنسانية في جورجيا لتعزيز الإطار القانوني الوطني للقانون الإنساني الدولي، خاصة فيما يتعلق بالمفقودين أثناء النزاعات المسلحة؛ ويعمل على وضع صكوك مناسبة لمحاربة ومنع العنف القائم على النوع الاجتماعي والعنف الجنسي خلال النزاعات المسلحة وما بعدها؛ ويعمل على تعزيز حماية النازحات داخليًا من العنف الجنسي والعنف الأسري والعنف القائم على النوع الاجتماعي.

لقد انخرط بشكل موسّع في المسائل المتعلقة بالعلاقات الدولية والقانون الدولي وحقوق الإنسان بين عامي 2005 و2007، بما فيه مسائل العدالة الدولية، من منصبه كمستشار رئيس وزراء جورجيا في المسائل القانونية الدولية والشؤون الخارجية.

وتتضمن خبراته الأخرى ذات الصلة التي اكتسبها أثناء عمله في وزارة العدل في جورجيا، عمله كمقرر الحكومة أمام البرلمان في جورجيا، وصياغته مسودة القانون المعني بالصليب الأحمر الوطني، وكذلك مجموعة من مسودات القوانين حول الإجراءات القانونية الإدارية بشأن التعويض، وإعادة فتح قضايا جنائية ومدنية بمقتضى قرارات هيئات الإشراف على المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة في عام 2016، والتي تستحق التنويه أيضًا.

وبصفته رئيسًا مشاركًا للجنة المشتركة بين الوكالات المعنية بالمساواة بين الجنسين والعنف ضد النساء والعنف الأسري، تركّزت جهوده على تنسيق عمل اللجنة المشتركة لصياغة الالتزامات والوفاء بها، في سياق خطط العمل المعنية بالمساواة بين الجنسين والعنف ضد النساء والعنف الأسري وقرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة رقم 1325 بشأن المرأة والسلام والأمن. كما تتضمّن إنجازاته صياغة استراتيجية جورجيا لحقوق الإنسان (2014–2020)؛ والجهود المبذولة لإعداد المبادئ التوجيهية لوكالات إنفاذ القانون في قضايا الاتجار بالبشر، مع التركيز على التعرّف على ضحايا الاتجار بالبشر وكيفية معاملة الضحايا من النساء والأطفال، ويتضمّن ذلك توفير المساعدة القائمة على الاحتياجات للضحايا في إطار عمل المجلس المشترك بين الوكالات لمكافحة الاتجار بالبشر.

وفي الوقت نفسه، بقي طوال حياته المهنية ناشطًا في مناصب قيادية مع المنظمات والهيئات الدولية: عمل كنائب رئيس اللجنة الخاصة المعنية بميثاق الأمم المتحدة، نيويورك (2001)؛ ونائب رئيس الاجتماع التاسع عشر للدول الأطراف في الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، نيويورك (2002)، ورئيس الدورة السابعة لجمعية الدول الأطراف في الأكاديمية الدولية لمكافحة الفساد، فيينا (2019). وعلى الصعيد الوطني، خدم كرئيس/ونائب رئيس بعثات جورجيا إلى الدورات 16 و17 و18 لجمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي، نيويورك، لاهاي، (2017، 2018، 2019).

وبالمثل، تركزت جهوده بصفته عضوًا في لجنة مجلس أوروبا للمساواة بين الجنسين منذ 2014 على أنواع مختلفة من التمييز ضد النساء والعنف الأسري.

والأهم من ذلك، بصفته عضوًا حاليًا في مجلس إدارة الصندوق الاستئماني للضحايا، فهو معني في إدارة الصندوق وتنفيذ ولايته فيما خص جبر الضرر ومساعدة الضحايا وعائلاتهم في بلدان الحالات لدى المحكمة الجنائية الدولية. ويتضمن ذلك العمل مع المحكمة على المستندات التي تعدّها الأمانة العامة للصندوق الاستئماني للضحايا.

وتقدّم حياته المهنية مزيجًا ملائمًا من الخبرة الأكاديمية والعملية. فهو لديه أكثر من 11 سنة من الخبرة الأكاديمية والبحثية المرتبطة بالمحكمة الجنائية الدولية. لقد درّس السيد لوردكيبنيدزي مواد وأجرى بحوثًا مرتبطة بالمحكمة الجنائية الدولية وممارساتها في بعض أبرز المؤسسات الأكاديمية والجامعات في العالم: ففي 2002، أطلق مشروعًا بحثيًا حول مشاكل تحديد جريمة العدوان في إطار اللجنة التحضيرية للمحكمة الجنائية الدولية في معهد ماكس بلانك للقانون الجنائي الأجنبي والدولي، فريبورغ، ألمانيا؛ وأجرى بحثًا عن الأفعال الضعيفة للمؤسسات الدولية في القانون الدولي، بما في ذلك الممارسات المتقاطعة بين الأمم المتحدة والصليب الأحمر، كخبير زائر في برنامج فولبرايت في كلية الحقوق في جامعة كولومبيا، نيويورك. كما أن عمله كبروفسور مساعد في كلية الشؤون الدولية والشؤون العامة في جامعة كولومبيا قد تركز على حقوق المرأة وترشيد النوع الاجتماعي والمشاركة السياسية للنازحين داخليًا، وهي أيضًا إنجازات جديرة بالذكر.

بصفته بروفسورًا في القانون الدولي، أعطى دروسًا مكثفة في القانون الدولي وقانون المعاهدات الدولية وممارسات المنظمات الدولية فيما خص جورجيا، والقانون الدولي لحقوق الإنسان مع التركيز بشدة على مكوّن المحاكم الدولية في جامعة جورجيا الأميركية، وكلية الحقوق في القوقاز وجامعة سوخومي في تبليسي.

ونظرًا لخبرة السيد لوردكيبنيدزي ومعرفته، فإن جورجيا واثقة تمامًا من ترشيحه لمنصب قضائي أعلى في المحكمة الجنائية الدولية.

ث) شرط " معرفة ممتازة وطلاقة في لغة واحدة على الأقلّ من لغات العمل بالمحكمة"
(المادة 36(3)(ج)

يتّضح إتقان السيد لوردكيبنيدزي اللغة الإنجليزية بشكل ممتاز من خلال شهادتي الماجيستير في الحقوق من دولتين ناطقتين بالإنجليزية (المملكة المتحدة والولايات المتحدة) وكذلك من خبرته الواسعة الممتدة على 29 عامًا من العمل المهني والأكاديمي في بيئة تسودها اللغة الإنجليزية.

ج) مؤشرات الترشيح للقائمتين ألف وباء

السيد لوردكيبنيدزي مرشّح للقائمة باء بمقتضى المادة 36، الفقرة 5 من النظام الأساسي، نظرًا لمؤهلاته المثبتة في مجالات القانون الدولي ذات الصلة على غرار القانون الإنساني الدولي وقانون حقوق الإنسان، ونظرًا لخبرته الكبيرة في مضمار مهني مرتبط بعمل المحكمة القضائي.

ح) معلومات متصلة بالمادة 36، الفقرة 8(أ)(1) إلى (3) من النظام الأساسي

لغايات المادة 36، الفقرة 8(أ)(1) إلى (3) من النظام الأساسي، سيمثّل السيد لوردكيبنيدزي نظام القانون المدني (المعروف كذلك بالنظام القانوني الروماني الجرماني أو القاري) وإن كان يلم بالقانون العام بما أنّ شهادتي الماجيستير اللتين أنجزهما مصدرهما دولتان تعتمدان قانون السوابق القضائية، وهو لديه خبرة في العمل في القطاع الأكاديمي في المملكة المتحدة والولايات المتحدة. وهو مرشّح ذكر عن المجموعة الإقليمية لأوروبا الشرقية.

خ) "خبرة قانونيّة في مسائل محدّدة تشمل –دون حصر– مسألة العنف ضدّ النساء أو الأطفال" (المادة 36(8)(ب))

بصفته رئيسًا مشاركًا للجنة المشتركة بين الوكالات المعنية بالنوع الاجتماعي، يساهم السيد لوردكيبنيدزي وينسّق جهود اللجنة في صياغة الالتزامات وتلبيتها في سياق خطط العمل المعنية بالمساواة بين الجنسين والعنف ضد النساء والعنف الأسري وقرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة رقم 1325 بشأن المرأة والسلام والأمن. كما تتضمّن إنجازاته صياغة استراتيجية جورجيا لحقوق الإنسان (2014–2020)، مع التركيز بشدة على حقوق المرأة والمساواة بين الجنسين ومحاربة العنف ضد النساء، بصفته رئيسًا مشاركًا للمجلس المشترك بين الوكالات؛ كما يتضمّن تنسيق الجهود المشتركة بين الوكالات لإعداد المبادئ التوجيهية لوكالات إنفاذ القانون في قضايا الاتجار بالبشر، مع التركيز على التعرّف على ضحايا الاتجار بالبشر وكيفية معاملة الضحايا من النساء والأطفال، وتوفير المساعدة القائمة على الاحتياجات للضحايا في إطار عمل المجلس المشترك بين الوكالات لمكافحة الاتجار بالبشر؛ ويترأس جهود اللجنة المشتركة بين الوكالات لتنسيق الشؤون الإنسانية في جورجيا لتعزيز الإطار القانوني المعني بالمفقودين أثناء النزاعات المسلحة، فيعمل على وضع صكوك مناسبة لمحاربة ومنع العنف القائم على النوع الاجتماعي والعنف الجنسي خلال النزاعات المسلحة وما بعدها، وحماية النازحات داخليًا من العنف الجنسي والعنف

الأسري والعنف القائم على النوع الاجتماعي، وضمان إتاحة خدمات المساعدة الطبية والنفسية والقانونية لهنّ.

وبالمثل، تركزت جهوده بصفته عضوًا في لجنة مجلس أوروبا للمساواة بين الجنسين منذ 2014 على أنواع مختلفة من التمييز ضد النساء والعنف الأسري.

كما أن عمله كبروفسور مساعد في كلية الشؤون الدولية والشؤون العامة في جامعة كولومبيا قد تركز على حقوق المرأة وترشيد النوع الاجتماعي والمشاركة السياسية للنازحين داخليًا.

د) الجنسية التي بموجبها يُسمى المرشّح (المادة 36(7))

يحمل السيد لوردكيبنيدزي الجنسية الجورجية ولا يملك أي جنسية أخرى من أي دولة ثانية وهو مرشّح من قبل دولة جورجيا.

ذ) مؤشرات إجراءات الترشيح بمقتضى المادة 36، الفقرة 4(أ)(1) أو الفقرة 4(أ)(2) وأركان تلك الإجراءات (عملية الاختيار الوطنية)

أجريت عملية الاختيار الوطنية بالتوافق التام مع المادة 36 من نظام روما الأساسي وإجراءات تسمية وانتخاب القضاة والمدعي العام ونواب المدعي العام لدى المحكمة الجنائية الدولية (ICC-ASP/3/Res.6) المعدّل بموجب القرار 4 للدورة الثامنة عشرة (ICC-ASP/18/Res.4) في 6 كانون الأول/ديسمبر 2019)، كما تمت مراعاة أفضل ممارسات إجراءات الاختيار الوطنية.

وبموجب الفقرة 4 من المادة 36 من نظام روما الأساسي، يتم تقديم الترشيحات للانتخاب للمحكمة باتّباع إما: (1) الإجراءات المتعلّقة بتسمية مرشّحين للتعيين في أعلى المناصب القضائيّة في الدولة المعنيّة *أو* (2) الإجراءات المنصوص عليها في النظام الأساسي لمحكمة العدل الدوليّة لتسمية مرشّحين لتلك المحكمة.

وبما أنّ جورجيا لا تملك ممثلين معيّنين في المحكمة الدائمة للتحكيم، وهو شرط مسبق لتطبيق إجراءات تسمية مرشّحين لمحكمة العدل الدولية كما هو منصوص عليه في النظام الأساسي لتلك المحكمة، اختارت جورجيا تطبيق "الإجراءات المتعلّقة بتسمية مرشّحين للتعيين في أعلى المناصب القضائيّة في الدولة المعنيّة" بموجب المادة 36(4)(أ)(1).

ولهذه الغاية، تبنّت حكومة جورجيا بتاريخ 30 كانون الثاني/يناير المرسوم الحكومي رقم 59 المعني بإجراءات تسمية مرشّحين لانتخاب قضاة المحكمة الجنائية الدولية عام 2020 (المسماة فيما يلي "إجراءات الاختيار") بعد أن جمعت بين المعايير والإجراءات المعتمدة لتعيين المرشّحين للمحكمة الدستورية والمحكمة العليا في جورجيا. وقد نشر المرسوم رقم 59 رسميًا وأصبح متوافرًا علنيًا على الموقع التشريعي لجورجيا (Legislative Herald of Georgia) (www.matsne.gov.ge). ومن خلال اعتماد هذا المرسوم، اعتمدت جورجيا إطار عمل قانوني مع إجراءات ومعايير محددة لتسمية القضاة المرشّحين للمحكمة الجنائية الدولية، بهدف ضمان إجراءات مفتوحة وشفافة وقائمة على الجدارة على الصعيد الوطني.

تتماشى إجراءات الاختيار كليًا مع الفقرتين 3 و4 من المادة 36 من نظام روما الأساسي. وبمقتضى المادة 2 من إجراءات الاختيار، حددت جورجيا الحد الأدنى لمستلزمات عملية الاختيار الوطنية لمرشّحي كل من القائمتين ألف وباء:

المادة 2: أي مرشّح لمنصب قاضٍ من جورجيا للمحكمة في لاهاي يجب أن يكون مواطنًا من جورجيا أهلًا قانونًا، صاحب مبادئ أخلاقية عالية وسمعة مهنية ممتازة، بلغ سن الخامسة والثلاثين، ويتقن إحدى لغات عمل محكمة لاهاي (الإنجليزية أو الفرنسية) ويلبي المستلزمات المحددة في الفقرة (أ) (الفئة أ) أو الفقرة (ب) (الفئة ب) من هذه المادة:

أ) الفئة أ:

أ.أ) حائز شهادة ماجيستير في الحقوق، ويشمل البرنامج الدراسي القانون الجنائي أو القانون الجنائي الدولي؛

أ.ب) لديه خبرة عمل لا تقل عن 10 سنوات كقاضٍ و/أو مدعٍ عام و/أو محامٍ في مضمار القانون الجنائي أو في منصب مماثل في مضمار الإجراءات الجنائية؛

أ.ج) لديه معرفة معمّقة بنظام روما الأساسي والاجتهادات الدولية ذات الصلة؛

ب) الفئة ب:

ب.أ) حائز شهادة ماجيستير في الحقوق، ويشمل البرنامج الدراسي القانون الدولي العام وبالأخص القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي؛

ب.ب) يملك خبرة لا تقل عن 10 سنوات من العمل مع المحاكم الدولية، أو المنظمات الدولية والمحاكم الدولية في مسائل متعلقة بالقانون الجنائي الدولي والقانون الإنساني الدولي والقانون الدولي لحقوق الإنسان؛

ب.ج) لديه معرفة معمقة بنظام روما الأساسي والاجتهادات الدولية ذات الصلة بالإضافة إلى القانون الدولي العام في مجال القانون الإنساني الدولي والقانون الدولي لحقوق الإنسان.

في 3 شباط/فبراير 2020، وفقًا لمعايير عملية الاختيار، اتخذ مركز التدريب من أجل العدالة، والذي أنشئ بموجب القانون العام، الإجراءات اللازمة للإعلان عن دعوة المرشّحين على موقعه الإلكتروني (www.tcj.gov.ge) وصفحته على موقع فايسبوك وبوابة وظائف مستخدمة على نطاق واسع في جورجيا (www.jobs.ge) و(www.hr.gov.ge). كما أرسلت رسائل إلى محكمة جورجيا الدستورية، والمجلس العدلي الأعلى في جورجيا، ومكتب المدعي العام في جورجيا، ونقابة محامي جورجيا وجمعية وسطاء جورجيا، كما نُقلت المعلومات إلى المنظمة غير الحكومية المدعوة جمعية محامي جورجيا الشباب، ورئيس تحالف جورجيا للمحكمة الجنائية الدولية بهدف نشر المعلومات بين المنظمات غير الحكومية المنتمية إلى التحالف المذكور وغيرها من المنظمات غير الحكومية المهتمة بالموضوع. كما نُشرت المعلومات عن الإعلان العام على الجامعات التي لديها برامج تدريس الحقوق (29 كلية حقوق بالإجمال).

في 6 شباط/فبراير 2020، تم تزويد الممثلين المفوّضين لهذه المنظمات بالمعلومات المفصلة عن المنصب الشاغر بواسطة الهاتف.

في 11 شباط/فبراير 2020، عُقد اجتماع لتشارك المعلومات هدف إلى مناقشة إجراءات الاختيار بشكل أوسع. وقد حضره ممثلون عن مكتب المدعي العام في جورجيا والمجلس العدلي الأعلى والمنظمات غير الحكومية وجمعية محامي جورجيا الشباب ومركز حقوق الإنسان.

فُتح الإعلان عن الشغور من 3 إلى 13 شباط/فبراير 2020. خلال هذه الفترة، قدّم 9 أشخاص طلباتهم للمنصب الشاغر. وبعد تقييم الطلبات من حيث المؤهلات المستلزمة بموجب المادة 2 من عملية الاختيار، انتقلت استمارتان إلى المرحلة التالية. وقد نصح مركز التدريب من أجل العدالة أحد مقدمَي الطلبين الناجحَين تصحيح خطأ في المستندات التي قدّمها وذلك خلال ثلاثة أيام، كما هو مسموح في إجراءات الاختيار. ولكنّ مقدّم الطلب فشل في فعل ذلك وبالتالي، أبلغ مركز التدريب من أجل العدالة أنه لا ينوي ملاحقة الطلب بعد ذلك.

نظرًا لقلة عدد الاستمارات المؤهلة، جرى تمديد المهلة الزمنية حتى 20 شباط/فبراير 2020 ونُقلت المعلومات ذات الصلة إلى كل المنظمات في 14 شباط/فبراير 2020.

في 20 شباط/فبراير 2020، نظّم مركز التدريب من أجل العدالة امتحانًا خطيًا باللغة الإنجليزية استمر ست ساعات للمرشّح المتبقي الذي يلبّي المعايير بالكامل. وتضمّن الاختبار ثلاثة أسئلة نظرية وثلاثة عملية أعدّها **خبيران دوليّان ملتزمان** دون مقابل: **فقد أعدت الأسئلة المفتوحة القاضية إكاترينا تريندافيلوفا، وهي قاضية سابقة في المحكمة الجنائية الدولية؛ فيما أعد الأسئلة المرتكزة إلى الحالات/أسئلة تقييم الموقف السيد هيرمن فون هيبيل، رئيس قلم سابق لدى المحكمة**

الجنائية الدولية.[1] وفي اليوم نفسه، أرسلت ورقة الاختبار المنجز إلى هذين الخبيرين من دون أي تفاصيل عن هوية المرشّح.

في 20 شباط/فبراير 2020، وضمن المهلة الزمنية الممددة، قُدّمت استمارة أخرى إلى مركز التدريب من أجل العدالة. ولكن نظرًا لخطأ في الاستمارة، أمهل مقدّم الطلب ثلاثة أيام لتصحيحه. ووافق مقدّم الطلب على تصحيح الخطأ جزئيًا وطلب تنظيم اختباره في شهر آذار/مارس في البلد الأجنبي الذي يقيم فيه. تمت الموافقة على الطلب الأخير، وأعطي الإذن لإجراء الاختبار في 25 أو 26 شباط/فبراير لدى هيئة التمثيل الدبلوماسي لجورجيا في البلد المعني. ولكنّ مقدّم الطلب التمس رسميًا سحب الاستمارة نظرًا لعدم توفر الوقت الكافي له للاستعداد للامتحان.

بناءً عليه، قيّم الخبيران الدوليان الملتزمان ورقة امتحان المرشّح الواحد. ونجح السيد لوردكيبنيدزي في الامتحان المستلزم في إجراءات الاختيار، وقدَّم مركز التدريب من أجل العدالة مستنداته إلى حكومة جورجيا للاطلاع عليها.

بمقتضى المادتين 1(3) و4(6) من إجراءات الاختيار، رفعت حكومة جورجيا ترشيح السيد لوردكيبنيدزي إلى مجلس نواب جورجيا لتقييم مؤهلات المرشّح بموجب المادة 36 من نظام روما الأساسي والموافقة عليه.

مثُل السيد لوردكيبنيدزي أمام اللجنة القضائية ببرلمان جورجيا حيث أجاب عن أسئلة أعضاء البرلمان. ولضمان أقصى درجات الشفافية والتغطية الإعلامية والأمن للجمهور العام في ظل تهديد فيروس كورونا، جرى بث جلسة الاستماع مباشرة عبر التلفاز والإنترنت، وكانت الأسئلة مفتوحة أمام أي شخص مهتم من خلال الإنترنت.

وافقت اللجنة القضائية البرلمانية على ترشيح السيد لوردكيبنيدزي بأغلبية 5/3 أصوات مجلس نواب جورجيا (هذه الأصوات كافية لانتخاب قضاة كل من المحكمة الدستورية والمحكمة العليا في جورجيا) من دون أي صوت ممتنع أو معارض (91 صوت مؤيّد بما فيه المعترضين و0 صوت معارض). وبالتالي يتمتع السيد لوردكيبنيدزي بشرعية عالية جدًا كمرشّح.

وفي الخلاصة، جرت عملية الاختيار الوطنية في جورجيا بطريقة تضمن أوسع انتشار لدعوة المرشّحين من كل الجهات المهتمة، بما فيه القضاء الوطني، والقانونيين والأكاديميا والمجتمع المدني. وقد طوّرت جورجيا معايير وإجراءات صارمة لاختيار المرشّحين للانتخابات القضائية للمحكمة الجنائية

[1] يتم الكشف عن هوية الخبيرين الدوليين المنخرطين بموافقتهما.

الدولية، واعتمدتها، وأشركت مسؤولين سابقين من المحكمة الجنائية الدولية من دون مقابل في تقييم كفاءة المرشّحين من خلال الامتحان الخطي، بغية ضمان عملية اختيار شفافة وقائمة على الجدارة.

ر) الالتزام بالتفرّغ الكامل للعمل

يلتزم السيد لوردكيبنيدزي بالتفرّغ كليًا لعمل المحكمة إذا ما لزم الأمر.

السيرة الذاتية

معلومات شخصية

الاسم	لودكيبنيدزي
اللقب	غوتشا
النوع الاجتماعي	ذكر
تاريخ الولادة	1064/02/03
الجنسية	جورجيا
المعايير الإقليمية	أوروبا الشرقية
الوضع العائلي	متزوّج
القائمة ألف/ القائمة باء	القائمة باء

اللغات: **اللغة الأم**: جورجية

- الإنجليزية	مكتوبة: متقدّم	محكية: متقدّم
- الفرنسية	مكتوبة: أساسي	محكية: أساسي
- الروسية	: مكتوبة: متقدّم	محكية: متقدّم

المؤهلات العلمية

2013/09 – 2011/09

- كلية الحقوق في جامعة فوردم ، نيويورك، الولايات المتحدة الأميركية
- مرشح للدكتوراه في علم القانون وزميل ما بعد الدكتوراه
- السلوك اللاحق للمنظمات الدولية: في النظرية والممارسة"

2004/06 – 2003/09

- كلية الحقوق بجامعة هارفارد، كامبريدج، الولايات المتحدة الأميركية
- ماجيستير في الحقوق في الدراسات القانونية الدولية (المحور: القانون الدولي، القانون الدولي لحقوق الإنسان، القانون الإنساني الدولي)

1995/09 – 1994/10

- جامعة إسيكس، كولشستير، المملكة المتحدة
- ماجيستير في الحقوق في القانون الدولي لحقوق الإنسان

1991/06 – 1985/09

- فرع سوخومي لجامعة تبليسي الحكومية
- دبلوما – متخصص في الدراسات القانونية (محامي)

الخبرة المهنية

2018/12 – حتى الآن

- الصندوق الاستئماني للضحايا، المحكمة الجنائية الدولية
- عضو مجلس الإدارة من أوروبا الشرقية
- معلومات ذات الصلة بالقائمة باء

كعضو مجلس إدارة الصندوق الاستئماني للضحايا الاضطلاع بولايتين رئيسيتين: تنفيذ قرارات المحكمة المتعلقة بجبر الضرر للضحايا وعائلاتهم في دول الحالات أمام المحكمة الجنائية الدولية. وشملت المهام من بين أمور أخرى العمل مع المحكمة على المستندات التي تعدّها الأمانة العامة للصندوق الاستئماني للضحايا.

2019/10 - حتى الآن

- لجنة البندقية لمجلس أوروبا (اللجنة الأوروبية للديمقراطية من خلال القانون)، عضو بديل
- معلومات ذات الصلة بالقائمة باء

المشاركة في تنفيذ ولاية اللجنة في مشاركة المعايير وأفضل الممارسات المعتمدة في دول مجلس أوروبا والدول المجاورة بما في ذلك توفير المشورة القانونية للدول حول مشاريع التشريعات أو التشريعات السارية المفعول.

2012/11 – حتى الآن

- وزارة العدل في جورجيا
- نائب وزير العدل في جورجيا

–معلومات ذات الصلة بالقائمة باء

الإشراف على تمثيل وزارة الخارجية في المحاكم الدولية، وقسم القانون العام الدولي وقسم التحكيم الدولي والقسم القانوني للاتحاد الأوروبي والقسم التحليلي. تنسيق العلاقات الدولية لوزارة العدل بما فيه مع المنظمات الدولية (المحكمة الجنائية الدولية ومجلس أوروبا والاتحاد الأوروبي ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا والأمم المتحدة).

تمثيل جورجيا في العلاقات مع المحكمة الجنائية الدولية.

ترؤس التحكيم وتمثيل جورجيا في القضايا المهمة أمام المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان

كرئيس مشارك للجنة المشتركة بين الوكالات المعنية بالمساواة بين الجنسين والعنف ضد النساء والعنف الأسري، تنسيق جهود اللجنة في صياغة الالتزامات وتلبيتها في سياق خطط العمل المعنية بالمساواة بين الجنسين والعنف ضد النساء والعنف الأسري وقرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة رقم 1325 بشأن المرأة والسلام والأمن.

قيادة جهود صياغة استراتيجية جورجيا لحقوق الإنسان (2014–2020) بصفته رئيسًا مشتركًا لمجموعة العمل المشتركة بين الوكالات.

إدارة عمل الأمانة العامة للمجلس المشترك بين الوكالات المعني بمكافحة الاتجار بالبشر والذي لديه ولاية التعامل مع الأطفال الذين يعيشون ويعملون في الشارع، وتنسيق الجهود المشتركة بين الوكالات لإعداد المبادئ التوجيهية لوكالات إنفاذ القانون في قضايا الاتجار بالبشر، مع التركيز على التعرّف على ضحايا الاتجار بالبشر وكيفية معاملة الضحايا من النساء والأطفال وتوفير المساعدة القائمة على الاحتياجات للضحايا.

تنسيق و ترؤس جهود اللجنة المشتركة بين الوكالات لتنسيق الشؤون الإنسانية في جورجيا لتعزيز الإطار القانوني الوطني للقانون الإنساني الدولي.

العمل كمقرر الحكومة أمام البرلمان في جورجيا والمساهمة في صياغة مسودة القانون المعني بالصليب الأحمر الوطني الذي يتضمّن مكونات من القانون الإنساني الدولي

العمل كمقرر الحكومة أمام البرلمان في جورجيا والمساهمة في صياغة مجموعة من الإجراءات القانونية الإدارية بشأن التعويض، وإعادة فتح قضايا جنائية ومدنية بمقتضى قرارات هيئات الإشراف على المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان التابعة

للأمم المتحدة.

2014/10 - حتى الآن

- لجنة مجلس أوروبا للمساواة بين الجنسين، عضو
- معلومات ذات الصلة بالقائمة باء

المشاركة في جهود اللجنة للمساعدة في ترشيد المساواة بين الجنسين في كل سياسات مجلس أوروبا وتوفير المشورة والنصح والتوجيه لهيئات أخرى ودول أعضاء في مجلس أوروبا.

2012/10 – حتى الآن

- جامعة جورجيا الأميركية، تبليسي، أستاذ محاضر
- معلومات ذات الصلة بالقائمة باء

إعطاء حصص لمستوى البكالوريوس والدراسات العليا في القانون الدولي العام وممارسات المؤسسات الدولية بما في ذلك مكوّن عن المحاكم الدولية وقانون المعاهدات الدولية.

2018/10 – حتى الآن

- جامعة سوخومي، تبليسي، محاضر
- معلومات ذات الصلة بالقائمة باء

إعطاء حصص لمستوى البكالوريوس والدراسات العليا في القانون الدولي العام، بما في ذلك المحاكم الدولية وقانون المعاهدات الدولية.

2013/02 – حتى الآن

- كلية الحقوق في القوقاز، تبليسي، محاضر
- معلومات ذات الصلة بالقائمة باء

إعطاء حصص لمستوى البكالوريوس والدراسات العليا في القانون الدولي العام، بما في ذلك المحاكم الدولية والقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الأوروبي وقانون المعاهدات الدولية

2013/06 – 2009/09

- كلية الشؤون الدولية والشؤون العامة في جامعة كولومبيا، نيويورك
- بروفسور مساعد، مستشار أكاديمي
- معلومات ذات الصلة بالقائمة باء

إعطاء حصص لمستوى التعليم العالي حول "حقوق الإنسان في أوراسيا ما بعد الحقبة الشيوعية"، وإدارة ورشات عمل حول الاتجار بالبشر والعنف الأسري في جورجيا، وإدماج النوع الاجتماعي في التعليم في جورجيا، والعمل على تعزيز صوت النازحين داخليًا والنساء في جورجيا ما بعد فترة النزاع.

2008/08 – 2007/09

- كلية الحقوق في جامعة كولومبيا، نيويورك
- خبير زائر في برنامج فولبرايت
- إجراء بحث عن الأفعال الضعيفة للمؤسسات الدولية في القانون الدولي، بما في ذلك الممارسات المتقاطعة بين الأمم المتحدة والصليب الأحمر وآثارها القانونية

2007/08 – 2005/04

- حكومة جورجيا
- مستشار رئيس وزراء جورجيا في الشؤون الخارجية والمسائل القانونية الدولية
- معلومات ذات الصلة بالقائمة باء

تقديم المشورة لرئيس وزراء جورجيا في قضايا الشؤون الخارجية والقانون الدولي وحقوق الإنسان بما في ذلك مسائل العدالة الدولية، وتقديم المشورة في المسائل القانونية والسياسية والإنسانية لحل النزاعات في منطقتي أبخازيا وتسخينفالي في جورجيا

2005/04 – 2004/07

- وزارة الخارجية في جورجيا
- مستشار في مكتب الوزير ومن ثم سفير متجوّل
- معلومات ذات الصلة بالقائمة باء

تقديم المشورة في مسائل خاصة بالمنظمات الدولية والقانون الدولي والقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي والعدالة الدولية.

2003/08 – 1999/04

- بعثة جورجيا الدائمة لدى الأمم المتحدة
- مستشار، مستشار أعلى ومن ثم نائب الممثل الدائم بالنيابة
- معلومات ذات الصلة بالقائمة باء

العمل كمستشار قانوني في مسائل القانون الدولي والقانون الدولي لحقوق الإنسان

والقانون الإنساني الدولي وتمثيل جورجيا في اللجنة الثالثة (حقوق الإنسان) واللجنة السادسة (القانونية) واللجنة التحضيرية للمحكمة الجنائية الدولية (1999 – 2002) واللجنة الخاصة المعنية بميثاق الأمم المتحدة واللجنة المعنية بعمليات حفظ السلام.

1999/04 – 1992/02

- وزارة الخارجية في جورجيا
- سكرتير ثاني، شعبة المنظمات الدولية؛ نائب رئيس ومن ثم رئيس شعبة الأمم المتحدة
- معلومات ذات الصلة بالقائمة باء

العمل على علاقات جورجيا مع المنظمات الدولية (الأمم المتحدة، مجلس أوروبا، مؤتمر/منظمة الأمن والتعاون في أوروبا، المجتمعات الأوروبية وقضايا نزع السلاح)؛

تنسيق علاقات جورجيا مع منظومة الأمم المتحدة، بما في ذلك سيادة القانون وحقوق الإنسان، وتقديم المشورة حول النواحي القانونية والسياسية والمرتبطة بالقانون الإنساني في حل النزاعات في سياق الأمم المتحدة؛

منسق الاتصال لفريق جورجيا خلال المفاوضات بشأن نظام روما الأساسي، وتقديم المشورة وصياغة أوراق مواقف جورجيا في هذه العملية وصياغة ولاية وفد جورجيا إلى المفاوضات بشأن نظام روما الأساسي، واقتراح والدفاع عن انضمام جورجيا إلى مجموعة الدول المتفقة في الرأي بشأن الإجراءات المحددة الأهداف، والمشاركة في المفاوضات التي أدت إلى اعتماد نظام روما الأساسي عام 1998؛

العمل على توطيد العلاقات بين جورجيا والمحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة والمحكمة الجنائية الدولية لرواندا، والمساهمة بصورة خاصة في وضع ترتيبات للتعاون مع هاتين المحكمتين والتأسيس لمحاكمة أشخاص مسؤولين عن انتهاكات جسيمة للقانون الإنساني الدولي كما نص عليه المرسوم الرئاسي في 6 كانون الثاني/يناير 1997؛

إعداد تقارير إلى هيئات معاهدات حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة.

أنشطة مهنية أخرى

2019/12

المشاركة كنائب رئيس وفد جورجيا إلى الدورة 18 لجمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي الخاص بالمحكمة الجنائية الدولية، لاهاي

2019/10-2

ترؤس الدورة السابعة لجمعية الدول الأطراف في الأكاديمية الدولية لمكافحة الفساد، فيينا

2018/12

المشاركة كرئيس وفد جورجيا إلى الدورة 17 لجمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي الخاص بالمحكمة الجنائية الدولية، لاهاي

2017/12

المشاركة كرئيس وفد جورجيا إلى الدورة 16 لجمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي الخاص بالمحكمة الجنائية الدولية، نيويورك

2002/01

نائب رئيس الاجتماع الـ22 للدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، نيويورك

2002/12 – 11

إجراء بحث حول مشاكل تحديد جريمة العدوان في إطار اللجنة التحضيرية للمحكمة الجنائية الدولية في معهد ماكس بلانك للقانون الجنائي الأجنبي والدولي، فريبورغ، ألمانيا

1999/09

نائب رئيس الاجتماع الـ19 للدول الأطراف في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، نيويورك

1993

إجراء بحث حول المجتمع الأورو-أطلسي للديمقراطيات وجورجيا، المعهد البريطاني للقانون الدولي والمقارن، لندن

المنشورات الأكثر صلة

European Security Identity and the South Caucasus (الهوية الأمنية الأوروبية وجنوب القوقاز), Longo, Geistlinger, Lordkipanidze, Nasibov. Vienna 2007, Neuer Wissenschaft Verlag GmbH 2008

Segmentation and Integration in the Foreign Policy of Georgia in Problems of Federalism (تقسيم وتكامل في

(السياسة الخارجية لجورجيا في معالجة مشاكل الفيديرالية), B. Coppieters, D. Darchiashvili and N. Akaba, Vriije University, Brussels, 2000

القرار 1371 (2001)، موجبات جورجيا من حيث حقوق الإنسان والقانون الدولي لحقوق الإنسان/تبليسي 2002

نطاق التحفظ على /تقبل معاهدات حقوق الإنسان، مجلة القانون الدولي، جامعة تبليسي الحكومية، 1998

بعض الأفكار حول نطاق القبول الضمني لمجلس الأمن التابع للأمم المتحدة، مجلة القانون الدولي، جمعية المحامين الشباب، 1998

بعض الأفكار حول مسألة خلافة دولة جورجيا، مجلة القانون الدولي، جامعة تبليسي الحكومية، 1998

الندوات الأكثر صلة

2018/10 – المشاركة (مع المحكمة الجنائية الدولية) في تنظيم الندوة الرفيعة المستوى حول التعاون في أوروبا الشرقية "فرص التعاون وتبادل الخبرات بعد 20 عامًا على نظام روما الأساسي" وإلقاء الكلمة الرئيسة فيها، تبليسي، جورجيا

2018/07 – إلقاء كلمة في المنتدى الرفيع المستوى "قيمة نظام روما الأساسي الثابتة بالنسبة إلى البشرية"، من تنظيم المحكمة الجنائية الدولية في الذكرى العشرين لتبني نظام روما الأساسي، لاهاي

الجوائز والأوسمة

2007 – 2008 منحة ج. ويليام فولبرايت الدراسية الأجنبية، الولايات المتحدة الأميركية

1993 – 1994 زمالة حلف الناتو للبحوث

الاهتمامات الشخصية

المطالعة، رسم اللوحات، التزلج

11–ماسار، لورنس (بلجيكا)

[الأصل بالفرنسية]

مذكرة شفوية

تهدي البعثة الدائمة لمملكة بلجيكا لدى المؤسسات الدولية في لاهاي تحياتها إلى أمانة جمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية وتتشرف بإبلاغها، عملا بمذكرة الأمانة ICC-ASP/19/SP/01 المؤرخة 20 كانون الأول/ديسمبر 2019، بأن حكومة بلجيكا ترشح السيدة لورانس ماسارت لانتخابها قاضية بالمحكمة الجنائية الدولية في الانتخابات المقرر إجراؤها أثناء الدورة التاسعة عشرة لجمعية الدول الأطراف التي ستُعقد في نيويورك، في الفترة من 7 إلى 17 كانون الأول/ديسمبر 2020.

وبناء على ما جاء في الفقرتين 3 (ب) '1' و5 من المادة 36 من نظام روما الأساسي، تود بلجيكا أن يدرج اسم السيدة ماسارت ضمن المرشحين بالقائمة ألف.

وكما يتضح من سيرتها الذاتية وبيان المؤهلات المرفقين، تتمتع السيدة ماسارت بخبرة تزيد على 25 عاما من العمل في الجهاز القضائي وكفاءة معترف بها في مجال القانون الجنائي والإجراءات الجنائية.

وتشكل الخبرة الواسعة التي اكتسبتها السيدة ماسارت من تنظيم وإدارة المحاكمات الجنائية – التي كان للعديد منها جوانب دولية – أحد العناصر الرئيسية لترشيحها للعمل بالمحكمة الجنائية الدولية. وعلاوة على ذلك، اتاحت ممارسة القاضية ما سارت لعملها بوصفها الرئيس الأول لمحكمة الاستئناف في بروكسل منذ عام 2019 الفرصة لاكتسابها رؤية شاملة للمسائل التنظيمية والتحديات الاستراتيجية التي تواجه الجهات القضائية الكبيرة الحجم.

واللغة الرئيسية للسيدة ماسارت هي اللغة الفرنسية ولديها معرفة جيدة باللغة الإنكليزية.

ووفقًا للفقرة 4 (1) من المادة 36 من نظام روما الأساسي، تم الترشيح بمرسوم ملكي وفقا لإجراءات الاختيار المنصوص عليها في القانون الصادر في 29 آذار/مارس 2004 بشأن التعاون مع المحكمة الجنائية الدولية والمحاكم الجنائية الدولية.

بيان المؤهلات

يشرّفني أن أكون مرشحة بلجيكا لمنصب قاضية في المحكمة الجنائية الدولية، بمقتضى المادة 36 الفقرة 4 (أ) 'أ' من نظام روما الأساسي، وقد تم ترشيحي من قبل بلجيكا بمقتضى إجراءات الاختيار المنصوص عليها في المادة 42 من قانون 29 آذار/مارس 2004 حول التعاون مع المحكمة الجنائية الدولية والمحاكم الجنائية الدولية.

وكوني امرأة مؤمنة بحقوق الإنسان وشغوفة بالمسائل الجيوسياسية، وصاحبة خبرة جيدة وكفاءات معترف بها في القانون الجنائي والإجراءات الجنائية، وكوني قد ترأست محاكم جنائية ذات انعكاسات دولية، وقد عملت في فرق متعددة الاختصاصات والثقافات، أعتقد أنني موافقة للمواصفات المرجوة والشروط المفروضة. وبالتالي،

1. *شخص يتحلى بالأخلاق الرفيعة والحياد والنزاهة (المادة 36 (3)(أ) من نظام روما الأساسي)*

أنا معروفة بشكل مشرّف في بلدي ولم ألق يوماً إدانة من سلطات بلدي أو أي مؤسسة أجنبية. سمعتي تسبقني كقاضية حيادية ونزيهة. بصرف النظر عن الضغوط الممارسة من وسائل الإعلام و/أو المجتمع، والرهانات السياسية و/أو المالية وأهمية القرارات التي أتخذها على مستقبل الرجال والنساء، لطالما عمدت على إحقاق العدالة مع الانشغال كلياً بتوفير محاكمة عادلة واحترام حقوق الدفاع، بعد الاستماع بعناية وإنسانية إلى الأطراف المتنازعة وباهتمام إلى ممثلي المجتمع المحلي. لقد اتخذت قرارات جسورة أكانت بالتبرئة أو برد التهم بداعي العيوب الإجرائية أو فرض عقوبات صارمة أو بديلة للسجن. أنا شخص مستقل وإنساني كما أنني منهجية جداً ودقيقة في عملي. وأنا متمسكة بقوة بالقيم العالمية لإنسانيتنا.

2. *شخص تتوافر فيه المؤهلات المطلوبة في دولتي للتعيين في أعلى المناصب القضائية ((المادة 36 (3)(أ) من نظام روما الأساسي)*

أنا الرئيسة الأولى لمحكمة استئناف بروكسيل وهي الأهم في البلاد. وأنا أحد أعضاء القضاء الأعلى في مملكة بلجيكا، وبحسب البروتوكول المتعلق بالقضاء الجالس، أنا ثاني قاضٍ بعد الرئيس الأول في محكمة التمييز.

3. *شخص ذو كفاءة ثابتة في مجال القانون الجنائي والإجراءات الجنائية والخبرة المناسبة اللازمة سواء كقاض أو مدع عام أو محام أو بصفة مماثلة أخرى في مجال الدعاوى الجنائية (المادة 36 (3)(ب) من نظام روما الأساسي)*

بدأت العمل كقاضية في عام 1997 بعد إطلاق حياتي المهنية في نقابة المحامين عام 1989. ثم انتقلت إلى القانون الجنائي والإجراءات الجنائية حيث لازلت أعمل كقاضية منذ حوالى 25 سنة. لقد ارتقيت عبر مختلف مستويات المحاكم وقد ارتدت المحاكم الجنائية من الدرجة الأولى إلى محكمة الاستئناف، وارتقيت من منصب قاضية إلى الرئيسة الأولى لمحكمة الاستئناف، في بروكسيل وفي المحافظات. لقد ترأست محاكم جنايات بتّت في أخطر الجرائم وأكثرها دموية، كما ترأست دوائر القانون الجنائي المالي، ودوائر القانون الجنائي العام، ودوائر الاتهام.

كنت محظوظة لتوليّ قضايا جنائية كبيرة ذات انعكاسات دولية مهمة. أذكر منها:

- أول قضية ولاية قضائية عالمية في سياق الإبادة الجماعية في رواندا والمعروفة باسم "الأربعة من بوتاري"؛
- قتل ممثل حقوق الإنسان لألبان كوسوفو في سياق الحرب في يوغوسلافيا السابقة – قضية (ف. ف.) و(ب. س.) و(أ. د.)، (ملف أحيل إلى بلجيكا من قبل السيدة كارلا ديل بونتي)؛
- ما يسمى قضية إرهاب "المتحف اليهودي في بلجيكا"؛
- ما يسمى قضية "شنايدر" حيث كانت الأموال المتأتية من مناجم جمهورية الكونغو في صميم النزاع؛
- ما يسمى قضية "سيتيبانك" حيث كانت آثار أزمة القروض العقارية الأميركية على المحك؛
- جرائم القتل المتعددة للنساء والمعاملة غير الإنسانية للأطفال؛
- قضايا تجار أسلحة دوليين كانت الولايات المتحدة تلاحقهم قضائياً كذلك، قضايا تتعلق بكبار تجار المخدرات وحتى استرداد "أموال قذرة" وبتمويل نشاطات غير شرعية في بلجيكا وفي أنحاء أخرى من العالم؛
- كما شاركت في محكمة استئناف خيسلينخين (...)

من منصبي كالرئيسة الأولى، نظمت ولا زلت أنظم المحاكم اللاحقة المتعلقة بالإبادة الجماعية في رواندا وتفجيرات بروكسيل (...).

وفي الوقت نفسه، أعطيت دورات تدريبية عدة في المسائل الجنائية وشاركت في دراسات واجتماعات مهنية متعلقة بهذه المسائل.

ومن هنا، لدي أكثر من 20 سنة من الخبرة كقاضية في كل مجالات القانون الجنائي والإجراءات الجنائية. ولدي خبرة موسّعة في المقاضاة وترؤس المحاكم الجنائية بالإضافة إلى خبرتي في القانون الجنائي والإجراءات الجنائية.

4. شخص لديه معرفة ممتازة وطلاقة في لغة واحدة على الأقل من لغات العمل بالمحكمة (المادة 36 (3)(ج) من نظام روما الأساسي)

اللغة الفرنسية هي لغتي الأم.

تعلمت الإنجليزية في سن الـ12 وبلغت مستوى يمكّنني من المرافعة بالإنجليزية وقد حزت الجائزة الأولى في المرافعة (انظر السيرة الذاتية). حالياً، معرفتي اللغوية العملية جيدة جداً. ومعرفتي الناشطة تحتاج إلى بعض التجديد وهو أمر يمكن تحقيقه بسرعة.

أنا تقريباً منغمسة في اللغة الهولندية في بروكسيل وأتعلمها.

كما أنني ألمّ بعض الشيء باللغة الإسبانية.

5. قائمة المرشحين (المادة 36 (5) من نظام روما الأساسي)

أختار القائمة ألف (متخصصة في القانون الجنائي والإجراءات الجنائية).

6. الانفتاح على العالم (المادة 36 (8)(أ)(1) و(2) من نظام روما الأساسي)

لغايات المادة 36، الفقرة 8 (أ)(1) و(2) من نظام روما الأساسي، سأمثل نظام القانون المدني ومجموعة أوروبا الغربية ودول أخرى.

لطالما كنت شغوفة بشأن حقوق الإنسان والحقوق الدولية. ومن هنا، بعد تخرجي من الجامعة بتميّز كبير، نلت درجة 20/20 في المقرر الدراسي المعنون حقوق الإنسان والحريات الأساسية والذي كان البروفسوران روسن إيرغيك وبيار ميرتنز يدرّسانه في جامعة بروكسيل الحرة.

بعد نيل شهادتي في الحقوق (حالياً شهادة الماجستير في الحقوق)، بدأت التخصص في القانون الأوروبي في معهد الدراسات الأوروبية ونلت الشهادة الخاصة (حالياً شهادة ماجستير) بتميّز كبير.

أنشأت فريقاً من الطلاب للمشاركة في محكمة دولية صورية في المعهد الأوروبي في فلورنسا في إيطاليا، حيث فزنا بالجائزة الأولى. كما أنني فزت بالجائزة الفردية لأفضل محامي بالإنجليزية والفرنسية. وأنجزت فترة تدرّج لسنة واحدة (6 أشهر لمرتين) في القسم القانوني لمفوضية الاتحاد الأوروبي حيث عملت باللغتين الفرنسية والإنجليزية في مجالات مختلفة بما فيها العلاقات الدولية في الاتحاد الأوروبي.

وفي الوقت عينه، التحقت بنقابة محامي بروكسيل خلال عملي في شركة المحاماة Liedekerke, Wolters, Waelbroeck and Kirkpatrick، حيث عملت بشكل حصري مع وحدة ميشال والبروك للقانون الأوروبي والقانون الدولي بالفرنسية والإنجليزية.

في سياق الانفتاح على العالم، أشارك في منتديات حوارية إلى جانب قضاة من كل أنحاء العالم يتحدثون اللغة الفرنسية ونتشارك ثقافاتنا القانونية. وفي هذا السياق، أتواصل مع زملاء من إفريقيا وآسيا وأميركا وأوروبا. كما أدافع عن قيم العدالة الفاعلة والمنصفة للجميع في مجتمعات ديمقراطية وبالأخص من خلال جمعية قضاة.

بروكسيل مدينة عالمية ومحكمة استئناف بروكسيل، والتي أرأسها، مكوّنة من قضاة من شمال البلاد وجنوبها. خلال مسيرتي المهنية، برهنت عن قدرتي على العمل ضمن فرق عمل متعددة الاختصاصات ومع أشخاص لديهم لغات عمل وثقافات وعادات مختلفة. وقد انخرطت معهم جميعاً وبنيت العلاقات وأطلقت المشاريع معهم كلهم. أنا شخص موثوق، جدير بالثقة، يتحمل عبء العمل والصحافة والضغوط بمرونة، وكلي تقدير للآخر بتعدّديته.

7. تمثيل عادل للإناث والذكور القضاة (المادة 36 (8)(أ)(3) من نظام روما الأساسي)

أحدد أنني أنثى، واسمي الأول لورانس هو اسم نسائي بالفرنسية ولكنه قد يكون مربكاً بالإنجليزية حيث أن اسم لورانس هو اسم ذكوري.

8. انعكاسات المسائل المحددة التي تشمل مسألة العنف ضد النساء أو الأطفال (المادة 36 (8)(ب) من نظام روما الأساسي)

لقد نظرت في العديد من الجرائم الدموية التي اشتملت على أعمال عنف بحق النساء ومعاملة غير إنسانية بحق الأطفال.

لقد كنت مهتمة بصورة خاصة بمصير الأطفال، خاصة أولئك الذين اختبروا أحداثاً صادمة، وبتأثير هذه الأحداث في وضعهم النفسي بما فيه اضطرابات التعلّق. أنا عضو في جمعية ''Pétales'' ASBL وهي منظمة لا تبغى الربح متخصصة في هذا النوع من السلوكيات. كما كنت خبيرة في المجلس الأعلى للتبني وبالأخص في عمليات التبني ما بين دول مختلفة.

مصير النساء أمر عزيز على قلبي وبالأخص العنف المرتكب بحق النساء في أنحاء العالم. عملت كمتطوعة في منظمة Infor-famille التي لا تبغى الربح والتي تساعد النساء ضحايا العنف. وبصفتي عضو في جمعية Rolling Douche (الدشات المتنقلة)، أنا حريصة كذلك على توفير بعض النظافة الشخصية للأشخاص المحرومين في بلدي.

9. شخص يملك جنسية دولة طرف في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية (المادة 36 (7) من نظام روما الأساسي)

أنا مواطنة بلجيكية.

أنا ألتزم بأن أتفرّغ كلياً للعمل بدوام كامل عندما يستدعي عمل المحكمة ذلك.

أنا أعي ما هو على المحك والتوقعات المنتظرة من أعضاء المحكمة الجنائية الدولية ألا وهو محاربة الإفلات من العقاب في الجرائم المروّعة أينما ارتُكبت. وفي حياتي المهنية، أود أن أكون جزءاً من وميض الأمل هذا بعدالة فاعلة على نطاق دولي، حيث تكون الأولية لمكانة الكائن البشري والقيم العالمية التي تجمعنا.

إنه سيكون لشرف لي أن ترحّب بي المحكمة في أحضانها وأن أساهم، قدر المستطاع، بما أوتيت من طاقات وخبرة وتفاؤل وطباعٍ واقعية.

السيرة الذاتية

معلومات شخصية

الاسم	ماسار	
اللقب	لورانس	
النوع الاجتماعي	أنثى	
تاريخ الولادة	16 شباط/فبراير 1965	
الجنسية	بلجيكا	
المعايير الإقليمية	أوروبا الغربية وغيرها	
الوضع العائلي	أرملة	
القائمة ألف/القائمة باء	القائمة ألف	
اللغات	اللغة الأم: الفرنسية	
- الإنجليزية	(مكتوبة) متوسط	(محكية) متوسط
- الفرنسية	(مكتوبة) اللغة الأم – مؤكد	(محكية) اللغة الأم – مؤكد
- الهولندية	: (مكتوبة) متوسط	(محكية) مبتدئ
- الإسبانية	:(مكتوبة) مبتدئ	(محكية) مبتدئ

المؤهلات العلمية

تموز/يوليو 1989 – معهد بروكسيل للقانون الأوروبي (معهد الدراسات الأوروبية، بروكسيل)

شهادة ماجستير متخصص في القانون الأوروبي – بتميّز كبير

تموز/يوليو 1988 – جامعة بروكسيل الحرة

ماجستير في الحقوق – تميّز كبير

- تموز/يوليو 1985 – جامعة بروكسيل الحرة، بكالوريوس في الحقوق – تميّز كبير

الخبرة المهنية

نيسان/أبريل 2019 – دولة بلجيكا، القضاء، الرئيسة الأولى لمحكمة استئناف بروكسيل

إدارة أكبر محكمة استئناف في بلجيكا من حيث عدد الأشخاص.

تولي الإجراءات الرئيسية في المسائل الجنائية (الدوائر التحقيقية ودوائر الجنح والدوائر الجنائية) والمسائل الأخرى من عمل المحكمة (المدنية، والأعمال، والضرائب، والأسواق، والأسرة والشباب).

ترؤس محكمة الاستئناف الوحيدة المكوّنة من لغّتين وثقافتين ومقرّها على الحدود بين أوروبا الشمالية (ناطقة باللغة الهولندية) وأوروبا الجنوبية (ناطقة بالفرنسية). وبالتالي طوّرت مهارات الإصغاء وفهم الاختلافات والمصالحة والتحكيم وتشارك الأفكار والقيم.

العمل ضمن فرق عمل متعددة الاختصاصات والثقافات.

2012 – 2019– دولة بلجيكا، القضاء

رئيسة محكمة بروكسيل الجنائية ومحكمة والون برابان الجنائية

ترؤس أكثر من 30 محكمة جنائية خاصة حاكمت أكثر الجرائم خطورة بما فيها بشكل خاص قتل النساء والأطفال والمعاملة غير الإنسانية وتعذيب القاصرين.

ترؤس المحاكمة الإرهابية المعروفة باسم "المتحف اليهودي في بلجيكا".

ترؤس محاكمة اغتيال رئيس رابطة حقوق الإنسان لألبان كوسوفو في سياق النزاع مع الصرب في إطار الحرب في يوغوسلافيا السابقة (ملف أحالته السيدة كارلا ديل بونتي إلى بلجيكا).

المشاركة في المحاكمة الأولى على أساس الولاية القضائية العالمية في عام 2001 في سياق الإبادة الجماعية في رواندا المعروفة بمحاكمة "الأربعة من بوتاري".

2007 – 2011 –دولة بلجيكا، القضاء، قاضية، محكمة استناف بروكسيل

ترؤس بالإضافة إلى المحاكم أعلاه، محاكم جنائية ضخمة تضمنت جرائم احتيال وجرائم مالية ذات طابع دولي مثل تبييض الأموال وتمويل الإرهاب والاتجار بالأسلحة والمواد المخدرة بالإضافة إلى مخلفات أزمة

القروض العقارية فيما سُمّي بقضية "سيتيبانك".

2014 – 2019 – دولة بلجيكا، القضاء، مساعدة رئيس محكمة الاستئناف

تقديم النصح ومساعدة الرئيس الأول في الخيارات التي ستعتمدها محكمة استئناف بروكسيل.

2007 – 2011– دولة بلجيكا، القضاء، قاضية، محكمة استئناف مونز

العمل على مسائل الجنح في القضايا المتعلقة بالعنف ضد المرأة والأطفال وغيرها من قضايا الاعتداء المتعمّد.

المشاركة أيضاً في محاكمة "كارثة خيسلينخين".

2005 – 2007 – دولة بلجيكا، القضاء، نائبة الرئيس، محكمة بروكسيل الابتدائية،

المشاركة في إدارة القسم الجنائي وتولي مسؤولية المحكّمين

- 2007 – دولة بلجيكا، القضاء، قاضية، محكمة بروكسيل الابتدائية

ترؤس عدة محاكمات القانون الجنائي الدولي المالي، بما فيه ما سمّي محاكمة "شنايدر" وكذلك المحاكم المالية التي تعنى بمخططات دولية معقدة لتمويل نشاطات غير شرعية.

- 2000 – دولة بلجيكا، القضاء، متدرجة قضائية، محكمة شارلوروا الابتدائية

1999 – الاتحاد الأوروبي، متدرجة في القسم القانوني في مفوضية الاتحاد الأوروبي (6 أشهر كل مرّة)

- 1997 –العمل للحساب الخاص –نائبة قاضي، دائرة شارلوروا الابتدائية
- 1997– العمل للحساب الخاص، محامية، نقابة محامي شارلوروا
- 1991– العمل للحساب الخاص، محامية، نقابة محامي بروكسيل المتحدثين باللغة الفرنسية

العمل في مكتب ميشال والبروك للقانون الأوروبي والقانون الدولي

نشاطات مهنية أخرى

2011 – نائبة رئيس مجلس الاستئناف في معهد المحاسبين والمستشارين الضريبيين

2011 / 2018 – نائبة رئيس لجنة الاستئناف في معهد مدققي حسابات الشركات

2006 / 2010 – خبيرة لدى المجلس الأعلى للتبني، مسؤولة عن عمليات التبني الدولية

1996 / 2006 – عضو هيئة تحرير *استعراض القانون الإقليمي*

1996 / 1997 –وسيطة في شؤون الديون لدى جمعية المحاسبين العامين المعتمدين في وازو بريسل

1994 / 2002 –رئيسة اللجنة العلمية لنقابة المحامين الشباب في شالروروا

1993/ 1997 –محامية متطوّعة لدى المنظمة التي لا تبغى الربح "إنفو فامي" التي تساعد النساء اللواتي يواجهنَ المصاعب

1993 / 1995 –محاضرة في الحقوق، مدرسة شارلوروا الإقليمية العليا

1989 / 1993 –سكرتيرة تحريرية لدى *أوراق القانون الأوروبي* (European Law Papers)

المنشورات الأكثر صلة

- 2010: *Le délai raisonnable:réaction d'un magistrat assis ; lenteur, célérité et chronophobie:la valse à trois temps* *(المهلة المعقولة: رد فعل قاض ممارس؛ بطء وعجلة ورهاب الزمن: رقصة ثلاثية)* في Les Droits de l'Homme et l'efficacité de la Justice، إجراءات المنتدى المنظم من قبل الجمعية النقابية للقضاة في 10 كانون الأول/ديسمبر 2009، لارسييه 2010، ص. 267 وما يليها؛
- 2002: *Rôle du juge correctionnel en matière de coups et blessures volontaires ayant entraîné une incapacité permanente* *(دور قاضي الجنح في مسائل الضرب والجروحات المتعمدة التي أدت إلى إعاقة دائمة)*، ورقة عن حكم صادر عن محكمة الاستئناف في لييج، مجلة حقوق إقليمية، 2002، ص. 118 وما يليها؛
- 1996: *Le créancier d'aliments (دائن الأغذية)* في Le surendettement civil، Formation permanente CUP، 1996، المجلد 1، ص. 367 وما يليها؛
- 1990: *La responsabilité des administrateurs de sociétés (مسؤولية مدراء الشركات)* بالتعاون مع ميشال فورج، الرئيس الحالي لنقابة المحامين المتحدثين بالفرنسية في بروكسيل، لدى DAOR ، 1990.

الندوات الأكثر صلة

المسابقات والدورات التدريبية المعتمدة

- 2019: شهادة *قاضي مقيّم رئيسي*
- 2011: شهادة *رئيس محكمة جنائية*
- 2007: شهادة لقضاة جنح مؤهلين لترؤس إجراءات *حماية الشباب*؛
- 2005: *شهادة في الإدارة* للقضاة غير التنفيذيين؛
- 2000: شهادة *قاضي تحقيق*؛

1991: *جائزة بولز* لأفضل محامي بين المحامين المتدرجين في نقابة المحامين في بروكسيل؛

1989: *الجائزة الأولى الفردية لأفضل محامي وجائزة أفضل فريق عن أفضل مرافعة* بالفرنسية والإنجليزية في محكمة صورية من تنظيم المعهد الأوروبي في فلورنسا في إيطاليا.

دورات تدريبية، اجتماعات مهنية والمشاركة في دراسات:

- كانون الثاني/ يناير 2020: اجتماع قضاة جزائريين في إطار تبادل *الأساليب البديلة لحل النزاعات*؛
- كانون الأول/ دسيمبر 2019: تدريب مخصص للقضاة لنيل شهادة للتقدّم لمنصب *رئيس محكمة*

جنائية، (استجواب المتهمين، الاستماع إلى الخبراء والشهود، السلطة الاستنسابية للرئيس وتوجيه النقاشات)، تدريب من تنظيم معهد التدريب القضائي؛

- كانون الأول/ دسيمبر 2019 وشباط/ فبراير 2020: تدريب عناصر الشرطة القضائية على *التوقعات التقنية للقاضي في تكوين قضية جنائية، سير التحقيق الجنائي وشهادة الشرطي أمام المحاكم الجنائية*؛
- تشرين الثاني/ نوفمبر 2019: المشاركة في *برنامج مقارنة أوروبي لمهنة القاضي* وفقاً لتطور مجتمعاتنا، ممول من الاتحاد الأوروبي بالتعاون بين جامعات ليبج وبلجيكا ولورين في فرنسا؛
- أيلول/ سبتمبر 2019: المشاركة في مشروع بحث كندي حول *"التفكير في حقوق الإنسان وسلم العقوبات في الغرب"* بإدارة مشتركة بين جامعتي أوتاوا وساو باولو؛
- أيلول/ سبتمبر 2019: المشاركة في مشروع *فن العدالة*، دار نشر ميتامورفوسيس، 2019.
- أيلول/ سبتمبر 2019: اجتماع مع قضاة تايوانيين حول *إنشاء محكمة جنائية*؛
- تشرين الأول/ أكتوبر 2018: تدريب للقضاة للحصول على شهادة للتقدم لمنصب *رئيس محكمة جنائية* (استجواب المتهمين، الاستماع للخبراء والشهود، السلطة الاستنسابية للرئيس وتوجيه النقاشات)، تدريب من تنظيم معهد التدريب القضائي؛
- 20 حزيران/ يونيو 2018: تسجيل مقطع للموقع الإلكتروني "أسئلة العدالة" حول *الإجراءات في المحكمة الجنائية*؛
- 7 شباط/فبراير 2018: تسجيل مقابلة لبرنامج "ذو فيو" على محطة RTBF حول سير *المحاكمة الجنائية*؛
- 14 و15 كانون الأول/ ديسمبر 2017: *أسس العقوبات في المحكمة الجنائية*، مؤتمر دولي من تنظيم جامعتي ليون وسانت إتيين، بالتعاون مع المدرسة الوطنية للقضاة، في ليون، فرنسا؛
- تشرين الأول/ أكتوبر 2014: تنظيم نقاش حول *مستقبل مبنى بولييت*، بحضور رؤساء محكمة التمييز ومحكمة الاستئناف في بروكسيل ودائرة الدرجة الأولى الفرنسية في بروكسيل، ورئيس نقابة المحامين، وقادة سياسيين وكذلك وزارة العدل الاتحادية ومصلحة المباني؛
- حزيران/ يونيو 2012: حضور بصفة قاضية خبيرة جلسة للجنة العدل في مجلس النواب حول مسودة *قوانين حول البطلان*؛
- 17 تشرين الثاني/ نوفمبر 2008: *"تجريم الفساد"*، مداخلة في المصلحة الاتحادية العامة للقضاء في إطار تقييم مجموعة الدول المناهضة للفساد (GRECO)؛
- 2 تشرين الأول/ أكتوبر 2008: إدارة ورشة عمل حول سير محاكم الجنح وبالأخص في موضوع: "*هل من الملائم الحكم على جرائم وفقاً للقوانين والأعراف المطبقة في مجال الإصلاحيات؟*" من تنظيم المجلس القضائي الأعلى؛
- 23 حزيران/ يونيو 2008: *تبييض الأموال*، مداخلة في إطار خطة العمل لتعزيز التعاون الإداري

البلجيكي – المغربي، المصلحة الاتحادية العامة للقضاء؛

- 5 تموز/ يوليو 2007، مداخلة حول موضوع *"التأثيرات الخارجية والأخلاقيات – العلاقة بين القضاة الحاليين والصحافة"* اجتماع من تنظيم المجلس القضائي الأعلى؛
- 30 أيار/ مايو 2007؛ مداخلة في إطار *"تبادل الخبرات المهنية في سياق جلسات المحكمة الجنائية"*، دورة تدريبية من تنظيم المجلس القضائي الأعلى حول الإجراءات الجنائية؛
- المشاركة في *تنظيم برامج تدريبية للقضاة في القانون الجنائي والإجراءات الجنائية والقانون الجنائي الاقتصادي والمالي*، للمجلس القضائي الأعلى؛
- 1998: مداخلة حول *"الشفافية في القوانين المجتمعية الخاصة"*، ندوة من تنظيم نقابة محامي لودز، بولندا.

بعض الدورات التدريبية المتلقاة

- تشرين الثاني/ نوفمبر 2019 وشباط/ فبراير 2020: حماية *الشباب* والقانون *الأسري*؛
- تشرين الأول/ أكتوبر 2019: *الإرهاب السيبراني*، مؤتمر دولي بالإنجليزية والفرنسية؛
- تشرين الأول/ أكتوبر 2019: *حكومة القضاة: اتهام، ميزة وتحليل نقدي*، تفكير في البحوث الدولية حول مكانة العدل في المجتمع؛
- 12 و13 نيسان/أبريل 2018: *الاستجابة القضائية للإرهاب على ضوء ميثاق الحقوق الأساسية للاتحاد الأوروبي*، مؤتمر أوروبي، تنظيم المدرسة الوطنية للقضاة ومعهد التدريب القضائي بالفرنسية والإنجليزية، بالتعاون مع الاتحاد الأوروبي، باريس، فرنسا؛
- 6 و27 شباط/ فبراير 2018: *تعويض الأضرار*، دورة تدريبية من تنظيم لارسييه وUCL؛
- 6 و20 تشرين الأول/ أكتوبر 2017: *قانون مكافحة الرشوة الثاني، بعد مضي سنة*، ندوة حول تطور القانون الجنائي، من تنظيم لارسييه وUCL؛
- 3 تشرين الأول/ أكتوبر 2017: *العدالة النوعية: بأي ثمن؟*
- 27 نيسان/ أبريل 2017: *الذكاء الاصطناعي: أي عدالة للمستقبل؟*
- 31 كانون الثاني/ يناير 2017: *صياغة خطة إدارية*؛
- 28 نيسان/ أبريل 2016: *قانون مكافحة الرشوة الثاني*، حلقة دراسية حول التغيرات في القانون الجنائي، من تنظيم UCL؛
- 12 شباط/ فبراير 2016: *أي مستقبل للمجلس القضائي الأعلى*، ندوة من تنظيم الجمعية النقابية للقضاة (ASM)؛
- 23 و24 تشرين الأول/ أكتوبر 2008: *التبني الدولي*، المدرسة الوطنية للقضاة، باريس، فرنسا

العضوية في جمعيات ومنظمات مهنية

2014 – عضو (ومديرة عام 2014) للجمعية النقابية للقضاة (ASM) وهي جمعية قضاة من كل

الاختصاصات تدافع عن نظام عدلي بمتناول الجميع وفعال يحترم حقوق المواطنين.

2010 – المشاركة في منتدى حواري على الإنترنت لقضاة من مختلف أنحاء العالم ناطقين بالفرنسية تدعى Jugenet، بمبادرة من قاضٍ كندي.

1998 – عضو في مركز تطبيق القانون العام في المسائل الجنائية والمالية.

1997 – محامية شرفية.

الجوائز والأوسمة

وسام الملك ليوبولد

الاهتمامات الشخصية

عضو في مبادرة الدشات المتنقلة لجمعية ASBL التي لا تبغى الربح وهدفها الاجتماعي هو توفير استخدام الدشات للأشخاص الذين هم في وضع هش؛

عضو في جمعية ASBL Pétales التي لا تبغى الربح والتي هدفها الاجتماعي إعطاء صوت للأشخاص الذين يعانون من اضطرابات التعلّق وأهلهم؛

التواصل مع الأصدقاء والمسرح والسينما والموسيقى على أنواعها.

12 – ميلاندو، بروسبير (جمهورية الكونغو)

[الأصل: بالفرنسية]

مذكرة شفوية

وفقا للمذكرتين الشفويتين المؤرختين 20 كانون الأول/ديسمبر 2019 و 31 آذار/مارس 2020، يشرفني أن أحيل إليكم ملف ترشح السيد بروسبير ميلاندو، قاضي التحقيق في المكتب الثامن لمحكمة الدرجة الأولى ببرازافيل، إلى منصب قاضي في المحكمة الجنائية الدولية.

بيان المؤهلات

تم إعداد هذه الوثيقة وفقا للفقرة الفرعية '2' من الفقرة 4 (أ) من المادة 36 من نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية (النظام الأساسي)، والفقرة 6 من القرار ICC-ASP/3/Res.6التي توصي بإعداد وثيقة مفصلة. وتحتوي هذه الوثيقة على العناوين المشار إليها في الصفحة 2 من المذكرة الشفوية المؤرخة 20 كانون الأول/ديسمبر 2019.

1) المؤهلات المطلوبة بموجب المادة 36 من نظام روما الأساسي

أ) *المؤهلات المطلوبة بموجب الفقرة الفرعية 3 (أ) من المادة 36*

تنصّ *الفقرة الفرعية 3 (أ) من المادة 36 على ما يلي:* «يختار القضاة من بين الأشخاص الذين يتحلون بالأخلاق الرفيعة وبدرجة عالية من الحياد والنزاهة وتتوفر فيهم المؤهلات المطلوبة في دولة كل منهم للتعيين في أعلى الوظائف القضائية.».

ويعرض القانون الأساسي رقم 29-2018 بتاريخ 7 آب/أغسطس 2018 الذي يحدد تنظيم وتشكيلة ووظيفة المجلس الأعلى للقضاء (في جمهورية الكونغو)، في إطار فقرته الفرعية 3 من المادة 8 المعايير التالية اللازمة لتعيين القضاة، وهي:

- الحياد؛
- الدقة والكفاءة؛
- النزاهة الأخلاقية؛
- الضمير المهني؛
- سنوات الخدمة في المهنة؛
- الخبرة المهنية؛
- الروح الوطنية العالية وخدمة الدولة؛

ومن أجل التعيين في الوظائف القضائية السامية تضيف الفقرة الفرعية 1 من المادة 10 إلى هذه المعايير معيارا أساسيا يتمثل في عدم الخضوع لعقوبة تأديبية خلال العشر سنوات السابقة لفترة اقتراح التعيين.

وقام هذا القانون الأساسي باعتماد واستكمال أحكام المادتين 8 و10 من القانون الأساسي رقم 22-2008 المؤرخ 26 تموز/يوليو 2008 المتعلق بتنظيم وتشكيل ووظيفة المجلس الأعلى للقضاء (في جمهورية الكونغو).

والمعايير المختلفة التي جرى عرضها في المادة 8 من القانون الأساسي متروكة لحرية تقدير المجلس الأعلى للقضاء الذي يعتبر وزير العدل هو نائب رئيسه. وحيث إن السيد ميلاندو بروسبير عيّن بانتظام في وظائف قضائية متنوعة، فإنه يستوفي ولا يزال يستوفي مختلف هذه المعايير. وينبغي أيضا الإشارة إلى أن هذا القاضي لم يخضع أبدا لأي إجراء تأديبي أو عقوبة تأديبية أو إجراء قضائي.

وبعبارة أخرى، فإن الشروط اللازمة الواردة في الفقرة الفرعية 3 (أ) من المادة 36 من نظام روما الأساسي مأخوذة في الاعتبار على المستوى الداخلي، والسيد ميلاندو بروسبير يستوفيها تماما.

ب) *الصفات اللازمة الواردة في الفقرة الفرعية 3 (ب) من المادة 36*

تشترط الفقرة الفرعية 3 (ب) من المادة 36 من نظام روما الأساسي على كل مرشح لمنصب في المحكمة ما يلي:

‘1’ كفاءة ثابتة في مجال القانون الجنائي والإجراءات الجنائية وكذلك الخبرة اللازمة في الدعاوى الجنائية بصفة قاض أو مدع أو محام، أو بصفة مماثلة أخرى؛ أو

‘2’ كفاءة ثابتة في المجالات ذات الصلة بالقانون الدولي، مثل القانون الدولي الإنساني وحقوق الإنسان، وكذلك خبرة كبيرة في وظيفة قانونية لها اهتمام بعمل المحكمة.

وقد تم تعيين السيد ميلاندو بروسبير قاضيا في محكمة الدرجة الأولى بمدينة إمبفوندو بموجب المرسوم رقم 194-2013 المؤرخ 17 أيار/مايو 2013، المتعلق بتعيين القضاة في الولايات القضائية الوطنية. وبصفته قاضيا، قام بتشكيل هيئة المحكمة الإصلاحية، وبهذه الصفة شارك في إصدار الأحكام بشأن الجرائم.

وبأمر من رئيس هذه المحكمة في 24 تموز/يوليو 2013، عُيّن قاضيا في محكمة الأحداث. وبهذه الصفة، قام بالتحقيق في القضايا المتصلة بالقاصرين. وبصفته قاضيا للأحداث، قام بالبت والحكم بصفة مستقلة في بعض القضايا وفقا لقانون الإجراءات الجنائية. وعلما بأن قاضي الأحداث هو كذلك رئيس محكمة الأحداث، فقد قام بهذه الصفة بالحكم في القضايا المتعلقة بالقاصرين.

وبموجب المرسوم رقم 237-2014 المؤرخ 21 أيار/مايو 2014 المتعلق بتعيين القضاة في الولايات القضائية الوطنية، جرى تعيين السيد ميلاندو بروسبير قاضيا للتحقيق في المكتب الثاني لمحكمة الدرجة الأولى في مدينة إمبفوندو. وخلال السنوات الأربع التي قضيتها في إجراءات التحقيق في محكمة الدرجة الأولى بإيمبفوندو، تم إثراء تجربتي في الدعاوى الجنائية والقانون الجنائي والإجراءات الجنائية، بالإضافة إلى

خبرتي في التحقيق، من خلال اضطلاعي بمسؤولية تكوين المحكمة الإصلاحية، عند غياب أحد القضاة، حيث كنت أنوب عن المدعي العام للجمهورية عندما يكون هذا الأخير ونوابه خارج الدائرة القضائية، وكذلك كنت أنوب عن رئيس المحكمة عند غيابه. وبفضل القضايا الجنائية المتعددة التي قام بالتحقيق فيها وأحالها على محكمة الاستئناف في ويسو، عقدت دورة جنائية في مدينة إمبفوندو لأول مرة عام 2018.

وبموجب المرسوم رقم 2018-104 المؤرخ 14 آذار/مارس 2018 المتعلق بتعيين القضاة في محاكم الدرجة الأولى، تم تعيين السيد ميلاندو بروسبير قاضيا للتحقيق في المكتب الثامن لمحكمة الدرجة الأولى في برازافيل. وأظهرت إحصائيات عام 2018 أنه من أصل 11 قاضيا من قضاة التحقيق العاملين في محكمة الدرجة الأولى في برازافيل، فقد نجح السيد ميلاندو في إصدار أكبر عدد من أوامر التسوية والحكم في عام 2018. وتشهد قرارات الحكم المتعددة هذه له بالكفاءة في مجالات القانون الجنائي والإجراءات الجنائية.

وتعتبر مرحلة التحقيق التحضيري مرحلة مهمة في الدعاوى الجنائية ويتوفر السيد ميلاندو بروسبير على 7 سنوات من الخبرة في مجالات القانون الجنائي والإجراءات الجنائية والدعاوى الجنائية. وبصفته قاضيا وقاضيا للتحقيق، فإن اختصاصه ينحصر فقط في القضايا الجنائية. وهذا يعني أن الوظائف المتنوعة التي اضطلع بها أكسبته كفاءة تستحق الثناء وخبرة جيدة في المجال الجنائي (القانون الجنائي والإجراءات الجنائية والدعاوى الجنائية).

ج) *الصفات اللازمة بموجب الفقرة الفرعية 3 (ج) من المادة 36*

تقتضي الفقرة الفرعية 3 (ج) من المادة 36 من النظام روما الأساسي من كل مرشح لمنصب في المحكمة معرفة ممتازة وممارسة جيدة على الأقل بأحد لغات عمل المحكمة.

وبموجب الفقرة 2 من المادة 50 من نظام روما الأساسي فإن «لغات عمل المحكمة هي الإنجليزية والفرنسية.»

واللغة الرسمية لجمهورية الكونغو هي الفرنسية. وتعلم السيد ميلاندو بروسبير الكتابة والتحدث بالفرنسية في المدرسة منذ سن الخامسة. وأكمل كل دراسته بالفرنسية. وخلال الفترة من 2006 إلى 2010، قام بتدريس دروس اللغة الفرنسية في بعض مؤسسات التعليم الثانوي في القطاع الخاص في بوانت-نوار وبرازافيل. وفي جمهورية الكونغو تعتبر الفرنسية هي لغة العمل.

وهذا يعني أن السيد ميلاندو بروسبير يتمتع بمعرفة ممتازة وبممارسة منتظمة وجيدة للفرنسية تسمح له بالكتابة والحديث بالفرنسية بطلاقة وسهولة.

2) القائمة التي اختارها المرشح

وفقا للفقرة 5 من المادة 36 من النظام الأساسي، ينضم السيد ميلاندو بروسبير إلى **القائمة ألف**، التي تتضمن أسماء المرشحين الذين يتوفرون على الاختصاصات المشار إليها في الفقرة الفرعية 1 من الفقرة 3)،

ولا سيما الاختصاصات والخبرة في المسائل الجنائية (القانون الجنائي والإجراءات الجنائية، والدعاوى الجنائية).

3) المعلومات المشار إليها في الفقرة الفرعية (أ) من الفقرة 8 من المادة 36

في إطار اختيار القضاة، تأخذ الدول الأطراف في الاعتبار ضرورة أن تكون تشكيلة المحكمة :

'1' تمثل الأنظمة القانونية الرئيسية في العالم

تطبق جمهورية الكونغو النظام القانوني الروماني الألماني الذي يستخدم القضاة الاحترافيين على مستوى التحقيق والمحاكم الإصلاحية ومحاكم الاستئناف، بينما على مستوى المحاكم الجنائية يعمل القضاة الاحترافيون مع هيئة المحلفين؛

'2' تمثيل جغرافي عادل

يندرج ترشح السيد ميلاندو بروسبير في منطقة الدول الأفريقية؛

'3' تمثيل عادل بين الرجال والنساء

السيد ميلاندو بروسبير رجل.

4) التخصص

بالإشارة إلى الفقرة الفرعية (أ) من الفقرة 8 من المادة 36، لا يتوفر السيد ميلاندو بروسبير على تخصص محدد، حيث قام بالتحقيق في القضايا التي عرضت عليه في المجال الجنائي طبقا لقانون الإجراءات الجنائية.

5) الجنسية

تطبيقا للفقرة 7 من المادة 36 من نظام روما الأساسي، السيد ميلاندو بروسبير مواطن **كونغولي من جمهورية الكونغو**. وليس له جنسية أخرى.

6) تعيين المرشحين الترشح

بموجب الفقرة الفرعية (أ) من الفقرة 4 من المادة 36 يمكن تقديم مرشحين لمنصب في المحكمة من قبل كل دولة من الدول الأطراف في نظام روما الأساسي:

'1' وفقا لإجراء تقديم طلبات الترشح إلى أعلى المناصب القضائية في الدولة المعنية؛ أو

'2' وفقا لإجراء تقديم طلب الترشح إلى محكمة العدل الدولية المنصوص عليها في النظام الأساسي لهذه المحكمة.

وعلى الصعيد الداخلي، يمكن أن يقدم وزير العدل (النائب الأول لرئيس المجلس الأعلى للقضاء)، والرئيس الأول للمحكمة العليا (النائب الثاني لرئيس المجلس الأعلى للقضاء)، والنائب العام للمحكمة العليا، وأعضاء آخرون حسب الحق.

وبالتالي فإن طلب السيد ميلاندو بروسبير مقدم وفقاً للإجراء المنصوص عليه في الفقرة الفرعية '1' من الفقرة 4 من المادة 36 من نظام روما الأساسي.

7) الالتزام

يتعهد السيد ميلاندو بروسبير بأن يكون متفرغا تماما لأداء واجبات مهام القاضي بدوام كامل، عندما يتطلب عبء عمل المحكمة ذلك.

السيرة الذاتية

معلومات شخصية

الاسم العائلي	ميلاندو
الاسم الشخصي	بروسبير
الجنس:	ذكر
تاريخ الولادة:	12 شباط/فبراير 1978
الجنسية	كونغولي (جمهورية الكونغو)
المجموعة الإقليمية	أفريقيا
الوضع العائلي	متزوج وأب لطفلين
القائمة ألف/القائمة باء	القائمة ألف

اللغات **اللغة الأم:** لاري

– الإنكليزية	(كتابةً) مستوى مبتدئ	(تكلماً) مستوى مبتدئ
– الفرنسية	(كتابةً) مستوى متقدّم	(تكلماً) مستوى متقدّم
– لينغالا	(كتابةً) مستوى متوسّط	(تكلماً) مستوى متوسّط
– كيتوبا	(كتابةً) مستوى متوسّط	(تكلماً) مستوى متوسّط

المؤهلات الأكاديمية

2013/01-2010 /11	المدرسة الوطنية للإدارة والقضاء (جمهورية الكونغو) دبلوم المدرسة الوطنية للإدارة والقضاء
2001 - 2000	كلية الحقوق بجامعة ماريان نغوابي (جمهورية الكونغو) ماجستير القانون، تخصص القانون العام
2000 - 1999	كلية الحقوق بجامعة ماريان نغوابي (جمهورية الكونغو) ليسانس القانون، تخصص القانون العام
1999 - 1998	كلية الحقوق بجامعة ماريان نغوابي (جمهورية الكونغو) دبلوم الدراسات الجامعية العامة
1996 - 1995	ثانوية بيير سفورنيان دو براز البكالوريا ألف-4

الخبرة المهنية

2018/03 حتى الآن	دولة الكونغو، قاضي التحقيق في المكتب الثامن لمحكمة الدرجة الأولى ببرازافيل تقتضي الفقرة الفرعية '1' من الفقرة 3 (ب) من المادة 36 من نظام روما الأساسي أن يكون المرشحون في القائمة ألف لديهم كفاءة ثابتة في مجال القانون الجنائي والإجراءات الجنائية، وكذلك الخبرة اللازمة في مجال الدعاوى الجنائية، كقاض أو مدع أو محام. وتعتبر مرحلة التحقيق التحضيري مرحلة مهمة في الدعاوى الجنائية لدي سبع سنوات من الخبرة من مجال الدعاوى الجنائية. وبصفتي قاضيا وقاضي التحقيق، فإن مجال اختصاصي يتعلق بالقانون الجنائي والإجراءات الجنائية. أظهرت إحصائيات عام 2018 أنه من بين أحد عشر (11) قاضياً للتحقيق في محكمة الدرجة الأولى لبرازافيل، كنت الشخص الذي أصدر أكثر أوامر التسوية القانونية في عام 2018. والواقع أن الأحكام العديدة التي أصدرتها تشهد على كفاءتي في هذه المجالات.
2018/03 - 2014/05	بالإضافة إلى ما سبق، يمكنني أن أضيف أنه خلال السنوات الأربع التي قضيتها في إجراءات التحقيق في محكمة الدرجة الأولى بإيمبفوندو، تم إثراء تجربتي في الدعاوى الجنائية والقانون الجنائي والإجراءات الجنائية، بالإضافة إلى خبرتي في التحقيق، من خلال اضطلاعي بمسؤولية تكوين المحكمة الإصلاحية، عند غياب أحد القضاة، حيث كنت أنوب عن المدعي العام للجمهورية عندما يكون هذا الأخير ونوابه خارج الدائرة القضائية، وكذلك كنت أنوب عن رئيس المحكمة عند غيابه. وبفضل جميع القضايا الجنائية التي قمت بالتحقيق فيها وقمت بإحالتها إلى محكمة الاستئناف في ويسو، جرى عقد دورة للبت في القضايا الجنائية في مدينة إمبفوندو لأول مرة في عام 2018

2014/05 – 2013/06 دولة الكونغو، قاضي وقاضي قضايا الأحداث في محكمة الدرجة الأولى في مدينة إمبفوندو جرى تعييني، في عام 2013، قاضيا بمحكمة الدرجة الأولى في مدينة إمبفوندو بموجب مرسوم صادر عن المجلس الأعلى للقضاء. وبصفتي قاضيا، أشرفت على تشكيل هيئة القضاء في المحكمة الإصلاحية وشاركت بهذه الصفة في إصدار الأحكام فيما يخص المخالفات الإجرامية. وبأمر من رئيس المحكمة، تم تعييني في عام 2013 بصفة قاضي الأحداث وبهذه الصفة، قمت بالتحقيق طوال سنة في القضايا المتعلقة بالقاصرين. وبصفتي قاضي للأحداث، قمت بنفسي بالحكم في بعض القضايا طبقا لمقتضيات قانون الإجراءات الجنائية. وعلما بأن قاضي الأحداث هو رئيس محكمة الأحداث، فقد قمت بهذه الصفة بالحكم في قضايا تتعلق بالقاصرين. وهذا يعني أن مختلف مهامي قد سمحت لي بالحصول على قدر كبير من الخبرة في المسائل الجنائية (القانون الجنائي، الإجراءات الجنائية، الدعاوى الجنائية).

الأنشطة المهنية الأخرى

2010/10– 2005/10 التعليم والتدريس خلال هذه السنوات، قمت بتدريس اللغة الفرنسية والقانون في مدارس خاصة. لم أدرس القانون الجنائي أو الإجراءات الجنائية بالطبع، ولكن كفاءاتي المهنية، مثل التفاني في العمل، والأمانة، والمثابرة، وما إلى ذلك، أكسبتني ثقة أصحاب العمل والمفتشين إلى درجة أنه، في وقت قصير، تم تعييني مديرا للدراسات وعضوا في لجنة إدارة تفتيش ثانوية التعليم العام في Pointe-Noire.

أهم المنشورات

رسالة بعنوان: وسائل الاستعلام التي يعتمد عليها قاضي التحقيق في الكونغو، المدرسة الوطنية للإدارة والقضاء، 2012.

أكثر الحلقات الدراسية والمؤتمرات صلة بالموضوع

1- من 05 إلى 09 آب/أغسطس 2019: حلقة دراسية للتقييم المسبق للآلية الكونغولية المعنية بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب؛

2- من 25 إلى 29 تشرين الثاني/نوفمبر 2019: حلقة دراسية للتوعية والتدريب بشأن مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب؛

مجالات الاهتمام الشخصي

في شهر كانون الأول/ديسمبر 2001، وهو الشهر الأخير من تدريبي في إطار الماجستير، تم اختياري، جنباً إلى جنب مع ثلاثة زملاء آخرين، للمشاركة في مسابقة القانون الجنائي الدولي، التي عقدت في مونتريال في أيار/مايو 2002، حيث أعددنا رسالتين (الوقائع الأساسية لمقدم الطلب والمدعى عليه). ورغم أن مشاركة فريق الكونغو في هذه المسابقة واجهها تحد كبير، فقد كنت مهتماً حقاً بهذا العمل. ومنذ ذلك الحين، تزايد اهتمامي بالمحكمة الجنائية الدولية باطراد إلى درجة أنني سعيت، أكثر من مرة، للمشاركة في برنامج التدريب الداخلي، وغير ذلك من البرامج، ولكن دون جدوى. ولقد قادني اهتمامي بتطوير وتنفيذ مسؤوليات متزايدة، فضلاً عن حب إقامة العدالة بحياد ونزاهة واستعجال، إلى التقدم بطلب الترشح إلى منصب قاضي في المحكمة الجنائية الدولية.

الحقائق الأخرى ذات الصلة

أتعهد بأن أكون متفرغا تماما لأداء واجبات القاضي بدوام كامل عندما يتطلب عبء عمل المحكمة ذلك.

13- بيرالتا ديستيفانو، أرييلا (أوروغواي)

[الأصل: بالإنكليزية]

مذكرة شفوية

تهدي سفارة جمهورية أوروغواي الشرقية لدى مملكة هولندا تحياتها إلى أمانة جمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، وتتشرف بإبلاغها بأن حكومة الجمهورية قررت ترشيح الدكتورة أرييلا بيرالتا ديستيفانو لمنصب قاض في المحكمة الجنائية الدولية (المحكمة) في القائمة "باء" (المادة 36 (3) (ب) '2' من النظام الأساسي)، في الانتخابات التي ستجرى خلال الدورة التاسعة عشرة لجمعية الدول الأطراف، المقرَّر عقدها في مقر الأمم المتحدة بنيويورك في الفترة من 7 إلى 17 كانون الأول/ديسمبر 2020.

وللدكتورة أريلا بيرالتا سجل حافل من الخبرة المهنية لأكثر من 33 عاماً كمحام ية متخصصة في القانون الإنساني الدولي وحقوق الإنسان، ورئيسة للمؤسسات والبرامج الوطنية والإقليمية، سواء في المجتمع المدني أومؤسسات الدولة (كمؤسسة وطنية أو"أمين المظالم") والمنظمات الحكومية الدولية، التي تهدف إلى تعزيز الآليات الوطنية لحماية حقوق الإنسان، بما في ذلك إقامة العدل. وتمشيا مع مبادئ ومقاصد نظام روما الأساسي، قدمت السيدة بيرالتا إسهاما ملموسا في تعزيز سيادة القانون وفي الذكرى والحقيقة والعدالة وجبر الضرر لضحايا انتهاكات حقوق الإنسان. وفي أوروغواي، قامت، في جملة أمور، بالمقاضاة، على الصعيد الوطني، ولو على أساس خيري، وتمثل الفئات الضعيفة، مثل المحرومين من الحرية والسجناء السياسيين السابقين أو الأحداث الجانحين، وفي نظام البلدان الأمريكية، في قضية أدى فيها الحكم إلى تنقيح قانون انتهاء الصلاحية لكي يتسنى استئناف الإجراءات الجنائية الوطنية في قضايا إرهاب الدولة وكأكاديمية، شاركت في التحقيق التاريخي في حالات الاختفاء القسري التي حدثت من السبعينات إلى أوائل الثمانينات، فضلا عن التدريب في مجال حقوق الإنسان والقانون الجنائي على مستوى الجامعة وللبرلمانيين والمدعين العامين. وفي نصف الكرة الغربي، عالجت أمام محكمة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان قضايا رمزية ذات درجة عالية من التعقيد، مما أسهم في إرساء فقه قانوني بشأن قضايا تتعلق بالمذابح، والإعدام خارج نطاق القضاء، والحقوق السياسية، والولاية القضائية العسكرية، والإفلات من العقاب، وحالات الاختفاء القسري، والحق في حياة خالية من العنف الجنساني، وحقوق الطفل؛ وهي أمور كلها ضرورية لعكس اتجاه حالات العنف الهيكلي.

وقد مثلت الدكتورة أريلا بيرالتا ضحايا العنف في أوقات السلم والصراع المسلح، من بلدان مختلفة، ذات ثقافات مختلفة، بما في ذلك النساء اللاتي عانين من التعقيم القسري والاغتصاب وغير ذلك من أشكال العنف الجنسي، واختطاف الأطفال، والأطفال الذين يولدون في الأسر خلال أنظمة القمع والحروب الأهلية، والسكان المشردين، والأطفال المحتجزين تعسفا، وما إلى ذلك.

وإذ تأخذ هذه السفارة في اعتبارها ما سبق ذكره، تؤكد أن الدكتورة بيرالتا تمتثل امتثالا تاما لمتطلبات الفقرات الفرعية(أ) و(ب) و(ج) من الفقرة 3 من المادة 36، من نظام روما الأساسي، على

النحو الوارد في إعلان الاختصاصات الحكومي، وفقا للفقرة الفرعية (أ) من الفقرة 4 من المادة 36، مشفوعةً بسيرتها الشخصية.

وهي في هذا الصدد، ترشح لمنصب قاض في القائمة "باء" (يوجد شاغر واحد)، ولعضوية منطقة أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي (شاغران)، والنظام القانوني للقانون المدني – القاري؛ كما أن انتخابها سيسهم في تحقيق توازن أكثر بين الجنسين في المحكمة (شاغر لقاضية.)

وأخيرا، تجدر الإشارة إلى أن عملية الترشيح الوطني، وفقا لقانون التعاون مع المحكمة الجنائية الدولية، ا بالمواد من 73 إلى 75 من القانون رقم 18.026، تشمل مشاركة جهات فاعلة متعددة؛ وفي هذه الحالة، فإن المجتمع المدني والسلطة التشريعية (الجمعية العامة) والسلطة التنفيذية؛ الذي يصادق على استقلال المرشح المقترح لمثل هذا المنصب الرفيع.

بيان المؤهلات

تُقدّم حكومة جمهورية أوروغواي الشرقية، لعناية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي الخاص بالمحكمة الجنائية الدولية، ترشيح الدكتورة أرييلا بيرالتا ديستيفانو لانتخاب قضاة المحكمة الجنائية الدولية لفترة 2021–2030. ستجري الانتخابات خلال الدورة التاسعة عشرة لجمعية الدول الأطراف المقرر عقدها في نيويورك في الفترة الممتدة من 7 إلى 17 كانون الأول/ ديسمبر 2020. يأتي البيان التالي وفقاً للفقرة 4 (أ) من المادة 36 من نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية وقرار جمعية الدول الأطراف ICC-ASP/3/Res.6 ومرفقاته، وكذلك القرار ICC-ASP/18/Res.4 بشأن ترشيح قضاة المحكمة الجنائية الدولية وانتخابهم.

تلبّي الدكتورة أرييلا بيرالتا متطلبات كل من الفقرة 3 (أ) و(ب) و(ج) من المادة 36 من نظام روما الأساسي. وقد رُشّحت السيدة بيرالتا بموجب القائمة (باء)، عملاً بالفقرة 3 (ب) (2) والفقرة 5 من المادة 36.[2]

الدكتورة بيرالتا محامية تتمتّع بأعلى درجات الأخلاق الرفيعة والحياد والنزاهة، وهي تفي بالشروط اللازمة لممارسة أعلى الوظائف القضائية كما أنها تتقن اللغة الإنجليزية. يتجلى كل ذلك من خلال خبرتها الواسعة كمحامية متخصصة في القانون الإنساني الدولي وقانون حقوق الإنسان، وبالتزامها المهني بمبادئ نظام روما الأساسي وأهدافه، أكان على المستوى الوطني أو مستوى البلدان الأمريكية أو المستوى الدولي.

هي تشغل حالياً منصب الأمينة التنفيذية لمعهد السياسات العامة لحقوق الإنسان التابع للسوق المشتركة لبلدان المخروط الجنوبي، وهو منصب توافق عليه الدول الأطراف في السوق المشتركة: الأرجنتين وأوروغواي وباراغواي والبرازيل.

[2] يتوافر في كل مرشّح: "2. كفاءة ثابتة في مجالات القانون الدولي ذات الصلة بالموضوع مثل القانون الإنساني الدولي وقانون حقوق الإنسان وخبرة مهنية واسعة في مجال عمل قانوني ذي صلة بالعمل القضائي للمحكمة".

في خبرتها المهنية الممتدة على 33 عاماً كمحامية، شغلت الدكتورة بيرالتا مناصب تُثبت أنها مرشّحة مناسبة للغاية. فقد تولّت قضايا معقّدة على الصعيدين المحلي (الجنائي) والدولي (البلدان الأمريكية). كما تولّت إدارة مؤسسات رامية إلى تعزيز آليات حماية حقوق الإنسان في النصف الغربي للكرة الأرضية.

أداؤها كمحامية على المستوى المحلي في السياق الجنائي يستحق الثناء إذ أنها – في السنوات الأولى من حياتها المهنية – تولّت قيادة إدارات الحقوق المدنية والسياسية للمنظمات التي تمحورت حول تمثيل ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان، وذلك في فترة صعبة من تاريخ البلاد، أي خلال فترة الانتقال الديمقراطي في أوروغواي.

وأصبحت الدكتورة أرييلا بيرالتا لاحقاً نائبة مدير مركز العدالة والقانون الدولي وهو منظمة غير حكومية مقرّها في واشنطن العاصمة، وهو من أشهر المنظمات الرائدة في مجال التقاضي الاستراتيجي في قضايا حقوق الإنسان أمام محكمة البلدان الأمريكية ولجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان. وبهذه الصفة، تولّت قضايا رمزية معقّدة للغاية تنطوي على معرفة عميقة بالقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي والقانون الجنائي لبلدان أمريكا الشمالية وأمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي. وقد ساهمت هذه الحالات في تطوير الاجتهادات "الطليعية" لمحكمة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان بشأن المجازر، وعمليات الإعدام خارج نطاق القضاء، والحقوق السياسية، واختصاص القضاء العسكري، والإفلات من العقاب، وحالات الاختفاء القسري، والحق في حياة خالية من العنف الجنساني، وحقوق الطفل والمراهقين، وفي جميع المسائل ذات الصلة لعكس حالات العنف الهيكلي في النصف الغربي للكرة الأرضية. ومن القضايا ذات الصلة – على سبيل المثال – قضية غيلمان ضد أوروغواي والحكم الصادر في شباط / فبراير 2010. فقد رأت المحكمة، فيما يتعلق بجبر الضرر، أنه ينبغي على دولة أوروغواي، في جملة أمور أخرى، أن تعترف علناً بالمسؤولية تجاه الضحيّتين خوان وماكارينا غيلمان. وقد تولى الرئيس السابق خوسيه موخيكا تنفيذ الاعتراف العام الذي حصل أمام الكونغرس. هذا الحكم الصادر عن المحكمة أدى إلى إسقاط ما سُمّيَ "قانون الإفلات من العقاب" (انقضاء المهل القانونية) وإلى تبنّي القانون 18.831 (2011) الذي استعاد ممارسة الملاحقة الجنائية الكاملة على الجرائم المصنّفة إرهاب الدولة خلال الحقبة الدكتاتورية الممتدة حتى 1 آذار / مارس 1985.

وبصفتها مديرة ومن ثم رئيسة المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان ومكتب أمين المظالم في أوروغواي خلال الولاية الأولى للمؤسسة، لعبت السيدة أرييلا بيرالتا دوراً رئيسياً في تصميم هيكل المؤسسة ووضع الخطة الاستراتيجية للسنوات الخمس الأولى وتنفيذها. أثناء إدارتها للمؤسسة، تولّت شخصياً الشكاوى المتعلقة بانتهاكات حقوق الإنسان وتوثيق الحالات، وأصدرت توصيات مستنيرة وتولّت متابعة عملية امتثال مختلف الوكالات الحكومية. وبالإضافة إلى ذلك، كتبت تقارير قانونية موسّعة حول مواءمة

التشريعات المحلية للالتزامات الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان المنطبقة على أوروغواي، وأصدرت تقارير شاملة إلى هيئات الإشراف على معاهدات حقوق الإنسان وإلى الإجراءات الخاصة بمجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة؛ كما تولّت تقديم التقرير السنوي عن حالة حقوق الإنسان للكونغرس. وتعمل المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان في أوروغواي أيضا بمثابة الآلية الوقائية الوطنية لمنع التعذيب (الآلية الوقائية الوطنية وفقاً للأمم المتحدة/البروتوكول الاختياري الملحق باتفاقية مناهضة التعذيب) فتُشرف على شروط الحرمان من الحرية.

عملت السيدة بيرالتا كذلك كمستشارة برلمانية في قضايا حقوق الإنسان والتنسيق التشريعي، وكمستشارة للمؤسسات والمنظمات الدولية (المنظمات الحكومية الدولية مثل منظمة الدول الأمريكية ومقرها في واشنطن العاصمة؛ والمنظمات غير الحكومية مثل جمعية مناهضة التعذيب ومقرّها في جنيف؛ ومركز العدالة والقانون الدولي ومقره في واشنطن العاصمة) إذ كانت سابقاً مستشارة الخطط الاستراتيجية للجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان. بالإضافة إلى ذلك، عُيّنت عضواً في "حوارات مانديلا — التحاور حول عمل الذاكرة" لمركز الذاكرة التابع لمؤسسة "نيلسون مانديلا"؛ كما عُيّنت عضواً في شبكة أمريكا اللاتينية بشأن منع الإبادة الجماعية والفظائع الجماعية التابعة لمعهد أوشفيتز للسلام والمصالحة، من بين أمور أخرى.

وفي السنوات الأخيرة، كانت السيدة بيرالتا مستشارة لدى منظمة الدول الأمريكية بشأن المسائل المتصلة بالمحكمة الجنائية الدولية. وبالمثل، عملت كأكاديمية في كلية أمريكا اللاتينية للعلوم الاجتماعية المرموقة.

وإنّ كل ما اختبرته من تدريب وعمل وخبرة في الميدان الأكاديمي المتخصص يبرهن عن سعة كفاءتها في التطبيق العملي للقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي في حالات بالغة التعقيد شبيهة بالحالات التي تواجهها المحكمة الجنائية الدولية. وعلى وجه الخصوص، يثبت دورها كمحامية وأمينة المظالم خبرتها المتميّزة في مجال الإجراءات الجنائية في إطار نُظم قانونية مختلفة في النصف الغربي للكرة الأرضية. لقد مثّلت السيدة أرييلا بيرالتا ضحايا العنف في أوقات الحرب والسلم، فمثّلت على سبيل المثال لا الحصر، نساءً عانينَ من التعقيم القسري والاغتصاب وغيرها من أشكال العنف الجنسي والتعذيب، واختطاف الأطفال الذين ولدوا في الأسر خلال أنظمة القمع والحروب الأهلية، والمشردين، والأطفال والمراهقين المحتجزين بشكل تعسّفي، وضحايا العنف المنزلي وغيره من أشكال العنف.

هي صاحبة خبرة واسعة ومشهود لها على رأس مؤسسات وطنية وإقليمية وصاحبة كفاءة ثابتة في معالجة سيناريوهات معقّدة في ثقافات مختلفة، كما أنها صاحبة خبرة عميقة على رأس هيئات مهنية. في سياق توليها المناصب القيادية في الحكومة والمنظمات غير الحكومية والمؤسسات الوطنية والإقليمية، تمكّنت من بناء جسور مستلزمة لتأمين التواصل بين الدول والمجتمع المدني والضحايا وغير ذلك من

الجهات الفاعلة الرئيسية، وقد برهنت عن مراعاتها والتزامها بحقوق الإنسان، وفي الوقت نفسه، عن مهارات التوازن الضرورية في إقامة حوار بنّاء مع السلطات الحكومية.

السيدة أرييلا بيرالتا مرشحة لمنصب قاضية في المحكمة الجنائية الدولية، وهي تحظى بدعم السلطة التنفيذية في أوروغواي وكذلك السلطة التشريعية والمجتمع المدني ومنظمات حقوق الإنسان. وإن ذلك يراعي نظام الترشيح الوطني الذي أنشئ بموجب قانون التعاون مع المحكمة الجنائية الدولية (رقم 18.026)، والذي يتيح لمختلف الجهات الفاعلة تسمية المرشحين، بعد أن أقرّته الجمعية العامة للسلطة التشريعية من أجل إضفاء الطابع الرسمي على عملية الترشيح عبر القنوات الدبلوماسية. ومن الجدير بالذكر أن الإدارة الحالية التي تولت منصبها في 1 آذار / مارس 2020، والبرلمان الجديد الذي باشر عمله في 15 شباط/فبراير 2020، يؤيّدان ترشيح الدكتورة بيرالتا بدعم من المجتمع المدني، استناداً إلى التأييد المعطى في عام 2017. في ذلك الوقت، نالت السيدة بيرالتا ترشيح حكومة أوروغواي وتلقّت دعم كل الأطياف السياسية بالإجماع، خلال جلسة الجمعية العامة المنعقدة في 14 آذار/مارس 2017[**]. من الأهمية بمكان الإشارة إلى أنه قبل هذا، في عام 2012، نالت الدكتورة بيرالتا بدعم الأغلبية الخاصة المطلوبة في الجمعية العامة لبرلمان أوروغواي عندما انتُخبت عضواً في أول مجلس إدارة للمؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان ومكتب أمين المظالم (مكتب أمين المظالم المشترك في أوروغواي، المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان) والذي ترأسته في وقت لاحق حتى عام 2017.

انطلاقاً من أهمية هذا المنصب، ينص قانون أوروغواي للتعاون مع المحكمة الجنائية الدولية (القانون رقم 18.026 – المواد من 73 إلى 75–) على أنّ تسمية مرشّح لمنصب قاضٍ أو مدعٍ عامٍ لدى المحكمة الجنائية الدولية، تستلزم أن يلبّي المرشح الشروط نفسها المنطبقة على تسمية قضاة المحكمة العليا (أعلى المناصب القضائية)، وأن ينال كذلك دعم الجمعية العامة (مجلس الشيوخ ومجلس النواب). في 14 آذا/مارس 2017، حظيت السيدة بيرالتا بالإجماع على أصوات المشرّعين الحاضرين في جلسة الجمعية العامة للكونغرس في أوروغواي (مائة وأربعة أعضاء من مجلس الشيوخ ومجلس النواب؛ وهم برلمانيون من مختلف الأحزاب السياسية).

أجرت اللجنة الاستشارية المعنية بترشيحات القضاة تقييماً مستقلاً لكفاءة السيدة بيرالتا في عام 2017، وخلصت إلى أنها مؤهلة بشكل خاص لتعيينها قاضية في المحكمة الجنائية الدولية. ولاحظت اللجنة أن السيدة بيرالتا تتمتّع بخبرة استثنائية وكفاءة ثابتة في القانون الدولي، بما في ذلك القانون الإنساني الدولي وقانون حقوق الإنسان، كما جاء في تقرير اللجنة الاستشارية لترشيح القضاة للمحكمة الجنائية الدولية (الوثيقة ICC-ASP/16/7).

[**] https://parlamento.gub.uy/noticiasyeventos/noticias/node/86870؛
https://parlamento.gub.uy/noticiasyeventos/noticias/node/86871

تتقن الدكتورة بيرالتا اللغة الإسبانية كلغة أمّ وتملك معرفة ممتازة باللغة الإنجليزية، إذ أنها تجيد القراءة والتحدث والكتابة بطلاقة بالإنجليزية، وهي مسألة توقّف عندها إيجاباً تقرير اللجنة الاستشارية لترشيح القضاة للمحكمة الجنائية الدولية، بعد إجراء مقابلة شخصية معها، وفقاً للوثيقة ICC-ASP/16/7.

الدكتورة بيرالتا من مواليد أوروغواي وهي مرشّحة بموجب هذه الجنسية، وهي تحمل أيضاً الجنسية الإيطالية. تُرشّح الدكتورة بيرالتا للقائمة (باء) عملاً بالفقرة 5 من المادة 36 من نظام روما الأساسي، وهي تلتزم بأن تكون متاحة للعمل بدوام كامل عندما يتطلب عمل المحكمة منها ذلك.

ويأتي ترشيحها تلبية للحاجة إلى تمثيل جغرافي عادل، في هذه الحالة لمجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي (هناك نوعان من الشواغر المتاحة إذ من إجمالي 18 قاضياً / قاضية، شخص واحد فقط سيواصل الخدمة في عام 2021 عن هذه المنطقة وفي القائمة (ألف)).

علاوة على ذلك، يساهم ترشيحها في تمثيل النظم القانونية الرئيسية في العالم، بما أنها تخصّصت وعملت كمحامية في القضايا الجنائية الخاضعة للنظام القانوني القاري، كما أنها درست وعملت على نطاق واسع في البلدان التي تطبّق نظام القانون العام.

كما أنّ تعيين امرأة تتمتّع بالكفاءة يتلاءم مع الالتزام بتعزيز التوازن بين الجنسين في المحكمة.

إنّ أوروغواي لمقتنعة بأنّ مؤهلات الدكتورة أرييلا بيرالتا ستُسهم في النهوض بمبادئ نظام روما الأساسي وقيَمه.

بذلك، تقدّم جمهورية أوروغواي الشرقية، بكامل القناعة والمسؤولية، ترشيح الدكتورة أرييلا بيرالتا، بصفتها مواطنة من أوروغواي تتمتّع بما يلزم من المعرفة والخبرة والالتزام لتحمّل مسؤوليات قاضٍ لدى المحكمة الجنائية الدولية.

السيرة الذاتية

معلومات شخصية

الاسم	بيرالتا ديستيفانو
اللقب	أرييلا
النوع الاجتماعي	أنثى
تاريخ الولادة	1962/20/07
الجنسية	أوروغواي

المعايير الإقليمية	بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي	
الوضع العائلي	متزوجة	
القائمة ألف/القائمة باء	القائمة باء	
اللغات	اللغة الأم: الإسبانية	
الإنجليزية	مكتوبة: متقدّم	محكية: متقدّم
الفرنسية	مكتوبة: أساسي	محكية: أساسي
الإيطالية	مكتوبة: أساسي	محكية: متوسط
البرتغالية	مكتوبة: أساسي	محكية: أساسي

المؤهلات العلمية

2005/06 – 2004/08

الجامعة الأمريكية، كلية واشنطن للحقوق، واشنطن العاصمة، الولايات المتحدة

شهادة ماجستير في الحقوق في الدراسات القانونية الدولية

2005/06 – 2004/08

الجامعة الأمريكية، كلية واشنطن للحقوق، واشنطن العاصمة، الولايات المتحدة الأميركية

العدالة الانتقالية والمساءلة في مجال حقوق الإنسان، برنامج زمالة هيوبرت هـ. هامفري

1990/05 – 1985/03

Universidad de la República (UDELAR)، *Facultad de Derecho y Ciencias Sociales* (كلية الحقوق)، مونتفيديو، أوروغواي، الكاتب العدل

1987/05 – 1980/03

Universidad de la República (UDELAR)، *Facultad de Derecho y Ciencias Sociales* (كلية الحقوق)، مونتفيديو، أوروغواي، محامية

1985/06 – 1980/03

Universidad de la República (UDELAR)، *Facultad de Derecho y Ciencias Sociales*

(كلية الحقوق)، مونتفيديو، أوروغواي، وكيلة عامة/ معاونة قانونية

الخبرة المهنية

2020/02 – حتى الآن

معهد السياسات العامة لحقوق الإنسان (معهد السياسات) – السوق المشتركة لبلدان المخروط الجنوبي (ميركوسور)، الأمينة التنفيذية

الأمينة التنفيذية هي ممثلة معهد السياسات العامة لحقوق الإنسان التابع للسوق المشتركة لبلدان المخروط الجنوبي (ميركوسور)، وهي مسؤولة عن تنفيذ المهام المنسوبة إلى المعهد وعن الإدارة التقنية والإدارية والمالية والذمة المالية. الأمينة التنفيذية هي مواطنة من إحدى الدول الأطراف، ويلقى هذا المنصب موافقة الدول الأطراف في السوق المشتركة لبلدان المخروط الجنوبي: الأرجنتين والبرازيل وباراغواي وأوروغواي (على مستوى مجموعة السوق المشتركة وبناءً على اقتراح من اجتماع هيئات حقوق الإنسان الرفيع المستوى. يهدف معهد السياسات العامة لحقوق الإنسان إلى المساهمة في تعزيز سيادة القانون في الدول الأطراف من خلال التخطيط ورصد السياسات العامة المتعلقة بحقوق الإنسان من أجل تعزيز حقوق الإنسان باعتبارها ركيزة أساسية من هوية السوق المشتركة لبلدان المخروط الجنوبي وتنميتها. يكمن دوري في التعاون مع الدول لتأمين حماية أكثر فعالية لحقوق الإنسان بالتناغم مع الدساتير الوطنية والأطر القانونية الدولية لحقوق الإنسان. في ظل قيادتي، أعمل على توفير المساعدة التقنية للدول لتعزيز معرفة وكفاءات الموظفين الرسميين في ميدان حقوق الإنسان. وألتزم تطوير برامج منسّقة لمعالجة وضع الفئات الأكثر ضعفاً من السكان، بما في ذلك العمال المهاجرين وأفراد أسرهم، والأطفال المهاجرين، وضحايا العنف الجنساني، والسكان المنحدرين من أصل أفريقي، وضحايا الاتجار بالبشر؛ وبرامج الحفاظ على الذاكرة والحقيقة فيما خص الجرائم المرتكبة في ظل الأنظمة الديكتاتورية، وحقوق كبار السن. كما أنني أجري دراسات وتحقيقات وأنظم دورات بطلب من اجتماع الهيئات الرفيعة المستوى المعنية بحقوق الإنسان والشؤون الخارجية في السوق المشتركة لبلدان المخروط الجنوبي. لتنفيذ هذه المهمة، أعقد اجتماعات رفيعة المستوى مع الهيئات من كل السلطات في الأرجنتين والبرازيل وباراغواي وأوروغواي، وكذلك مع المسؤولين على كافة المستويات الإقليمية والوطنية والمحلية، من أجل تنفيذ سياسات حماية حقوق الإنسان. ويتطلب هذا الموقف معرفة عميقة باحتياجات السكان الذين يعيشون في حالات هشة، من أجل الإسهام في وضع آليات حماية محددة. بالإضافة إلى ذلك، تتطلب هذه الوظيفة معرفة واسعة بالتشريعات المحلية لمختلف بلدان السوق المشتركة لبلدان المخروط الجنوبي والمنطقة من أجل تحقيق المواءمة مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان. وأتولى كذلك التنسيق مع النظام الإقليمي لحماية حقوق الإنسان (منظومة البلدان الأمريكية) ومع مؤسسات حقوق الإنسان الوطنية والمحلية والنيابات العامة الوطنية والسلطات القضائية والمجتمع المدني والأكاديميا.

2017/09 – 2016/06

المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان ومكتب أمين المظالم (INDDHH) – أوروغواي، الرئيسة

من مسؤوليات الرئيسة، تمثيل المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان ومكتب أمين المظالم على الصعيدين الوطني والدولي وإنفاذ ولايات المؤسسة. تم خلق المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان ومكتب أمين المظالم (blodel Pue Humanos y Defensoría Institución Nacional de Derechos) بموجب القانون في عام 2008. وقد أنشئت في عام 2012، وفقاً لمبادئ باريس، مما يجعلها هيئة حكومية مستقلة تضطلع بمهامها وقراراتها. بكونها أعلى سلطة معنية بشؤون حقوق الإنسان على مستوى الدولة، ينطوي دورها على عقد اجتماعات مع أعلى السلطات الحكومية، الأمر الذي يتطلب قدرات تفاوض ومهارات

دبلوماسية فريدة. وخلال فترة رئاستي، افتُتح مقر المنظمة الوطنية في مركز احتجاز سرّي سابق كان يُستخدم خلال النظام الديكتاتوري العسكري (1973-1985). وقد أنشئ هذا المقر المؤسسي – بدوره – في أول موقع للذاكرة.

– في إطار ولايتها الواسعة النطاق، المؤسسة الوطنية مؤهلة: لتولي تكييف الإطار القانوني المحلي والممارسات الحكومية مع موجبات ومعايير حقوق الإنسان الدولية؛ إصدار التقارير عن حالة حقوق الإنسان على المستوى الوطني والمحلي؛ التحقيق في الانتهاكات المزعومة لحقوق الإنسان؛ إصدار توصيات بشأن الانتهاكات موضع التحقيق تُرفع إلى الوكالة الحكومية المسؤولة؛ رفع آراء بشأن مشاريع القوانين إلى الكونغرس؛ توفير التربية في مجال حقوق الإنسان على نطاق واسع. كما تعمل المؤسسة الوطنية بمثابة آلية الوقائية الوطنية (وفقا للأمم المتحدة / البروتوكول الاختياري لمناهضة التعذيب)، وتُشرف على شروط الحرمان من الحرية.

2017/09 – 2012/06

المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان ومكتب أمين المظالم – أوروغواي، مديرة، مجلس الإدارة

بصفتي عضواً في مجلس الإدارة الأول للمؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان ومكتب أمين المظالم، عملت شخصياً على توثيق الشكاوى المتعلقة بانتهاكات حقوق الإنسان، ووثّقت الحالات وأصدرت التوصيات المتعلقة بامتثال الوكالات الحكومية. وفي كل حالة، كان عليّ توثيق المعلومات، واستجواب الشهود، وتفتيش الهيئات والملفات، وتولي الاستجواب المضاد. ولإصدار كل توصية من التوصيات، كان من الضروري تطبيق التشريعات المحلية وفقاً للمعايير الدولية لحقوق الإنسان. توفّر التوصيات الإرشادات العامة والخاصة لوقف الانتهاكات، مثل تعديل التشريعات أو تنفيذ آليات تصحيحية وكذلك تأمين جبر الضرر المستحَق للضحايا. وحالما تصدر التوصية، يصبح من الضروري متابعة تنفيذها لرصد الامتثال الفعلي لها. هذه المهمة مماثلة لمهمة القاضي الذي تناط به مهام شبه قضائية وهي تتطلب معرفة عميقة بالقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الجنائي الوطني والقانون المدني الوطني. وبهذه الصفة، تولّيت التحقيق في حالات محددة و/أو إقليمية لحقوق الإنسان، وكتبت فصولاً من التقرير السنوي عن حالة حقوق الإنسان القُطرية رُفعت إلى الكونغرس. كتبت تقارير شاملة لكل دورة من دورات الاستعراض الدوري الشامل، ولهيئات الإشراف على معاهدات حقوق الإنسان والإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة، وقد حضرت شخصياً الدورات. كما شاركت وأجريت مداخلات في عدد لا يحصى من المنتديات والندوات على الصعيدين الإقليمي والعالمي وأجريت بحوثاً ميدانية وبعثات تقصّي حقائق. وبالمثل، تبادلت الخبرات مع أمين المظالم في المنطقة الإيبيرية – الأمريكية. وتعمل المؤسسة الوطنية بمثابة الآلية الوقائية الوطنية لمنع التعذيب (وفقاً للأمم المتحدة / البروتوكول الاختياري الملحق باتفاقية مناهضة التعذيب) فتُشرف على شروط الحرمان من الحرية. وفي إطار هذه المهمة، زرتُ مراكز احتجاز وأجرت مقابلات مع أشخاص محرومين من الحرّية، وكذلك مع موظفين حكوميين، وكتبت التقارير ذات الصلة.

وبصفتي أمينة المظالم، لعبت دوراً رئيسياً في بناء المؤسسة وتصميم وتنفيذ الخطة الاستراتيجية للسنوات

الخمس الأولى من عمل المؤسسة، وتوليت توظيف وإدارة الموظفين وقدّمت ميزانية المؤسسة للكونغرس من أجل تخصيص الأموال المناسبة.

2012/05 – 2006/02

مركز العدالة والقانون الدولي (CEJIL)، واشنطن العاصمة، الولايات المتحدة، نائبة المدير

تشرف نائبة المدير، بصفتها في المرتبة القيادية الثانية، على كل مكاتب مركز العدالة والقانون الدولي (CEJIL) (أربعة مكاتب في أمريكا اللاتينية) ومجالات عملها، وتؤمّن التمويل والموارد البشرية اللازمة وتخصص الأموال بالشكل الملائم. وكمستشارة المدير التنفيذي، عملت على تحديد القضايا التي تُحال إلى لجنة البلدان الأمريكية ومحكمة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان. يمثّل مركز العدالة والقانون الدولي (CEJIL) إلى جانب 400 منظمة شريكة، أكثر من 10 آلاف ضحية ومستفيد من تدابير الحماية في أكثر من 300 حالة من الحالات التي تنظر فيها لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان ومحكمة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان. الهدف من التقاضي الاستراتيجي هو تأمين جبر الضرر للضحايا وأن يؤدّي الحكم الصادر عن المحكمة إلى تغييرات هيكلية في الممارسات الحكومية والسياسات العامة للدول والتشريعات المحلية من أجل المساهمة في منع الانتهاكات في المستقبل. إنّ للمرافعة في قضية معيّنة وما ينتج عنها من محصّلة تأثيرٌ في أنماط انتهاكات حقوق الإنسان أو حالات انتهاك حقوق الإنسان غير المرئية، ليس فقط في الدولة المزعومة ولكن أيضاً على صعيد المنطقة. إلى جانب ذلك، ثمة تأثير لمعايير الحماية المحددة في حكم ما على حالات عدّة في الأنظمة الدولية الأخرى لحماية حقوق الإنسان. ويتفاعل مركز العدالة والقانون الدولي مع العديد من المسؤولين الحكوميين والهيئات السياسية في منظمة الدول الأمريكية (OAS)، ولجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان ومحكمة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان، لجهة تعزيز الشفافية والحوار والإتاحة والفعالية في هيئات منظومة البلدان الأمريكية. وبصفتي نائبة المدير، توليت قيادة عمل مركز العدالة والقانون الدولي في مجال تعزيز منظومة البلدان الأمريكية.

وكنائبة المدير، تولّيت التمثيل القانوني في عدد من الجلسات والقضايا المتخصصة أمام لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان، كما تولّيت العديد من القضايا المعروضة على المحكمة الأمريكية لحقوق الإنسان؛ حالات بالغة التعقيد، مرتبطة بالقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي والأطر القانونية الوطنية في جميع أنحاء منطقة أمريكا والكاريبي. إن تولي قضية أمام المحكمة الأمريكية لحقوق الإنسان عملية طويلة تتطلب تصميم استراتيجية قانونية متطوّرة، وتوفير حجج تشمل تطبيق القانون الجنائي الدولي والقانون الإنساني الدولي، من حيث التعاريف والمبادئ والاجتهادات. وهي تتطلب معرفة عميقة بالإطار القانوني الوطني وبالإجراءات القضائية الدولية. من أجل النجاح في تمثيل مقدّمي الالتماسات، لا بد من الإلمام جراء التجربة المباشرة بالسياق المحلي حيث وقعت الأحداث، وإجراء مقابلات مع الضحايا والشهود مرات عدة، والعمل في إطار استراتيجية التقاضي مع الخبراء والشهود. ويتطلب ذلك توثيق القضية وضمان أرضية جيدة من الأدلة وإعداد وتقديم الحجج الخطية والشفوية. لقد دفعني العمل كمحامية على الصعيد الدولي إلى تطوير حجج قانونية منمّقة. وقد كانت القضايا التي دافعت عنها معقدة، لها أثر كبير على الصعيد الوطني، في سياقات حساسة جداً. كان علي أن أكون في

غاية الحزم والإلمام بالتشريعات المحلية والمقارنة والإجراءات الدولية وكذلك الاجتهادات الوطنية والمقارنة والدولية.

وكانت القضايا التي عالجتها تتعلق بحالات أطفال ولدوا في الأسر في ظل أنظمة قمعية وحروب أهلية، وحالات الاختفاء القسري، والمذابح، وقتل المدافعين عن حقوق الإنسان، وانتهاك حرية التعبير، والاغتيالات السياسية، وحالات أناس تعرّضوا للتعذيب أو غيره من أشكال انتهاك السلامة الشخصية، والإعدام خارج نطاق القضاء، والعنف ضد المرأة والأطفال والمراهقين (بما في ذلك الحق في التعليم)، وانتهاك حقوق المهاجرين أو عديمي الجنسية.

2006/02 – 2005/06

مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي

مستشارة وطنية في مجال حقوق الإنسان والسياسات التشريعية

أطلق برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان المشروع المعنون: Asistencia Técnica al Parlamento de Uruguay ((URU/04/010، "Proyecto de Asist encia Técnica") أي مشروع المساعدة التقنية لكونغرس أوروغواي. وكان الهدف العام من المشروع مساعدة الكونغرس في أوروغواي على تعزيز قدرته على الاستجابة بفعالية للتحديات التي يواجهها برلمان معاصر، وكذلك تمكين دوره في مجال تعزيز وحماية حقوق الإنسان. بهذه الصفة، عملت على تحقيق الأهداف التالية: (1) تعزيز الدور الإشرافي الدستوري لمجلس الشيوخ ومجلس النواب؛ 2) وتعزيز الإدارة والموارد البشرية في الكونغرس؛ (3) وتعزيز مهام المراقبة في البرلمان وعلاقة هذا الأخير مع المجتمع المدني. وفي الفترة الممتدة من كانون الثاني/يناير إلى حزيران/يونيو 2005، عملت عن بعد في إطار هذه الاستشارة.

2004/08 - 2004/02

جمعية مناهضة التعذيب، جنيف، سويسرا، مسؤولة البرامج لمنطقة الأمريكتين

كان دوري أن أقود حملة في الأمريكتين، بالتحاور مع الدول، للتصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة وإنشاء الآليات الوقائية الوطنية لمنع التعذيب (NMP).

2004/01 - 1994/07

هيئة السلم والعدل (SERPAJ – أوروغواي)، مديرة قسم الحقوق المدنية والسياسية

من 1994 إلى 2004، كنت مديرة قسم الحقوق المدنية والسياسية في هيئة السلم والعدل (SERPAJ) وهي أكبر منظمة غير حكومية لحقوق الإنسان على الصعيد الوطني. تمثلت مهمتي في معالجة الالتماسات والمطالب المتعلقة بانتهاكات حقوق الإنسان وفي تأمين التمثيل القانوني لمقدّمي الالتماسات أمام المحاكم الجنائية الوطنية. تطلّب دوري تنظيم عملية التقاضي وإدارتها، وتمثيل المنظمة في هذا المجال أمام وسائل الإعلام. إلى جانب ذلك، كنت مسؤولة عن إعداد التقارير لهيئات الإشراف على

معاهدات حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة عن حالة حقوق الإنسان في البلاد.
ومن المهام الأساسية الأخرى التي اضطلعت بها، زيارة ومراقبة مراكز احتجاز البالغين والقاصرين، وكتابة التقارير عن الأشخاص المحرومين من الحرية، وإعداد (الكتابة والتحرير) التقرير السنوي عن حقوق الإنسان، وهو منشور كان ولا يزال يشكل المرجع في أوروغواي لكل من الأكاديميين والطلبة والعاملين في مجال الإعلام والناشطين والحكومة الوطنية والسلطات الأجنبية.

2002/07 - 1998/07

هيئة السلم والعدل في أمريكا اللاتينية (SERPAJ – أوروغواي)، الأمينة التنفيذية
كنت مسؤولة عن التخطيط الاستراتيجي والإشراف على جميع مكاتب أمريكا اللاتينية، وعملت كمستشارة للسيد أدولفو بيريز اسكيفل، الحائز جائزة نوبل للسلام؛ كما كنت مسؤولة عن تصميم الحملات الوطنية والإقليمية في النصف الغربي للكرة الأرضية من أجل تعزيز وحماية حقوق الإنسان والعمل اللاعنفي.
تتمتع هيئة السلم والعدل في أمريكا اللاتينية بمكانة استشارية في الأمم المتحدة (المجلس الاقتصادي والاجتماعي واليونسكو).

أنشطة مهنية أخرى

2018 / 2019 مستشارة قانونية لدى منظمة الدول الأمريكية (OAS)، واشنطن العاصمة، الولايات المتحدة الأمريكية، في المسائل المتصلة بالمحكمة الجنائية الدولية.

2018 مستشارة استراتيجية للخطة الاستراتيجية لفترة 2017 – 2020 لدى لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان.

مستشارة قانونية لمكتب المقرر الخاص المعني بحرية التعبير في لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان، واشنطن العاصمة، في مسائل الإصلاحات التشريعية بشأن الوصول إلى المعلومات وحرية الإعلام وحرية التعبير.

2018 مستشارة قانونية لدى معهد أوشفيتز للسلام والمصالحة، الولايات المتحدة، في المسائل المتصلة بمعاملة غير المواطنين وتزويدهم بالحماية القنصلية.

2014– 2017 منسقة أكاديمية، Sociales Ciencias de Latinoamericana Facultad (كلية أمريكا اللاتينية للعلوم الاجتماعية)، مونتفيديو، أوروغواي، شهادة الدراسات العليا: "حقوق الإنسان والديمقراطية وسيادة القانون".

2014 – حتى الآن عضو في شبكة منع الإبادة والفظائع الجماعية، شبكة أمريكا اللاتينية، معهد أوشفيتز للسلام والمصالحة

2014 – حتى الآن حملة GQUAL – مستشارة استراتيجية للحملة في دعوة الحكومات إلى اتخاذ إجراءات لتعزيز المساواة بين الجنسين في المحاكم والهيئات الدولية.

2013 – حتى الآن عضو في حوارات مانديلا – أكاديمية القيادة العالمية التابعة لمنظمة GIZ ومركز نيلسون مانديلا للذاكرة (التحاور حول عمل الذاكرة)

المنشورات الأكثر صلة

"التواطؤ الاقتصادي والقانون في أوروغواي" ["Complicidad Económica Derecho y Uruguayo"] (اشتراك في التأليف) في El Uruguaya Dictadura negocio del Terrorismo de Estado. Los Cómplices Económicos de la J. P ,Bohoslavsky .Sudamericana Editorial، مونتفيديو، أوروغواي (2016).

"فصل أوروغواي" [Capítulo Uruguay]، (Ombudsman (FIO Federación Iberoamericana de، Informe sobre XIII G Escobar-Derechos Humanos. Transparencia e información pública. (مديرة). دار Trama للنشر، مدريد، إسبانيا (2015).

"حقوق الإنسان والسياسة في الدورة الانتخابية" ["Derechos Humanos y Política en el Ciclo Electoral"]، في Políticas en Nacionales Tiempos de Mujica III a un Año de las Elecciones، معهد العلوم السياسية، كلية العلوم السياسية. دار Estuario للنشر، مونتفيديو، أوروغواي (2014).

"المساهمات في سياسة مناهضة التعذيب في أوروغواي" [Uruguay Tortura en-Contribuciones a una Política Anti]، (اشتراك في التأليف) في Ensayos .Uruguay en Humanos Derechos Próximos Pasos Hacia una Política Penitenciaria de (متابعة Unidas contra la Tortura Relatoría de Naciones de la y 2012 2009 a las Recomendaciones de de Seguimiento توصيات المقرر الخاص للأمم المتحدة المعني بالتعذيب). مركز قانون حقوق الإنسان والقانون الإنساني، مبادرة مناهضة التعذيب. الجامعة الأمريكية، (WCL) واشنطن العاصمة، الولايات المتحدة (2014).

"الحكم الصادر عن محكمة البلدان الأمريكية في قضية غيلمان ضد أوروغواي" ["Corte Interamericana en el la de Sentencia La Caso Gelman vs. Uruguay"] (اشتراك في التأليف) في Derechos Humanos en el Uruguay. Informe 2011؛ مونتفيديو، أوروغواي؛ هيئة السلم والعدل في أمريكا اللاتينية (2011).

"قضية غيلمان وتحديات القانون المتعلق بانقضاء المهل القانونية" ["El Ley de Caducidad la Caso Gelman y los desafíos a"] في Luchas contra la Impunidad (مكافحة الإفلات من العقاب). أوروغواي 1985 – 2011؛ دار eTrilc للنشر، مونتفيديو، أوروغواي (2011).

"تعزيز الضمانات من خلال أماكن الاحتجاز والزيارات"(لمنع حالات الاختفاء والتعذيب)، موجز حقوق الإنسان المجلد 18، العدد 4، ربيع عام 2011، طبعة خاصة، واشنطن العاصمة، الولايات المتحدة (2011).

التعذيب في القانون الدولي – دليل إلى الاجتهادات (مُراجع). جمعية الوقاية من التعذيب ومركز العدالة والقانون الدولي، جنيف، سويسرا (2008). – النسخة الإسبانية، دار FolioUno SA للنشر –.

الحقيقة والعدل وجبر الضرر. حقوق الضحايا في عملية العدل والسلام في كولومبيا، مع التركيز على النساء الضحايا وعلى ميدلين. تقرير من البعثة إلى كولومبيا (اشتراك في التأليف)، المؤسسة السويدية لحقوق الإنسان (2007).

التحقيق التاريخي في حالات الاختفاء القسري بمقتضى المادة 4 من القانون رقم 15.848، بطلب من رئيس أوروغواي ["15.848 N Ley del Artículo 4 de la dos, en CumplimientoInvestigación Histórica sobre Detenidos Desapareci solicitada por la Presidencia de la Republica"] (اشتراك في التأليف). .Rico, A، (منسقة)، مونتفيديو، أوروغواي (2007).

"معايير حقوق الإنسان فيما يتعلق بالعدل (لا للإفلات من العقاب والنسبية)" ["Relativos de Derechos Humanos Estándares la Justicia (No Impunidad y Proporcionalidad a") في política criminal y procesos ,forzada Desaparición restaurativos. (الاختفاء القسري، والسياسة الجنائية والعمليات التصالحية). y la la verdad, la justicia de desafíos y Dilemas el contexto colombiano reparación en (معضلات وتحديات الحقيقة والعدل وجبر الضرر في السياق الكولومبي)، Fundación al & Social.، بوغوتا، كولومبيا (2006).

دراسات عن المواءمة التشريعية بمقتضى معاهدات حقوق الإنسان التي صدّقت عليها أوروغواي وغيرها من المعايير الملزمة قانوناً. [Ratificados por Uruguay Humanos Derechos Estudio sobre Armonización Legislativa Conforme a los Tratados de u otras Normas Legales con Fuerza Vinculante] (تقييم مخطوطي). مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، مونتفيديو، أوروغواي (2006).

الندوات الأكثر صلة

* تعزيز هيئات الأمم المتحدة: أي استراتيجية سابقة لاستعراض 2020؟ جنيف، سويسرا، أيار / مايو 2017.

* مؤتمر حول مكافحة الإفلات من العقاب في الجرائم المعقّدة. تجارب المحكمة الجنائية الدولية والأرجنتين" ["Conferencia sobre la lucha contra la impunidad crímenes de complejos. Experiencias de la Corte Penal Internacional y de Argentina"]، وزارة الشؤون الخارجية والتجارة الدولية والعبادة، بوينس آيرس، الأرجنتين، نيسان / أبريل 2017.

* "ندوة حول النظام القضائي الناشئ عن نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية" ["Seminario sobre el Sistema de Justicia creado por el Estatuto de Roma de la Corte Penal Internacional"]، وزارة العدل وحقوق الإنسان في الأرجنتين

وبرلمانيون من أجل العمل العالمي (PGA)، مجلس النواب، الفرع التشريعي، بوينس آيرس، كانون الأول / ديسمبر 2016.

* الندوة البرلمانية: دعم المحكمة الجنائية الدولية. نقول لا للإفلات من العقاب في الجرائم الدولية ونعم لانتصاف الضحايا" [Seminario Parlamentario: Apoyo a la Corte Penal Internacional: dile No a la crímenes los de impunidad y Sí a la reparación para las víctimas internacionales"]، مجلس الشيوخ في أوروغواي وبرلمانيون من أجل العمل العالمي (PGA)، مونتفيديو، أوروغواي، أيلول / سبتمبر 2016.

* ندوة رافاييل ليمكين حول منع الإبادة الجماعية والفظائع الجماعية، شبكة أمريكا اللاتينية، معهد أوشفيتز للسلام والمصالحة، سانتياغو، شيلي، أيار / مايو 2015.

*ندوة رافاييل ليمكين حول منع الإبادة الجماعية والفظائع الجماعية، شبكة أمريكا اللاتينية، معهد أوشفيتز للسلام والمصالحة، أوسفايسم، بولندا، تشرين الأول / أكتوبر 2014.

* حوار مانديلا حول عمل الذاكرة – الحوار 3، بنوم بنه، كمبوديا، تموز / يوليو 2014.

* حوار مانديلا حول عمل الذاكرة – الحوار 2، برلين، ألمانيا، آذار / مارس 2014.

* حوار مانديلا حول عمل الذاكرة – الحوار 1، إشبورن وجوهانسبرغ، جنوب أفريقيا، تشرين الثاني / نوفمبر 2013.

* "تعزيز المشاركة والحوار بين الدول والمجتمع المدني من أجل حماية حقوق الإنسان" [العنوان الأصلي: Construcción de espacios de participación y diálogo entre los Estados y Sociedad Civil para la protección de los derechos humanos] المنتدى الثالث لمنظومة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان، كيتو، إكوادور، تشرين الثاني / نوفمبر 2019.

* "طيف الماضي، الحالات الطارئة للحاضر"، الماضي الاستبدادي والسلطوي وتحديات الديمقراطيات المعاصرة" [EL PRESENCIA DEL PASADO, URGENCIAS DEL PRESENTE: pasados autoritarios y totalitarios los y l desafíos de las democracias contemporáneas] مؤتمر دولي، اليونسكو، بوينس آيرس، الأرجنتين، حزيران / يونيو 2019.

* "إبرام وتطبيق المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان على الصعيد المحلي، التحديات والفرص في المنطقة" ["La ratificación e internalización de los tratados internacionales de derechos humanos en la legislación nacional, desafíos y oportunidades en la región"] في الندوة الإقليمية لأعضاء اللجان البرلمانية لحقوق الإنسان في أمريكا اللاتينية، من تنظيم المكتب الإقليمي للمفوضية العليا لحقوق الإنسان في أمريكا الجنوبية، مجلس النواب، الفرع التشريعي، كولونيا ديل ساكرامنتو، أوروغواي ، 6– 7 نيسان/أبريل 2017.

* "إرث هانا أرندت" ["El pensamiento de Hannah Arendt"]، المكتبة الوطنية العامة، مونتفيديو، أوروغواي، 30 آذار/مارس 2017.

* "خواطر حول تعايش المواطنين في المجتمع" ["Jornada de reflexión sobre convivencia ciudadana"]، مجلس النواب والمؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان، مونتفيديو، أوروغواي، 7 آذار/مارس 2017.

* "نحو المساواة بين الجنسين في التمثيل الدولي" ["Hacia la Paridad de Género en la Representación Internacional"]، المؤتمر الإقليمي الثالث عشر المعني بالمرأة في أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي التابع للجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي، مونتفيديو، أوروغواي،27 تشرين الأول/أكتوبر 2016.

* "منظومة حقوق الإنسان في الأمم المتحدة ونظام حقوق الإنسان في البلدان الأمريكية"، ["El Sistema Universal y el Sistema Americano de Derechos Humanos-Inter"]، مكتب المدعي العام، مركز تدريب، مونتفيديو، أوروغواي، 27 تشرين الثاني/أكتوبر

.2016

* "تحديات أجندة المناهضة التي تعزز المواءمة بين المؤسسات" ["ón quePrevenci de Agenda Los Desafíos en Torno a una articule esfuerzos Interinstitucionales"]. مقرّر دراسي يُعطى في ندوة "استراتيجيات سياسة منع الإبادة الجماعية والفظائع الجماعية"، برنامج شبكة أمريكا اللاتينية لمعهد أوشفيتز للسلام والمصالحة، بالتعاون من جامعة Universidad Externado de Colombia ومكتب الأمم المتحدة المعني بمنع الإبادة الجماعية والمسؤولية عن الحماية، بوغوتا، كولومبيا، 14 – 17 أيلول/سبتمبر 2016.

* "قواعد نيلسون مانديلا التابعة للأمم المتحدة"، القواعد الدولية الجديدة لحقوق الإنسان والسجون، كونغرس أوروغواي، 23 حزيران/يونيو 2016.

* "تركيز قوانين ملكية وسائل الإعلام ووسائل الإعلام السمعي البصري في المنطقة" ["Medios y Leyes de de Concentración Comunicación Audiovisual en la Región"]، المؤتمر السنوي/منظمة أمناء مظالم الأخبار والندوة الإيبيرية الأميركية الرابعة للOuvidorias/Defensorías، بوينس آيرس، الأرجنتين، نيسان/أبريل 2016.

* "البعد الجوهري لسيادة القانون" ["Derecho La Dimensión Sustancial del Estado de"]، كلية الحقوق، جامعة Universidad de la República، مونتفيديو، أوروغواي، نيسان/أبريل 2016.

* "الفظائع وانتهاكات حقوق الإنسان في أمريكا اللاتينية في سبعينيات وثمانينيات القرن الماضي"، جامعة تكساس المسيحية. اكتشاف المواطنة العالمية، فورت وورث، تكساس، الولايات المتحدة، آذار/مارس 2016.

* "نحو مؤسسات جديدة لأمناء المظالم. تحدّي التنفيذ والاستدامة والأثر" ["Defensorías Hacia Nuevas. El desafío de la plementación, la Permanencia y la IncidenciaIm"]، Defensorías de las Audiencias Congreso Latinoamericano de، كارتاجينا دي إنديا‌س، كولومبيا، 23 – 25 تشرين الثاني/نوفمبر 2015.

* "حوار حول حقوق الإنسان في المؤسسات العامة في السوق المشتركة لبلدان المخروط الجنوبي" ["Diálogo sobre instituciones públicas en derechos humanos en el MERCOSUR"]، طاولة مستديرة، معهد السياسات العامة المتعلقة بحقوق الإنسان والسوق المشتركة لبلدان المخروط الجنوبي وسفارة البرازيل في الأرجنتين، بوينس آيرس، الأرجنتين، 25 أيلول/سبتمبر 2015.

* "إمكانيات مكاتب أمناء المظالم لتعزيز تنفيذ قرارات منظومة البلدان الأمريكية: تجربة أوروغواي " ["Posibilidades de las Defensorías del Pueblo para Avanzar en el Cumplimiento de las Decisiones de los Órganos del SI: la ión de las decisiones de los organos del Sistema Interamericano y La implementac Experiencia Uruguaya"]، في posibilidades y tensiones ,sinergias :la administración de justicia (قرارات منظومة البلدان الأمريكية وإدارة العدل: المواءمات والتوترات والإمكانيات)، ندوة دولية، مركز العدالة والقانون الدولي – سان خوسيه دي كوستاريكا، كوستاريكا، 24 – 25 تشرين الثاني/نوفمبر 2014.

* "حياة خالية من العنف. هل يسهم قانون شامل في التمتع بهذا الحق؟ "["Violencia. na de Libre Derecho a una Vida?Ley Integral, Contribuye al Goce de ese Derecho"، "Derechos los jercicio deEl e :Género y Autonomía"، كلية الحقوق، جامعة Universidad de la República، مونتفيديو، أوروغواي، كانون الأول/ديسمبر 2013.

* "سلسلة مؤسسات Pro Bono للخدمات القانونية المجانية: المجتمع القانوني والوصول إلى العدالة" [العنوان الأصلي: "La Justicia idad Legal y Acceso a lacadena Pro Bono: Comun"]، المهنة القانونية المجانية: تعزيز الوصول إلى العدالة. مؤسسة Bono Pro شيلي ومركز سايروس فانس ونقابة محامي مدينة نيويورك، سانتياغو دي شيلي، شيلي، نيسان/ أبريل 2011.

* "الضمانات لمنع حالات الاختفاء والتعذيب"، من خلال زيارات إلى أماكن الاحتجاز وتعزيز التعاون، اجتماع خبراء بشأن شروط الحرمان من الحرية في العالم، الجامعة الأمريكية (كلية واشنطن للحقوق)، وجمعية مناهضة التعذيب، واشنطن العاصمة، الولايات المتحدة، آذار / مارس 2011.

* "العلاقة بين الاتحاد الأوروبي والآليات الإقليمية لحقوق الإنسان" ["La Relación de la Unión Europea con los Mecanismos de Derechos Humanos Regionales y el Tratado de Lisboa: Instrumentos de Derechos Humanos Adelante el Juego de Estado y el Camino". المنتدى الثاني عشر للمنظمات غير الحكومية المعنية بحقوق الإنسان في الاتحاد الأوروبي، بروكسيل، بلجيكا، تموز / يوليو 2010.

* "قضية غيلمان ضد أوروغواي " ["Litigio del Caso Gelman vs. Uruguay"] في Políticas de Jornadas Primeras Públicas de Derechos Humanos: Memoria, Justicia, Reparación. كلية علم النفس، جامعة la de dadUniversi República، وجمعية أوروغواي للسجناء السياسيين السابقين (Asociación de presos ex y presos políticos del Uruguay (CRYSOL) وجمعية "أين هم؟ – فرنسا" (Francia–?están Dónde)، مونتفيديو، أوروغواي، حزيران/يونيو 2010.

* "أربع دراسات حالة" من منظومة البلدان الأمريكية لتعزيز الدعاوى المراعية للجنسين في أفريقيا"، INTERIGHTS، دار السلام، تنزانيا، 2010.

* "رصد الديمقراطية" ["Monitoreo Democrático"] في Combate a la el en Democrático El Rol del Monitoreo Peruana Corrupción. La Experiencia، البنك الدولي، واشنطن العاصمة، الولايات المتحدة، تشرين الثاني/نوفمبر 2007.

* "الأطر القانونية" ["Marcos Legales"] في Desmovilización en Colombia El marco Legal para los Procesos de (عمليات التسريح في كولومبيا)، لجنة أمريكا اللاتينية في الكونغرس السويدي، ستوكهولم، السويد، أيار/مايو 2007.

عضوية في جمعيات ومنظمات مهنية

عضو معيّن، المجلس الاستشاري الأكاديمي للكلية العامة الدولية لسياسات حقوق الإنسان في السوق المشتركة لبلدان المخروط الجنوبي (Derechos Humanos Políticas Públicas en Consejo Académico Consultivo Honorario de la Escuela Internacional de Mercosur-del IPPDH)، 2015 – 2020.

عضو معيّن، منع الإبادة الجماعية والفظائع الجماعية، شبكة أمريكا اللاتينية، معهد أوشفيتز للسلام والمصالحة، 2014 – حتى الآن

مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي – مستشارة استراتيجية، حملة مناصرة لتعزيز المساواة بين الجنسين في المحاكم والهيئات الدولية، 2014 – حتى الآن

عضو معيّن، حوارات مانديلا – أكاديمية القيادة العالمية التابعة لمنظمة GIZ ومركز نيلسون مانديلا للذاكرة، 2013 – حتى الآن

العضوية المهنية

زمالة هيوبرت هـ. هامفري، لجنة فولبرايت، 2004 – حتى الآن

الرابطة الوطنية للكتّاب العدل (Asociación de Escribanos del Uruguay)، *1990* – حتى الآن

الجوائز والأوسمة

زمالة، هيوبرت هـ. هامفري – فولبرايت، بإدارة معهد التعليم الدولي وبالتعاون مع شبكة من الجامعات في الولايات المتحدة بدعم من وزارة الخارجية الأمريكية، الجامعة الأمريكية، كلية واشنطن للحقوق، واشنطن العاصمة، الولايات المتحدة الأمريكية، 2004 –

2005

شهادة تقدير عن إكمال الدراسات الأكاديمية والتطوير المهني بنجاح في كلية الحقوق، كلية واشنطن للحقوق، الجامعة الأمريكية وبرنامج هيوبرت هـ. هامفري، واشنطن العاصمة، الولايات المتحدة الأمريكية، 2004 – 2005 (الزمالة).

جائزة عرض تحقيق نظري في قضايا حقوق المرأة، برعاية مشتركة من قبل مركز العدالة والقانون الدولي ومعهد البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان، واشنطن العاصمة، الولايات المتحدة (2002).

إجمالي المنح الدراسية المقدمة من: – معهد البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان – أكاديمية لاهاي للقانون الدولي – الخدمة الدولية لحقوق الإنسان.

الاهتمامات الشخصية

المطالعة (قصص غير خيالية، كتب التاريخ والسياسة)، السباحة، السينما وقضاء الوقت مع الأصدقاء.

وقائع أخرى ذات الصلة

أمثلة على القضايا البارزة التي توليتها كمحامية:

* محكمة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان، قضية أوسكاتيغي وآخرون ضد فنزويلا. الأسس وجبر الضرر. الحكم الصادر في 3 أيلول / ستمبر 2012. السلسلة (ج) رقم 249.

* محكمة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان، قضية غونزاليس مادينا وعائلته ضد الجمهورية الدومينيكية. الاعتراضات التمهيدية، والأسس، وجبر الضرر والتكاليف. الحكم الصادر في 27 شباط/فبراير 2012. السلسلة (ج) رقم 240.

* محكمة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان، قضية عائلة باريوس ضد فنزويلا. الأسس وجبر الضرر والتكاليف. الحكم الصادر في 24 تشرين الثاني/نوفمبر 2011. السلسلة (ج) رقم 237.

* محكمة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان، قضية غيلمان ضد أوروغواي. الأسس وجبر الضرر. الحكم الصادر في 24 شباط/فبراير 2011. السلسلة (ج) رقم 221. (إثر هذا الحكم، اعترفت الدولة علناً بوقوع إساءات وذلك أمام الكونغرس والضحايا، وجرى تبنّي قانون جديد ليحل محل قانون انتهاء المهل القانونية – أو قانون الإفلات من العقاب)

* محكمة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان، قضية غوميز لوند وآخرون ("Araguaia do Guerrilha") ضد البرازيل. الاعتراضات التمهيدية، والأسس، وجبر الضرر والتكاليف. الحكم الصادر في 24 تشرين الثاني/نوفمبر 2010. السلسلة (ج) رقم 219.

* محكمة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان، قضية أنزوالدو – كاسترو ضد بيرو. الاعتراضات التمهيدية، والأسس، وجبر الضرر والتكاليف. الحكم الصادر في 22 أيلول/سبتمبر 2009. السلسلة (ج) رقم 202.

* محكمة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان، قضية مجزرة روشيلا ضد كولومبيا. الأسس وجبر الضرر والتكاليف. الحكم الصادر في 11 أيار/مايو 2007. السلسلة (ج) رقم 163.

* محكمة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان، قضية (La Cantuta) لا كانتوتا ضدّ بيرو. الأسس وجبر الضرر والتكاليف. الحكم الصادر في29 تشرين الثاني/نوفمبر 2006. السلسلة (ج) رقم 162.

ويجدر ذكر بوجه خاص قضية غيلمان ضد أوروغواي، التي أمرت دولة أوروغواي بإصدار إعلان عام يعترف فيه بالضحايا خوان وماكارينا غيلمان، وإعادة النظر في قانون انتهاء مطالبات الدولة العقابية.

14-سلفادور كريسبو، إنييغو فرانسيسكو ألبرتو (إكوادور)

[الأصل: الإنكليزية]

مذكرة شفوية

تقدم سفارة جمهورية إكوادور لدى مملكة هولندا تحياتها الأمانة الموقرة لجمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، وبالإشارة إلى المذكرة رقم ICC-ASP/19/SP/01، المؤرخة 20 كانون الأول/ديسمبر 2019، وتتشرف بإبلاغها بأن حكومة جمهورية الإكوادور قررت ترشيح الدكتور إينيغو سلفادور كريسبو لمنصب قاض في المحكمة الجنائية الدولية بموجب القائمة باء، في الانتخابات التي ستجري في سياق الدورة التاسعة عشرة لجمعية الدول الأطراف، في الفترة من 7 إلى 17 كانون الأول/ديسمبر 2020 في نيويورك.

يتمتع الدكتور سلفادور كريسبو بأعلى سمعة واعتبار أخلاقي في جمهورية الإكوادور للنزاهة والحياد في حياته المهنية والأكاديمية. وقد عمل دبلوماسياً ومسؤولاً دولياً ومحامياً حراً وأستاذاً وعميداً جامعياً وهو مدعياً عاماً حالياً. ويتمتع المرشح بكفاءة معترف بها في المسائل ذات الصلة بالقانون الدولي، ولا سيما القانون الإنساني الدولي والقانون الجنائي الدولي.

ويشرف سفارة جمهورية إكوادور أن ترفق بهذه الوثيقة السيرة الذاتية للمرشح وبيان مفصل ومعد وفقا للمتطلبات المبينة في الفقرات 3 و4 و 8 من المادة 36 من نظام روما الأساسي والفقرة 6 من القرار ICC-ASP/3/Res.6وقد أيد أعضاء المجموعة الوطنية الإكوادورية ترشيح الدكتور سلفادور كريسبو أمام محكمة التحكيم الدائمة، امتثالا لأحكام النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية لتسمية مرشحين لتلك المحكمة العليا.

بيان المؤهلات

بيان تفصيلي لمدى وفاء المرشَّح، الدكتور إنييغو سلفادور كريسبو، بالمتطلبات المنصوص عليها في الفقرات 3 و4 و8 من المادة 36 من نظام روما الأساسي والفقرة 6(ز) من القرار ICC-ASP/3/Res.6.

فيما يتعلق بالفقرة 3(أ) من المادة 36 من نظام روما الأساسي

يتمتع الدكتور إنييغو سلفادور كريسبو بأرفع المناقب الأخلاقية وهو مشهور في جمهورية الإكوادور بالنزاهة والحياد في سيرته المهنية والأكاديمية بصفته دبلُماسياً وموظفاً دولياً ومحامياً مستقلاً وأستاذاً وعميداً جامعياً. لقد عيَّنه مجلس مشاركة المواطنين والرقابة الاجتماعية منذ 31 تموز/يوليو 2018 ليتولى مهام المدعي العام للدولة، وتلكم وظيفة يتطلب دستور جمهورية الإكوادور من أجل ممارستها المتطلبات التالية:

المادة 236- يعيِّن مجلس مشاركة المواطنين والرقابة الاجتماعية المدعية العامة أو المدعي العام للدولة من المدرجين في قائمة ترسلها رئاسة الجمهورية. ويجب أن يفي المدرجون في القائمة بمعايير التخصص والجدارة وتخضع القائمة للتدقيق العمومي ولحق المواطنين في الطعن فيها؛ ويجب أن يفي المدرجون في القائمة بنفس المتطلبات التي تستلزمها العضوية في هيئة قضاة المحكمة الدستورية.

المادة 433- يلزم في مَن يُعَيَّن عضواً في هيئة قضاة المحكمة الدستورية: 1) أن يكون من رعايا الإكوادور وأن تجوز له ممارسة حقوقه السياسية؛ 2) أن يكون حائزاً شهادة في القانون من الدرجة الثالثة معترفاً بها اعترافاً قانونياً في الإكوادور؛ 3) أن يكون قد زاول بنزاهة مشهود بها مهنةَ المحاماة أو القضاء أو التدريس الجامعي في العلوم القانونية لمدة لا تقل عن عشر سنوات؛ 4) أن يتحلى بالاستقامة والأخلاق الحميدة؛ 5) أن لا ينتمي وأن لا يكون قد انتمى إلى قيادة أي حزب سياسي أو حركة سياسية في السنوات العشر الأخيرة.

فيما يتعلق بالفقرة 3(ب)'1' من المادة 36 من نظام روما الأساسي

شارك الدكتور سلفادور، منذ تعيينه مدعياً عاماً للدولة، بصفته القانونية كممثل للادعاء بالحق المدني، في العديد من القضايا الجنائية التي جُني فيها على الدولة بالفعل الجرمي المقاضى بجريرته، بالتعاون الوثيق مع النيابة العامة للدولة، التي تتولى الادعاء العمومي. ويستلزم الاضطلاع بهذا العمل معرفةً عميقة بقانون العقوبات (الذي كان نافذاً حتى آب/أغسطس 2014) والقانون الجنائي الأساسي الشامل (النافذ بدءاً من آب/أغسطس 2014) – المتضمنين القواعد الجنائية المتعلقة بالجوهر والقواعد الإجرائية – وقدرةً على تطبيقهما.

كما تعيَّن على الدكتور سلفادور تمثيل دولة الإكوادور في بعض الدعاوى على جمهورية الإكوادور أمام لجنة الدول الأمريكية لحقوق الإنسان وفي قضايا أمام محكمة الدول الأمريكية لحقوق الإنسان، ما يستلزم معرفة واسعة بلوائح منظومة الدول الأمريكية لحقوق الانسان وسوابقها القضائية.

فيما يتعلق بالفقرة 3(ب)'2' من المادة 36 من نظام روما الأساسي

نال الدكتور إنييغو سلفادور درجة الدكتوراه في الفقه القانوني من جامعة الإكوادور الكاثوليكية البابوية لإجرائه بحوثاً وكتابته أطروحةً عن "الجرائم ضد سلام الإنسانية وأمنها" (Delitos contra la paz y seguridad de la humanidad) ودفاعه عن هذه الأطروحة، التي حصل بها على أعلى تقدير ونشرَها فيما بعد مركزُ منشورات جامعة الإكوادور الكاثوليكية البابوية بعنوان "القانون الجنائي الدولي. دراسات استشرافية" (Derecho Internacional Penal. Estudios en perspectiva). وبعد ذلك أعد الدكتور إنييغو سلفادور دراسات عليا في القانون الدولي.

إنه شغل لأكثر من 20 عاماً سدة رئاسة كرسي القانون الدولي العام في جامعة الإكوادور الكاثوليكية البابوية. وبموجب اتفاقية تعاون أكاديمي عُقدت بين اللجنة الدولية للصليب الأحمر ومركز البحوث في مجال القانون الدولي التابع لجامعة الإكوادور الكاثوليكية البابوية إبان تولي الدكتور إنييغو سلفادور إدارته، ضُمت إلى منهاج كلية الفقه القانوني مادة "القانون الجنائي الدولي" ومادة "القانون الدولي للنزاعات المسلحة" اللتين درَّسهما بنفسه في بعض الفصول الدراسية. كما شارك بصفة مدرِّب في مجال القانون الجنائي الدولي والقانون الدولي الإنساني في دورات تدريبية نظمتها اللجنة الدولية للصليب الأحمر في الإكوادور وبلدان أخرى.

وكان الدكتور سلفادور العضو الإكوادوري في الفريق القانوني الذي مثَّل دولة الإكوادور أمام محكمة العدل الدولية في "القضية المتعلقة برش مبيدات أعشاب سامة رشاً جوياً" (الإكوادور ضد كولومبيا)، التي افتُتحت في عام 2008 واختتمت في عام 2013 باتفاق ودي. أما الأعضاء الآخرون في هذا الفريق فهم الأستاذ بيير- ماري دُبوي (Pierre-Marie Dupuy) والأستاذ فيليب ساندس (Philippe Sands) والأستاذ ألان بويل (Alan Boyle) والمحامي بول ريشلر (Paul Reichler) وفريقه من المكتب القانوني فولي هواغ (Foley Hoag).

لقد نشر الدكتور سلفادور العديد من المقالات في المجلات المتخصصة وألقى محاضرات خلال فعاليات معنية بالقانون الدولي والقانون الجنائي الدولي والقانون الدولي الإنساني، إلخ.

إن الدكتور سلفادور زاول مهنة المحامي المستقل حتى تموز/يوليو 2018.

فيما يتعلق بالفقرة 3(ج) من المادة 36 من نظام روما الأساسي

اللغة الأم للدكتور إنييغو سلفادور هي الإسبانية. بيد أنه يتقن اللغة الإنكليزية تكلُّماً وقراءةً وكتابةً، ويتقن اللغة الفرنسية تكلُّماً وقراءةً.

فيما يتعلق بالفقرة 5 من المادة 36 من نظام روما الأساسي (بالإشارة إلى الفقرتين 3(ب)'1' و3(ب)'2' من المادة 36 من نظام روما الأساسي)

الدكتور إنييغو سلفادور مرشَّح يجب إدراجه في القائمة باء، نظراً إلى كفاءته المعترف بها في المجالات ذات الصلة من مجالات القانون الدولي (ولا سيما القانون الدولي الإنساني والقانون الجنائي الدولي)، المتأتية عن إعداده الجامعي وممارسته التدريس ومزاولته مهنة المحاماة لاحقاً.

غير أن للدكتور سلفادور من المزايا ما يسوِّغ إدراجَه في القائمة ألف أيضاً، بالنظر إلى أنه، إذ عُيِّن مدعياً عاماً لدولة الإكوادور، شارك بتفويض قانوني منها، بصفته مدعياً بالحق المدني، في العديد من المحاكمات الجنائية في إطار الولاية القضائية الإكوادورية الداخلية، وفي العديد من الدعاوى على جمهورية الإكوادور أمام لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان وقضايا أمام محكمة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان.

فيما يتعلق بالفقرة 8(ب) من المادة 36 من نظام روما الأساسي

ليس للمرشَّح ، الدكتور إنييغو سلفادور، أي من التخصصات المنصوص عليها في الفقرة المعنية.

فيما يتعلق بالفقرة 4(أ) من المادة 36 من نظام روما الأساسي

جرى بشأن ترشيح الدكتور إنييغو سلفادور التشاور مع أعضاء الفريق الوطني الإكوادوري لمحكمة التحكيم الدائمة، الدكتور كارلوس إستاريلاس فيلاسكيز (Carlos Estarellas Velásquez) والدكتور خوسيه ماريا بيريز نِلسون (José María Pérez Nelson) والدكتورة ديانا سالازار مِنديز (Diana Salazar Méndez) والدكتور غُنزالو سلفادور هُلغوين (Gonzalo Salvador Holguín)، فأبدوا دعمهم القوي لترشيحه؛ فهو يتوافق مع أحكام المادة 4 من النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية، وبالتالي مع الفقرة 4(أ)'2' من المادة 36 من نظام روما الأساسي: "يجوز لأية دولة طرف في هذا النظام الأساسي أن تقدِّم ترشيحات للانتخاب للمحكمة، ويتم ذلك باتّباع [...] '2' الإجراءات المنصوص عليها في النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية لتسمية مرشحين لتلك المحكمة ".

غير أن ترشيح الدكتور سلفادور، بالنظر إلى أن مجلس مشاركة المواطنين والرقابة الاجتماعية عيَّنه مدعياً عاماً للدولة، وفقاً للمواد 120 و236 و433 من دستور الجمهورية، التي تقضي بأن شغل هذا المنصب يستلزم متطلبات تعادل المتطلبات اللازمة للتعيين قاضياً في المحكمة الدستورية، وهي أعلى محكمة عدل في البلاد، يتوافق أيضاً مع الفقرة 4(أ)'1' من المادة 36 من نظام روما الأساسي: "يجوز لأية دولة طرف في هذا النظام الأساسي أن تقدِّم ترشيحات للانتخاب للمحكمة، ويتم ذلك باتّباع '1' الإجراءات المتعلقة بتسمية مرشحين للتعيين في أعلى المناصب القضائية في الدولة المعنية؛ ...".

مواد الدستور المشار إليها:

المادة 120 – تُسنَد إلى الجمعية الوطنية الصلاحيات والواجبات التالية، إضافةً إلى الصلاحيات والواجبات التي يحددها القانون:

[...]

11- تخويل السلطة العليا المنوطة بالنيابة العامة للدولة، وبهيئة الرقابة العامة للدولة، وبمكتب المدعي العام للدولة، وبأمانة المظالم، وبمحامي الدفاع العام، وبمكاتب المراقبين، وبأعضاء المجلس الانتخابي الوطني، وبمجلس القضاء، وبمجلس مشاركة المواطنين والرقابة الاجتماعية.

المادة 236- يعيِّن مجلس مشاركة المواطنين والرقابة الاجتماعية المدعية العامة أو المدعي العام للدولة من المدرجين في قائمة ترسلها رئاسة الجمهورية. ويجب أن يفي المدرجون في القائمة بمعايير التخصص

والجدارة وتخضع القائمة للتدقيق العمومي ولحق المواطنين في الطعن فيها؛ ويجب أن يفي المدرجون في القائمة بنفس المتطلبات التي تستلزمها العضوية في هيئة قضاة المحكمة الدستورية.

المادة 433- يلزم في مَن يُعَيَّن عضواً في هيئة قضاة المحكمة الدستورية: 1) أن يكون من رعايا الإكوادور وأن تجوز له ممارسة حقوقه السياسية؛ 2) أن يكون حائزاً شهادة في القانون من الدرجة الثالثة معترفاً بها اعترافاً قانونياً في الإكوادور؛ 3) أن يكون قد زاول بنزاهة مشهود بها مهنةَ المحاماة أو القضاء أو التدريس الجامعي في العلوم القانونية لمدة لا تقل عن عشر سنوات؛ 4) أن يتحلى بالاستقامة والأخلاق الحميدة؛ 5) أن لا ينتمي وأن لا يكون قد انتمى إلى قيادة أي حزب سياسي أو حركة سياسية في السنوات العشر الأخيرة.

فيما يتعلق بالفقرة 6(ز) من القرار ICC-ASP/3/Res.6

يتعهد الدكتور إنييغو سلفادور بأن يتفرَّغ لتولي مهامه بنظام الدوام الكامل كلما تطلب ذلك عبءُ عمل المحكمة الجنائية الدولية.

السيرة الذاتية

البيانات الشخصية

الاسم العائلي	سلفادور كريسبو
الاسم الشخصي	إنييغو
الاسم الثاني	فرانسيسكو ألبرتو
الجنس:	ذكر
تاريخ الولادة:	23 تشرين الأول/أكتوبر 1960
الجنسية	إكوادورية
المجموعة الإقليمية	أمريكا اللاتينية والكاريبي
الوضع العائلي	متزوج
القائمة ألف/القائمة باء	القائمة باء

اللغات **اللغة الأم:** الإسبانية

- الإنكليزية	(كتابةً) متقدِّمةَ المستوى	(تكلماً) متقدِّمَ المستوى
- الفرنسية	(كتابةً) متوسِّطةَ المستوى	(تكلماً) متوسِّطَ المستوى
- الإيطالية	(كتابةً) أوليةَ المستوى	(تكلماً) أوليَّ المستوى

المؤهلات الدراسية

2010	جامعة سيمون بوليفار لدول الأنديز (في كيتو)، ماجستير في العلاقات الدولية، بتخصُّص في المفاوضات الدولية وإدارة النزاعات (معادل لشهادة من معهد الدراسات العليا الدولية حيزت سابقاً)
1994 – 1990	معهد الدراسات العليا الدولية في جنيف، شهادة الدراسات العليا في العلاقات الدولية، بتخصص في القانون الدولي
1987 – 1985	جامعة الإكوادور الكاثوليكية البابوية، في كيتو، دكتوراه في الفقه القانوني
1985 – 1979	جامعة الإكوادور الكاثوليكية البابوية (في كيتو)، ماجستير في العلوم القانونية

الخبرة المهنية

2018/07 حتى الآن	النيابة العامة في الإكوادور، المدعي العام في الإكوادور المرجع الأعلى في النيابة العامة للدولة، الذي يمارس التمثيل القضائي للدولة ومؤسساتها في المجالين الدستوري والجنائي (الادعاء بالحق المدني)، والمجال الإداري والمجال المهني والمجال المدني، وأمام المحاكم الدولية العامة والمعنية بحقوق الإنسان، وفي إطار التحكيم الدولي والمحاكمات أمام هيئات القضاء الأجنبية؛ الفتوى القانونية، وإسداء المشورة القانونية على نحو ذي طابع ملزم إلى هيئات وكيانات القطاع العام، بشأن تفسير القانون أو تطبيقه؛ مراقبة قانونيةِ ما تقوم به مؤسسات القطاع العام وكياناته من تدابير وما تبرمه من عقود.
2018/07 – 2015/12	مكتب المحاماة ARS BONI و AEQUI في كيتو، الرئيس إدارة قضايا القانون الدولي، وبخاصة في مجال تسوية النزاعات بين الدول قضائياً أمام المحاكم الدولية وتسوية النزاعات عن طريق التحكيم؛ الملكية الفكرية (براءات الاختراع، وحقوق التأليف والنشر، والعلامات التجارية)؛ استخراج المعادن والنفط المطالبة بالتعويضات عن الأضرار اللاحقة بالغير (حوادث الطيران، إلخ) والتفاوض بشأنها؛ قانون البيئة؛ قانون جماعة بلدان الأنديز؛ المشورة العامة بشأن العلاقات مع القطاع العام الإكوادوري؛ الإشراف العام على أنشطة مكتب المحاماة
2015/11 – 2007/08	حَكَم مستقل مكتب بينياهيريرا بونسيهوسلفادور (Peñaherrera Ponce & Salvador) للمحاماة في كيتو، شريك، آب/أغسطس 2007 – تشرين الثاني/نوفمبر 2015؛ مدير مشارك، كانون الثاني/يناير 2010 – كانون الثاني/يناير 2012 تناول السيد سلفادور قضايا القانون الدولي والملكية الفكرية. وكان السيد سلفادور المحامي الإكوادوري الوحيد في الفريق القانوني الذي قدم المشورة إلى حكومة إكوادور في "القضية المتعلقة برش مبيدات الأعشاب الجوي (إكوادور ضد كولومبيا) التي عُرضت على محكمة العدل الدولية في عام 2008 (وتمت تسويتها في عام.) عضو هيئة اختيار أعضاء لجنة الملكية الصناعية التابعة للمعهد الإكوادوري للملكية الفكرية، 2014
2007/07 – 1997/07	مكتب كرسيبو (Crespo) القانوني للمحامين في كيتو، مدير مشارك؛ تموز/يوليو 1997– تموز/يوليو 2007 إدارة قضايا القانون الدولي والملكية الفكرية، إلخ الإشراف العام على أنشطة المكتب القانوني

2007/07 – 1997/03 البرنامج الوطني لدعم إصلاح سير القضاء (*Apoyo a la Programa Nacional de Justicia Reforma de la Administración de*) (ProJusticia) في كيتو، المدير التنفيذي؛ آذار/مارس – تموز/يوليو 1997

إدارة وتنظيم وحدة تنسيق البرنامج

مسؤول عن تنفيذ الخطة الشاملة لإصلاح قطاع العدل في الإكوادور، بتمويل من البنك الدولي، ومصرف التنمية للبلدان الأمريكية، والوكالة الأمريكية للتنمية الدولية، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسف)، بمبلغ إجمالي يقارب 17 مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة الأمريكية

1997/03 – 1996/09 مؤسسة "مستقبل أمريكا اللاتينية" (Fundación Futuro Latinoamericano) في كيتو، المدير

تصميم مشاريع تمولها المنظمات المتعددة الأطراف والجهات المانحة الخاصة الدولية والإشراف على تنفيذ هذه المشاريع، الرامية رئيسياً إلى الأخذ في السياسات العامة بالمسائل المتعلقة بالتنمية المستدامة (التنمية والبيئة)، وإلى تدبُّر النزاعات الاجتماعية – البيئية في أمريكا اللاتينية. ويتولآ السيد سلفادور أيضاً الإدارة العامة للمؤسسة التي تتألف مجموعة موظفيها من مهنيَيْن آخرَيْن وستة مساعدين إداريين

1996/08 – 1992/07 مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة، لجنة الأمم المتحدة للتعويضات (جنيف، سويسرا)، قانوني رئيسي، مدير وحدة المطالبات "ألف" (مغادرة العراق أو الكويت)

كان السيد سلفادور يقوم بإدارة فريق يضم ثلاثة محامين آخرين وما لا يقل عن عشرة من المساعدين القانونيين والمستشارين والكتبة، ودرس أكثر من ألف 900 مطالبة قدمها إلى اللجنة أفراد ينشدون التعويض عن إكراههم على مغادرة العراق أو الكويت في أعقاب الغزو العراقي في الفترة 1990–1991. تفسير وتطبيق قرارات مجلس الأمن ذات الصلة وغيرها من النصوص القانونية. تصميم واستخدام تقنيات جديدة لمعاملة العديد من المطالبات (المقارنة بواسطة الحاسوب، التمحيص القائم على فحص عيِّنات منتقاة، إلخ) واستخدام مكثف للموارد المعلوماتية، ما أتاح معالجةَ أكثر من 800 الف مطالبة والإذن بدفع مبالغها، التي يزيد مجملها عن ثلاثة مليارات دولار. كتابة التقارير وتقديم النتائج المعنية، لإقرارها، إلى هيئة مفوَّضين (محكَّمين)، ترأسها الدكتور خوسيه ماريا رودا (José María Ruda)، الرئيس السابق لمحكمة العدل الدولية

1992/06 – 1988/01 بعثة الإكوادور الدائمة لدى مكتب الأمم المتحدة في جنيف، سكرتير ثان ثم سكرتير أول ثم مستشار

ساهم السيد سلفادور في إعداد المواقف الوطنية بشأن المسائل المتناولة في اجتماعات عديدة لهيئات دولية مختلفة (لجنة الأمم المتحدة للتعويضات، ومنظمة العمل الدولية، ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، ومنظمة الصحة العالمية، والمنظمة العالمية للملكية الفكرية، وغيرها)؛ والمشاركة بصفة مندوب لإكوادور في هذه الاجتماعات، التي أُجريت خلال العديد منها مفاوضات دقيقة لاعتماد نصوص قانونية، وكتابة تقارير عنها لوزارة العلاقات الخارجية. ناطق باسم مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية المشاركة في مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ناطقاً باسمها بشأن قضايا السلع الأساسية (1991). مقرر مجلس التجارة والتنمية، وهو أعلى هيئة من هيئات مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (1991–1992)

1987/12 – 1982/12 وزارة العلاقات الخارجية (في كيتو)، سكرتير ثالث ثم سكرتير ثان
تولى مسؤوليات مختلفة، للعديد منها محتوى قانوني هام، في عدة إدارات تابعة لوزارة العلاقات الخارجية (الإدارات المعنية بالأمم المتحدة وبالمعاهدات والاجتماعات الدولية وبالسيادة الوطنية)

1982/11 – 1980/10 محكمة العدل العليا (في كيتو)، مساعد أمانة الدائرة الثالثة
تحرير مشاريع نصوص أحكام الدرجة الثالثة وغيرها من النصوص في المجالين المدني والجنائي، تحت إشراف قضاة الدائرة؛ تجهيز الإجراءات ومسك سجلات الأحكام

الأنشطة المهنية الأخرى

2018/05 حتى الآن

عضو في اللجنة القانونية للبلدان الأمريكية، وهي من الأجهزة الرئيسية لمنظمة الدول الأمريكية، انتخبه مجلسها الدائم. وتستخدم اللجنة المنظمة بوصفها هيئة استشارية بشأن المسائل القانونية لتعزيز التطوير التدريجي للقانون الدولي وتدوينه ودراسة إمكانية توحيد التشريعات في جميع بلدان نصف الكرةالأرضية الجنوبي.

أهم المنشورات

"القانون الجنائي الدولي" (Derecho internacional penal)، في "دراسات استشرافية" (Estudios en perspectiva)، مركز منشورات جامعة الإكوادور الكاثوليكية البابوية (Pontificia Universidad Católica del Ecuador)، كيتو، الطبعة الأولى (2004)، الطبعة الثانية (2006)، 467 صفحة.

"كلية الفقه القانوني في جامعة الإكوادور الكاثوليكية البابوية والقانون الدولي الإنساني" (La Facultad de Jurisprudencia de la PUCE y el Derecho Internacional Humanitario)، في المؤلَّف الجماعي ذي العنوان "القانون الدولي الإنساني، أمس واليوم" (Derecho Internacional Humanitario. Ayer y hoy)، اللجنة الدولية للصليب الأحمر ومركز منشورات جامعة الإكوادور الكاثوليكية البابوية، 2018، كيتو، الصفحات 23 حتى 34.

"عمل الخير جبراً للتضرر بالهجرة الجماعية القسرية: التعويض عن مغادرة العراق أو الكويت – مطالبات الأفراد: المطالبات من الفئة ألف" (Making good for forced exodus: compensation for departure from Iraq or Kuwait – Claims of individuals: A Claims)، في المؤلَّف الذي أشرف على تحريره كريستوفر جِبسون (Christopher Gibson) وآخرون ذي العنوان "تعويضات الحرب ولجنة الأمم المتحدة للتعويضات: تصميم التعويض عن تسبيب الاضطراب" (War Reparations and the Un Compensation Commission. Designing Compensation After Upheaval)، أكسفورد، منشورات جامعة أكسفورد، 2015، الصفحات 221 حتى 241.

"الإكوادور ومبدأ الهامش التقديري في منظومة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان" (El Ecuador y la doctrina del margen de apreciación en el Sistema Interamericano de Derechos Humanos)، في المؤلَّف الذي نسَّقت تحريره باولا أندريا أكوستا ألفارادو (Paola Andrea Acosta Alvarado) و مانويل مِزنيز بُبْليتيه (Manuel Nezñez Poblete) ذي العنوان "الهامش التقديري في منظومة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان: التوقعات الإقليمية والوطنية" (El margen de apreciación en el Sistema Interamericano de Derecho Humanos: proyecciones regionales y nacionales)، الجامعة الوطنية المكسيكية المستقلة (Universidad Nacional Autónoma de México)، 2012، الصفحات 239 حتى 270.

"القانون الدولي في دستور الإكوادور لعام 2008: الجيِّد والسيِّئ والقبيح" (El Derecho Internacional en la Constitución ecuatoriana de 2008: lo bueno, lo malo y lo feo)، (بالاشتراك مع ماريا فرناندا ألفاريز ألكيفار (María Fernanda Álvarez Alcívar))، في "دراسات القانون الدولي"(Estudios de Derecho Internacional)؛ كتاب تكريم للأستاذ هوغو يانوس مانسيلا (Libro Homenaje al profesor Hugo Llanos Mansilla)، منشورات ألبيليدو بيرو- طومسون رويترز (Abeledo Perrot-Thompson Reuters)، سَنتياغو دي شيلي، 2012، المجلد الثاني، الصفحات 875 حتى 899.

"تطبيق مبدأ 'استمرار حيازة واضع اليد' على النزاع الإقليمي بين الإكوادور وبيرو في ضوء الاجتهاد القضائي لمحكمة العدل الدولية" (Aplicación del principio del 'uti possidetis juris' al conflicto territorial ecuatoriano-peruano a la luz de la jurisprudencia de la Corte Internacional de Justicia)، في كتاب أصدقاء خورخيه سلفادور لارا (Libro de amigos de Jorge Salvador Lara)، جامعة الإكوادور الكاثوليكية البابوية، كيتو، 2005.

"الاتجاهات على صعيد التقاضي بين دول أمريكا اللاتينية أمام محكمة العدل الدولية" (Tendencias en los litigios entre Estados de Iberoamérica ante la Corte Internacional de Justicia)، في حولية المعهد الإسباني-البرتغالي-الأمريكي للقانون الدولي (IHLADI) ، المجلد 19، مدريد ، منشورات Tecnos، 2009، الصفحات 216 حتى 236.

"رأي البلدان الضامنة = قرار التحكيم: معادلة بأكثر من مجهول واحد" (Dictamen de los Países Garantes = Laudo Arbitral. Una ecuación con más de una incógnita)، في مجلة جامعة الإكوادور الكاثوليكية البابوية (Revista de la Pontificia Universidad Católica del Ecuador)، كيتو، العدد 79، أيلول/سبتمبر 2006.

"من نورمبرغ إلى روما: الرحلة الطويلة للمحكمة الجنائية الدولية" (De Nuremberg a Roma. El largo periplo de la Corte Penal Internacional)، في مجلة كلية الفقه القانوني (Revista de la Facultad de Jurisprudencia)، جامعة الإكوادور الكاثوليكية البابوية، العدد 1، آذار/مارس 1999، الصفحات 213 حتى 244.

"الجرائم ضد الإنسانية: الفصل العنصري" (Delitos contra la humanidad: el apartheid)، في مجلة رابطة موظفي وزارة الخارجية الإكوادورية (Revista de la Asociación de Funcionarios del Servicio Exterior Ecuatoriano)، العدد 17، كيتو، 1989.

"الجرائم ضد الإنسانية: الإبادة الجماعية" (Delitos contra la humanidad: el genocidio)، في مجلة رابطة موظفي وزارة الخارجية الإكوادورية (Revista de la Asociación de Funcionarios del Servicio Exterior Ecuatoriano)، العدد 15، كيتو، 1988.

"الجرائم ضد الإنسانية" (Delitos contra la humanidad)، في مجلة رابطة موظفي وزارة الخارجية الإكوادورية (Revista de la Asociación de Funcionarios del Servicio Exterior Ecuatoriano)، العدد 13، كيتو، 1988.

أهم الأنشطة الأكاديمية

جامعة الإكوادور الكاثوليكية البابوية

كلية القانون

- عميد، نيسان/أبريل 2016تموز/ يوليه 2018. كان العميد سلفادور عضواً في لجنة الخبراء التي عيّنها المجلس القضائي في إكوادور للتجديد الجزئي لمحكمة العدل الوطنية، 2017.

مدير مركز البحوث في مجال القانون الدولي (CIDI) التابع لكلية الفقه القانوني؛ نيسان/أبريل 2008 – نيسان/أبريل 2016
أستاذ محاضر "مؤسسات القانون الدولي العام" (Instituciones del Derecho Internacional Público)؛ آذار/مارس 2001 حتى الآن (في إجازة)
أستاذ محاضر "مقدّمة إلى نظرية القانون" (Introduction to the Theory of Law)، آب/أغسطس 2014 حتى الآن (في إجازة)
أستاذ محاضر "القانون الجنائي الدولي" (Derecho Internacional Penal)؛ آذار/مارس 2006 حتى الآن (في إجازة)
أستاذ محاضر "القانون الدولي للنزاعات المسلحة" (Derecho Internacional de los Conflictos Armados)؛ 2013 حتى الآن (في إجازة)
عضو لجنة الخبراء التي عيَّنها مجلس القضاء بغية التجديد الجزئي لمحكمة العدل الوطنية؛ أيلول/سبتمبر– كانون الأول/ديسمبر 2017

وزارة الشؤون الخارجيةن الأكاديمية الدبلُماسية "أنطونيو كويفيدو" (Antonio J. Quevedo)

أستاذ زائر: "تسوية الخلافات الدولية عن طريق القضاء" (Solución judicial de controversias internacionales)، نيسان 1998؛ حلقة عمل حول التحكيم الدولي، آب/أغسطس 2000؛ "القانون الجنائي الدولي: المبادئ والمؤسسات" (Derecho internacional penal: principios e instituciones)، كانون الثاني/يناير 2003؛ "الاتجاهات في أمريكا اللاتينية على صعيد التقاضي أمام محكمة العدل الدولية" (Tendencias de litigios ante la CIJ en América Latina)، كانون الأول / ديسمبر 2007

اللجنة الدولية للصليب الأحمر

مدرِّب: دورة في القانون الدولي الإنساني، جامعة إنكا غارسيلاسو دي لا فيغا (Universidad Inca Garcilaso de la Vega) في ليما، 2014.

- مدرِّب: دورة المارشال أندريس دي سانتا كروز (Andrés de Santa Cruz) في القانون الدولي الإنساني، لاباز، 2015

مدرِّب: عدة نسخ لدورة المارشال أنطونيو خوسيه دي سوكريه (Antonio José de Sucre) في القانون الدولي الإنساني، كيتو

العضوية في الرابطات والجمعيات المهنية

المعهد الإسباني– البرتغالي– الأمريكي للقانون الدولي، عضو عامل، 2008؛ عضو مجلس الإدارة، 2012–2016

مجالات الاهتمام الشخصي

مؤلف الرواية التاريخية – البوليسية "الأربعاء المقدس. قضية نونيو أولموس" (Miércoles Santo. Un caso de Nuño Olmos) (2013) والرواية التاريخية "1822. جنرالات شباب" (1822. Jóvenes Generales) (قيد النشر)؛ مؤلف مقالات تاريخية. رسام هاوٍ. عالم طيور هاوٍ. مولع بالموسيقى.

15 – سامبا، مياتا ماريا (سيراليون)

[الأصل: الإنكليزية]

مذكرة شفوية

تقدم البعثة الدائمة لجمهورية سيراليون لدى الأمم المتحدة في نيويورك تحياتها إلى أمانة جمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، وتتشرف بإبلاغها بأن حكومة جمهورية سيراليون، بناء على قرار اتخذته لجنة الخدمات القضائية والقانونية المستقلة في سيراليون، قد قررت ترشيح القاضية مياتا ماريا سامبا لمنصب قاض في المحكمة في القائمة ألف، للفترة الحالية من 2021 إلى 2030، أثناء الانتخابات التي ستُجرى في الدورة التاسعة عشرة لجمعية الدول الأطراف في كانون الأول/ديسمبر 2020، في نيويورك.

وتفي القاضية سامبا تماماً بأحكام الفقرة 3 من المادة 36 من النظام الأساسي، وستتيح لها كفاءتها ومؤهلاتها الاستثنائية وخبرتها تقديم مساهمة قيّمة في تعزيز مبادئ نظام روما الأساسي وأهدافه وقيّمه. كما أن تعيين القاضي سامبا يتسق مع التزام جمهورية سيراليون والدول الأطراف الأخرى بالتمثيل الجغرافي العادل والمساواة بين الجنسين في المحكمة.

وتتحلّى القاضية سامبا بالأخلاق الرفيعة وهي معروفة بحيادها ونزاهتها. ولديها 20 عاما من الخبرة الوطنية والدولية كمحامية وقاضية جنائية. على الصعيد الدولي، عملت القاضية سامبا نائبة للمدعي العامّ في المحكمة الخاصة لسيراليون، ومسؤولة مُكلّفة بالتخطيط غير التشغيلي لمكتب المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية في أوغندا. وعلى الصعيد الوطني، نولّت القاضية سامبا منصب المدعي العام الأقدم في لجنة سيراليون لمكافحة الفساد قبل تعيينها قاضيا في المحكمة العليا (أعلى محكمة جنائية). وتقدم السيرة الذاتية المرفقة وبيان المؤهلات معلومات مفصلة عن خبرة القاضي سامبا الواسعة وإلمامها بالقانون الجنائي والقانون الإنساني الدولي والقانون الدولي لحقوق الإنسان، وقواعد الإجراءات والأدلة.

وتشغل القاضية سامبا حالياً منصب قاض في محكمة الاستئناف في سيراليون، وفي المحكمة الخاصة لتصريف الأعمال المتبقية لسيراليون (*Residual Special Court for Sierra Leone*). والسيدة سامبا متاحة لأي نشاط يتعلق بترشيحها، بما في ذلك المقابلات التي ستجريها اللجنة الاستشارية لاستعراض الترشيحات لقاضي المحكمة الجنائية الدولية، واجتماعات المائدة المستديرة العامة. وتتعهّد القاضية سامبا بأن تتيح نفسها لأي مشاركة ثنائية مع الدول الأطراف في نيويورك قبل إجراء اللجنة مقابلات.

بيان المؤهلات

يُقَدّم هذا البيان وفقا للفقرة 4 (أ) من المادة 36 من نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية.

قررت حكومة جمهورية سيراليون، بناءً على قرار اتّخذته لجنة الخدمات القضائية والقانونية المستقلة في سيراليون، ترشيح القاضية مياتا ماريا سامبا لمنصب قاض في المحكمة بموجب القائمة ألف للفترة الحالية من عام 2021 إلى عام 2030، أثناء الانتخابات التي ستُجرى في الدورة التاسعة عشرة لجمعية الدول الأطراف في كانون الأول/ديسمبر 2020، في نيويورك.

1- تفي القاضية مياتا سامبا تماماً لأحكام الفقرتين 3 (أ) و(ج) من المادة 36 من نظام روما الأساسي، كما يتبيّن أدناه:

(أ) تتحلّى القاضية سامبا بأخلاق رفيعة وبالحياد وبالنزاهة. ولديها 20 عاما من الخبرة الوطنية والدولية كمحامية وقاضية في مجال القانون الجنائي. وتتمتع السيدة سامبا بخمس سنوات من الخبرة كقاضية في محكمة الاستئناف في سيراليون و15 عاما من الخبرة كمحامية لدى المحاكم العليا في سيراليون. وهي تفي بمتطلبات أعلى منصب قضائي في سيراليون.

(ب) وقد أثبتت القاضية سامبا مؤهلات استثنائية في مجال القانون والإجراءات الجنائية، إذ نظرت في قضايا جنائية معقدة على المستوى الوطني، بصفتها المدعية العامة الرئيسية في لجنة سيراليون لمكافحة الفساد في الفترة من 2010 إلى 2015، قبل تعيينها قاضياً في المحكمة العليا (أعلى محكمة ابتدائية جنائية). وكقاضية في المحكمة العليا ومحكمة الاستئناف، نظرت القاضية سامبا منذ فبراير/شباط 2019 في قضايا جنائية معقدة، بما في ذلك قضايا الفساد والسرقة والعنف الجنسي، من بين جرائم جنائية أخرى.

(ج) كما أبدت القاضية سامبا قدرا كبيرا من المهنية كنائبة المدعي العامّ في المحكمة الخاصة لسيراليون، حيث أبدت خبرة متينة في القانون الجنائي والقانون الإنساني الدولي والقانون الدولي لحقوق الإنسان والقواعد الإجرائية وقواعد الإثبات. وفي هذا المنصب، الذي شغلته بين تشرين الأول/أكتوبر 2002 وتشرين الأول/أكتوبر 2006، كانت القاضية سامبا مسؤولة عن التحقيق في جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية وغيرها من الانتهاكات الخطيرة للقانون الدولي، التي تخضع لولاية المحكمة الخاصة لسيراليون، وإدارة تلك الجرائم وملاحقتها قضائياً. ونتيجة لهذه التجربة، عُيِّنت القاضية سامبا في المحكمة الخاصة لتصريف الأعمال المتبقية لسيراليون، وهي المحكمة التي خلفت المحكمة الخاصة لسيراليون، التي أنشئت بموجب اتفاق بين حكومة سيراليون والأمم المتحدة.

(د) للقاضية سامبا خبرة قيّمة في الصكّ الإقليمي الأفريقي، أي الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب، بما في ذلك تقديم رسالتين إلى اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب بشأن معاملة اللاجئين والتمييز، بالنيابة عن معهد حقوق الإنسان والتنمية في أفريقيا، وحملة الحكم الرشيد في أفريقيا، منظمتين دوليتين غير حكوميتين مقرّهما في غامبيا وسيراليون على التوالي.

(هـ) وقدّمت القاضية سامبا آراءً رائدة بشأن العنف الجنسي للأطفال في سيراليون، مما أسهم في المساءلة عن العنف الجنسي والجنسي في سيراليون. وفي الفترة بين عامي 1999 و2015، قبل تعيينها قاضية في المحكمة العليا لسيراليون، مثلت السيدة سامبا، دون مقابل، ضحايا الجرائم الجنسية، لا سيما في القضايا التي تشمل القصّر، أمام محاكم الأسرة في سيراليون.

(و) القاضية سامبا هي رئيسة لجنة المساعدة القانونية في سيراليون. وتقوم اللجنة بتقديم المساعدة القانونية المجانية للفقراء، بمن فيهم النساء والأطفال في جميع أنحاء سيراليون.

(ز) تلقّت القاضية سامبا تعليمها الابتدائي والثانوي باللغة الإنكليزية، اللغة الرسمية لسيراليون، ولغة عمل المحكمة. وتلمّ تماما، شفويا وخطيا، باللغة الأنكليزية؛ وعملت الأنكليزية على الصعيدين الوطني والدولي في المحكمة الخاصة لسيراليون، وكمسؤولة عن تخطيط العمليات خارج المكتب، بمكتب المدّعي العامّ، المكتب الخارجي لأوغندا، حيث عملت مع الشهود والضحايا في مكتب المدعي العام في الفترة من تشرين الأول/أكتوبر 2006 إلى تشرين الأول/أكتوبر 2010. وعملت أيضا أستاذة القانون الجنائي في جامعة سيراليون، وكانت تُدرّس باللغة الإنكليزية.

2- وقد تم ترشيح القاضية سامبا بموجب القائمة ألف، وفقا للفقرة 5 من المادة 36 من نظام روما الأساسي. وقد تمّت الموافقة على تعيينها وفقا للإجراء المنصوص عليه في الفقرة (أ) '1' من المادة 36 من نظام روما الأساسي.

3- تمثل القاضية سامبا المنطقة الأفريقية ونظام القانون العامّ. وتعتقد حكومة سيراليون اعتقادا راسخا أن انتخاب قاضية أفريقية من مستواها وخبرتها وخلفيتها سيعزز التنوع والتمثيل الجغرافي العادل والمساواة بين الجنسين في المحكمة.

4- كما يتضح من تجربتها كمنسقة لإدارة الشهود ومحققة في المحكمة الخاصة لسيراليون، وكمسؤولة عن تخطيط العمليات خارج المكتب، بمكتب المدّعي العامّ، المكتب الخارجي لأوغندا، تتمتع القاضية سامبا بخبرة شخصية فريدة مع ضحايا جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية (بمن فيهم ضحايا الجرائم الجنسية والجنسية)؛ وحماية الشهود، وتعويض ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان؛ وحماية حقوق الضحايا والشهود؛ ووبوصفها المحققة الرئيسية في الفظائع التي ارتكبت ضد اللاجئين السيراليونيين خلال الحرب الأهلية في سيراليون.

5- وتتحلّى القاضية سامبا بأخلاق رفيعة وهي معروفة بالحياد وبالنزاهة. وتمتع بخبرة واسعة في القانون والإجراءات الجنائية، والقانون الدولي والإجراءات الجنائية، والقانون الإنساني الدولي، والقانون الدولي لحقوق الإنسان. وتبيّن خلفيتها المهنية أنها محامية متحمسة تؤمن بممارسة العدالة على وجه السرعة.

وسيراليون واثقة من أن القاضية سامبا ستسهم في تحقيق أهداف المحكمة فيما يخصّ النزاهة والاختصاص والاستقلالية.

السيرة الذاتية

الاسم: سامبا

اللقب: مياتا ماريا

الجنس: أنثى

تاريخ الولادة: 3 تشرين الأول/أكتوبر 1971

الجنسية: سيراليون

الإقليم: أفريقيا

الحالة المدنية: متزوجة

القائمة ألف/باء: القائمة ألف

اللغات: الأنكليزية اللغة الأم

الفرنسية: كتابي وشفوي: المستوى الابتدائي

المؤهلات التعليمية

2013/01–2014/01	مركز قانون وسياسة الطاقة والنفط والتعدين، جامعة دندي، اسكتلندا، المملكة المتحدة. ماجستير في القانون، بالتركيز على السياسة وقانون النفط (بامتياز).
2001/01–2001/12	مركز حقوق الإنسان، جامعة بريتوريا، بريتوريا، جنوب أفريقيا. ماجستير في القانون، مع التركيز على حقوق الإنسان وإرساء الديمقراطية في أفريقيا.
1998/09–1999/07	كلية الحقوق في سيراليون، فريتاون، سيراليون. إجازة في القانون " درجة محامية مبتدئة" (*الدرجة العليا من الدرجة الثانية*)
1993/10–1998/07	كلية فوراه باي، جامعة سيراليون، فريتاون، سيراليون. إجازة في القانون، برتبة الشرف (من الدرجة الثانية)
1992/10–1998/07	كلية فوراه باي، جامعة سيراليون، فريتاون، سيراليون. إجازة في الآداب، (الشعبة الأولى)

الخبرة المهنية

2020–حتى الآن	المحكمة الخاصة لتصريف الأعمال المتبقية لسيراليون. قاضية. المحكمة الخاصة لتصريف الأعمال المتبقية في سيراليون والأمم المتحدة، المكلفة بمهام المحكمة الخاصة لسيراليون، التي أُسندت إليها مهمة محاكمة المسؤولين عن جرائم الفظائع المرتكبة في سيراليون. المحكمة الخاصة لتصريف الأعمال المتبقية لسيراليون، بما في ذلك رصد تطبيق الأحكام؛ ومراجعة الإدانات والإفراج المبكر

والتبرئة؛ وإدارة ازدراء إجراءات المحكمة.

2015/08–حتى الآن في الهيئة القضائية في جمهورية سيراليون. قاضية في المحكمة العليا، ومنذ عام 2019، قاضية في محكمة الاستئناف. والمحكمة العليا هي أعلى محكمة في سيراليون، وهي مختصة بالنظر في المسائل المدنية والجنائية، بما في ذلك الجرائم الجنسية، والاحتيال، وغير ذلك من الجرائم الخطيرة والمعقدة. ومحكمة الاستئناف هي من أعلى المحاكم في سيراليون، مخولة صلاحية النظر والبتّ في أي حكم أو قرار أو أمر صادر عن المحكمة العليا في المسائل الجنائية والمدنية. في لجنة من ثلاثة قضاة أو بمفردي، أسمع وأبت في طعون معقدة وخطيرة في القانون الجنائي، بما في ذلك الفساد والاحتيال والقتل والجرائم الجنسية. وبالإضافة إلى ذلك، استمعتُ إلى قضايا المحكمة العليا (محكمة الاستئناف الدستورية والنهائية في سيراليون) وأصدرت أحكاماً فيها، بناء على طلب رئيس الهيئة القضائية في جمهورية سيراليون.

2010/10–2015/06 لجنة سيراليون لمكافحة الفساد.مدعية عامّة. قادت محاكمة عمدة فريتاون في قضية *الدولة ضد هربرت أكيبرمي جورج – فيبيام وآخرون* (2012) بتهمة اختلاس الأموال العامّة؛ قادت محاكمة الرئيس ورئيس الوكالة الحكومية "تغيير المواقف والسلوك" لاختلاس الأموال العامّة وإساءة استخدام السلطة في قضية *الدولة ضد فيليب كونتيه، لانسانا زنتو كامارا وأليو بادارا لكمارا*، من بين قضايا أخرى.

2010/10–2015/06 المحكمة الجنائية الدولية. مسؤولة مكلّفة بتخطيط العمليات خارج المقرّ. مكتب المدعي العام، المكتب الخارجي لأوغندا. عملت على الحالة في أوغندا، وقامت بإدارة وصيانة قاعدة بيانات شهود الادعاء في شمال أوغندا؛ وإجراء عمليات لتقييم المخاطر، والاتصال مع أصحاب المصلحة المهمّين وقادة المجتمعات المحلية؛ وقدمت الدعم إلى محققين من مكتب المدّعي العامّ في البعثات الميدانية في كينيا وتنزانيا وأوغندا.

2002/10–2010/10 المحكمة الخاصة لسيراليون (*Special Court for Sierra Leone*). محامية مساعدة لدى المحاكم الابتدائية. وبهذه الصفة، قدمت الدعم للادعاء، كما عملت كمنسقة لشؤون إدارة الشهود وكمحققة. وكجزء من فريق الادعاء في قضية *الدولة ضد هينغا نورمان، وأليو كوندوا ومونينا فوفانا*، قمت بتحليل وتقييم أقوال شهود الادعاء، وقمت بتوجيه واستجواب الشهود في المحكمة. وفيما يتعلق بالشهود، وبصفتي منسقة، أعددت قائمة بجميع شهود الادعاء في قاعدة بيانات إدارة الشهود؛ وإدارة قائمة شهود الادعاء في سيراليون وغيرها من الأشخاص المتهمين في قوات الدفاع المدني والمجلس الثوري للقوات المسلحة والجبهة المتحدة الثورية، وصيانتها؛ والحفاظ على الاتصال بجميع شهود

الإثبات؛ وتقييم المخاطر وتقديم المشورة بشأن إعادة توطين الشهود، حسب الحاجة. وحقّقت في قضايا قوات الدفاع المدني والمجلس الثوري للقوات المسلحة والجبهة المتحدة الثورية في المحكمة العليا في سيراليون، وأجريت اتصالات مع أطراف ثالثة فيما يتصل بجرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية التي زُعم أنها ارتكبت خلال الحرب الأهلية في سيراليون.

الأنشطة المهنية الأخرى

2020/01–حتى الآن رئيسة لجنة سيراليون للمساعدة القانونية، التي أنشئت بموجب قانون البرلمان لعام 2012. مُكَلَّفة بتقديم خدمات المساعدة القانونية المجانية للفقراء، بما في ذلك التمثيل القانوني، وإسداء المشورة، والاتصال القانوني والمجتمعي، والطرق البديلة لحل المنازعات.

2017/06 أستاذة القانون الجنائي، جامعة سيراليون

2003/10–2006/06 أستاذ في قانون العقود، جامعة سيراليون

2002/05 الدفاع عن حقوق الإنسان. مستشارة أثناء الحملة من أجل الحكم الرشيد: صياغة رسائل مع اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب بشأن انتهاكات حقوق اللاجئين السيراليونيين في غينيا، وتقديم بلاغات إلى اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب بشأن النتائج التي توصلنا إليها.

2002/01 الدفاع عن حقوق الإنسان. معهد حقوق الإنسان والتنمية في أفريقيا (غامبيا): قادت فريقا من المحققين في التحقيق في الانتهاكات المزعومة لحقوق اللاجئين السيراليونيين في غينيا، وقدمت بلاغات إلى اللجنة الأفريقية المعنية بحقوق الإنسان والشعوب بشأن النتائج التي توصلنا إليها.

1999/11–2015/08 أطلقت منظمة الوصول القانوني من خلال توق المرأة إلى حقوق المساواة والعدالة الاجتماعية

(*Legal Access through Women Yearning for Equality Rights and Social Justice*)

وقدمت خدمات مجانية لهذه المنظمة المعنية بحقوق الإنسان. وقد أنشئت في شباط/فبراير 1997، في ذروة الصراع المدني في سيراليون، وهدفها وضع القانون في خدمة حماية وتعزيز حقوق النساء والفتيات في سيراليون. وتقدم هذه المنظمة المشورة القانونية والتمثيل المجاني في المحاكم للنساء والفتيات في

مجموعة متنوعة من القضايا، بما في ذلك بخصوص العنف الجنسي والأسري.

المنشورات ذات الصلة

تحليل لمعاهدات حقوق الإنسان السارية في سيراليون (غير منشور، برنامج تطوير قطاع العدالة، 2007)

تعليق على معاهدات حقوق الإنسان التي وقعت و/أو صدقت عليها سيراليون (غير منشورة، برنامج تطوير قطاع العدالة، 2006)

الحلقات الدراسية ذات الصلة

الدور الحاسم للعدالة الجنائية الدولية في تحقيق الهدف 16 من أهداف التنمية المستدامة؛ وحدث مواز، اليوم العالمي للعدالة الدولية، الأمم المتحدة، نيويورك، 17 تموز/يوليه 2019

العنف الجنسي والجنسي في مجتمعنا: دور منظمة الوصول القانوني في إلغاء الإفلات من العقاب ووصول الضحايا إلى العدالة، فريتاون، 1 أكتوبر/تشرين الأول 2015

قانون مكافحة الفساد لعام 2008 واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد؛ وعرض كجزء من دورة تدريبية للقوات المسلحة لسيراليون، ثكنات بنغيما العسكرية، 18 أيلول/سبتمبر 2012

متابعة مرتكبي جرائم تجنيد الأطفال والعنف ضد المرأة؛ مكتب المدّعي العام؛ المحكمة الخاصة لسيراليون؛ 26 نيسان/أبريل 2006

تجنيد الأطفال: جرائم الحرب؛ المؤتمر السنوي الرابع عشر لحقوق الإنسان، جوهانسبرغ، 9 أيلول/سبتمبر 2005

حقوق المرأة في الصكوك الدولية والإقليمية؛ حملة الحكم الرشيد، حلقة العمل التدريبية في مجال حقوق الإنسان للموظفين الميدانيين، فريتاون، 5 أيار/مايو 2004

المحكمة الخاصة لسيراليون: الإفلات من العقاب والمسؤولية والردع؛ حملة الحكم الرشيد، فريتاون، تموز/يوليه 2002

الجمعيات والرابطات المهنية

1- الرابطة الدولية للقاضيات

2- رابطة موظفي القضاء والقضاة، الكومنولث

3- شركة ديفلوساك (DEFLOSACS) وهي مؤسسة خيرية في سيراليون

الأوسمة والألقاب الشرفية

جائزة الخدمة الدؤوبة، جريدة المصدر، سيراليون، 2019

مجالات الاهتمام الشخصي

فنون الأداء، الأدب

16- سيفوينتيس، مونيكا جاكلين (البرازيل)

[الأصل: الإنكليزية]

مذكرة شفوية

تهدي سفارة جمهورية البرازيل الاتحادية تحياتها إلى أمانة جمعية الدول الأطراف، وبالإشارة إلى المذكرتين الشفويتين ICC-ASP/19/SP/01 وICC-ASP/19/SP/20، يشرفها أن تقدم ترشيح الدكتورة مونيكا جاكلين سيفوينتس لمنصب قاض في المحكمة الجنائية الدولية، القائمة ألف، في الانتخابات التي ستجرى خلال الدورة التاسعة عشرة لجمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي (نيويورك، 7-17كانون الأول/ديسمبر).

الدكتورة سيفوينتس هي قاضية اتحادية في المحكمة الاتحادية الإقليمية (المنطقة الأولى) في البرازيل، ولديها تجربة قضائية واسعة وخبرة في مجالات القانون الدولي ذات الصلة. وقد تمّ ترشيح الدكتورة سيفوينتس للانتخاب بموجب أحكام الفقرة 4 (أ) '1' من المادة 36 من نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، أي بموجب إجراءات تعيين المرشحين للتعيين في أعلى المناصب القضائية في البرازيل. وهي تستوفي جميع شروط الأخلاق الرفيعة، والحياد والنزاهة، والخبرة، والأقدمية المطلوبة في البرازيل للتعيين في أعلى المناصب القضائية، وفقا للمادة 3 (أ) من المادة 36 من نظام روما الأساسي.

تتمتع الدكتورة مونيكا جاكلين سيفوينتيس بخبرة 28 عاما في المجال القضائي. وفي عملها كقاض اتحادي، تقوم بشكل روتيني بتحليل أخطر القضايا الجنائية وأكثرها تعقيدا، بما في ذلك قضايا الجرائم السياسية الاتحادية. ونظرا لخبرتها كقاضية جنائية، فإن الدكتورة مونيكا جاكلين سيفوينتس مرشحة لإدراجها في القائمة ألف، المخصصة للمرشحين ذوي الكفاءة الثابتة في القانون الجنائي والإجراءات الجنائية، والخبرة اللازمة ذات الصلة، سواء كقاض أو مدع عام أو محام أو بصفة مماثلة أخرى، في الإجراءات الجنائية.

وتتشرف السفارة أيضاً بأن تسلط الضوء على أن الدكتورة مونيكا جاكلين سيفونتس، بالإضافة إلى خبرتها كقاضية اتحادية، لديها أيضاً خبرة دولية واسعة، اكتسبتها من خلال الحكم في قضايا الاتجار الدولي بالمخدرات والجرائم المشمولة بالمعاهدات أو الاتفاقيات الدولية، ولا سيما تلك المتعلقة بقضايا حقوق الإنسان. وقد اكتسب الدكتور سيفونتس خبرة خاصة في القضايا المتعلقة بالاتجار الدولي بالأشخاص، ولا سيما تلك المتعلقة بالاتجار بالنساء. كما عملت الدكتورة مونيكا جاكلين سيفونتس لأكثر من 13 عاماً كقاضية اتصال في البرازيل من أجل اتفاقية لاهاي بشأن الجوانب المدنية لاختطاف الأطفال على الصعيد الدولي. وقد ساعدت في هذا الدور في حل المنازعات الدولية المتعلقة باختطاف الأطفال على الصعيد الدولي، وأجابت على العديد من المشاورات التي أجراها قضاة أجانب بشأن عمليات النظام القضائي البرازيلي وقوانينه وإجراءاته.

ونظرا لكفاءتها المعترف بها في القانون الجنائي وفي مجالات القانون الدولي ذات الصلة، فإن الدكتورة مونيكا جاكلين سيفوينتس تستوفي أعلى المعايير المنصوص عليها في المادة 36 من نظام روما الأساسي، مما يؤهلها للترشح لمقعد في المحكمة الجنائية الدولية في الانتخابات التي ستجرى خلال الدورة التاسعة عشرة لجمعية الدول الأطراف. ويمكن الاطلاع على سرد أكثر تفصيلا لخلفيتها في الوثائق الداعمة (السيرة الذاتية وبيان المؤهلات) المرفقة، والتي أعدت وفقا لمتطلبات القرار.ICC-ASP/3/Res.6

بيان المؤهلات

يُقدّم هذا البيان وفقا للفقرة 4(أ) من المادة 36 من نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، والفقرة 6 من قرار جمعية الدول الأطراف بشأن إجراءات ترشيح وانتخاب قضاة المحكمة الجنائية الدولية (ICC-ASP/3/Res.6)، بصيغته المعدلة.

قررت جمهورية البرازيل الاتحادية ترشيح القاضية مونيكا جاكلين سيفوينتس لشغل أحد الشواغر الستة المتاحة لمنصب قاض في المحكمة الجنائية الدولية، في الانتخابات التي ستجرى في الدورة التاسعة عشرة لجمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي في نيويورك، من 7 إلى 17 كانون الأول/ديسمبر2020.

السيرة الذاتية للقاضية مونيكا جاكلين سيفوينتس مرفقة بالشكل الذي طلبته أمانة جمعية الدول الأطراف.

(أ) بشأن التفاصيل اللازمة عن كيفية وفاء المرشح بكل من متطلبات الفقرة 3 (أ) و(ب) و(ج) من المادة 36 من النظام الأساسي، وفقا للفقر 4 (أ) من المادة 36 من النظام الأساسي

تُرَشّح القاضية مونيكا جاكلين سيفوينتيس للانتخابات بموجب أحكام الفقرة 4(أ) من المادة 36 من نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، أي بموجب إجراءات تعيين المرشحين للتعيين في أعلى المناصب القضائية في البرازيل. وهي تستوفي جميع شروط الأخلاق الرفيعة، والحياد والنزاهة، والخبرة، والأقدمية المطلوبة في البرازيل للتعيين في أعلى المناصب القضائية، وفقا للمادة الفقرة 3(أ) من المادة 36 من نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية.

وللقاضي سيفوينتس الكفاءة اللازمة وهو مؤهل تأهيلا جيدا للعمل كقاض في المحكمة الجنائية الدولية، ولديه خبرة قضائية واسعة وخبرة واسعة في مجال العدالة الجنائية الدولية

ومن المهم أن نلاحظ أنه بعد اختتام الجامعة الاتحادية العامة، منحت الجائزة الممنوحة لأفضل طالب والذين حققوا أفضل الدرجات والسلوك خلال الدورة. كما صنفت في المركز الأول في مسابقة قاضي الدولة.

وتتمتع اليوم ب 28 سنة من الخبرة القضائية، وبدأت حياتها المهنية كقاضية في مدينة صغيرة في ولاية ميناس جيرايس.

وفي عملها كقاض اتحادي في محكمة الاستئناف، تقوم بتحليل روتيني للقضايا الجنائية الأكثر خطورة وتعقيداً، بما في ذلك قضايا الجرائم السياسية الاتحادية والجرائم الجنائية المرتكبة ضد أصول أو خدمات أو مصلحة الاتحاد الاتحادي، والاتجار الدولي بالمخدرات والأسلحة والأشخاص، والجرائم المشمولة بمعاهدة أو اتفاقية دولية، والقضايا المتعلقة بحقوق الإنسان، والجرائم ضد تنظيم العمل، وفي الحالات التي يحددها القانون، الجرائم التي تحكم النظام المالي والنظام الاقتصادي والمالي.

وكعضو في القسم الثاني من الاستئناف، في المحكمة الاتحادية، فالقاضية تتمتع بالولاية القضائية الأولية (المحاكمة) على الجرائم التي ترتكبها السلطات ذات الاختصاص القضائي، مثل رؤساء بلديات المدن وممثلي الولايات، سواء في الجرائم العادية أو في الجرائم القابلة للمساءلة.

والسيدة سيفوينتس هي من المتحدثين باللغة البرتغالية، وتجيد اللغة الإنكليزية، ولديها مستوى متوسط إلى متقدم في اللغة الإسبانية.

(ب) بشأن ما إذا كان المرشحُ مرشحاً لإدراجه في القائمة ألف أو القائمة باء لأغراض الفقرة 5 من المادة 36 من النظام الأساسي

ونظرا لخبرتها كقاضية جنائية، فإن القاضية سيفوينتس مرشحة لإدراجها في القائمة ألف، التي تشمل المرشحين ذوي الكفاءة الراسخة في القانون الجنائي والإجراءات الجنائية، والخبرة اللازمة ذات الصلة، سواء كقاض أو مدع عام أو محام أو بصفة مماثلة أخرى، في الإجراءات الجنائية .

(ج) معلومات تتعلق بالفقرة 8 (أ) من '1' إلى '3' من المادة 36 من نظام روما الأساسي

لأغراض الفقرة 8 (أ) '1' إلى '3' من المادة 36 من نظام روما الأساسي، سوف يمثل القاضي سيفوينتس '1' نظام القانون المدني، '2' من البرازيل، وهو بلد من مجموعة دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي ، و '3' مرشحة أُنثى.

والقاضية سيفوينتس مناسبة لانتخابها قاضية في المحكمة في الدورة التاسعة عشرة لجمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي، نظرا لأن الحد الأدنى من شروط التصويت في هذه الانتخابات ينص على وجوب انتخاب قاضية واحدة على الأقل، ومرشحة واحدة على الأقل من القائمة ألف، ومرشحين على الأقل من مجموعة دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي.

(د) بشأن ما إذا كان المرشح يتمتع بأي خبرة بموجب الفقرة 8 (ب) من المادة 36 من النظام الأساسي

اكتسبت القاضية سيفوينتس، في عملها الحالي، خبرة مؤهلة لمحاكمة القضايا المتعلقة بالاتجار الدولي بالأشخاص، ولا سيما المتعلقة باتجار النساء، مما أهلها من التدريب للقضاة والمدعين العامين والمحامين في هذا المجال.

وإلى جانب عملها كقاضية جنائية، ظلت تعمل أيضاً لأكثر من 13 عاماً كقاضية اتصال في البرازيل من أجل اتفاقية لاهاي بشأن الجوانب المدنية لاختطاف الأطفال على الصعيد الدولي. وقد ساعدت في هذا الدور على حل المنازعات الدولية المتعلقة باختطاف الأطفال على الصعيد الدولي (اتفاقية عام 1980) وأجابت على العديد من المشاورات التي أجراها قضاة أجانب بشأن عمل النظام القضائي البرازيلي وقوانينه وإجراءاته.

(هـ) فيما يتعلق بالجنسية التي يُرشَّح المرشح بموجبها لأغراض الفقرة 7 من المادة 36 من النظام الأساسي، إذا كان المرشح من رعايا دولتين أو أكثر من الدول

القاضية سيفوينتس مواطنة برازيلية ولا تحمل جنسية أي دولة أخرى.

(و) بشأن ما إذا كان التعيين قد تم بموجب الفقرة 4 (أ) '1' أو الفقرة 4 (أ) '2' من المادة 36، وعن التفاصيل اللازمة لعناصر ذلك الإجراء

لقد تم ترشيح السيدة سيفوينتس بموجب ا الفقرة 4 (أ) '1' من المادة 36 من نظام روما الأساسي، وفقاً لشروط أي ترشيح للتعيين في أعلى منصب قضائي في البرازيل، أي قضاة محكمة العدل العليا. ويستوفى المرشح تماماً الشروط المنصوص عليها في المادة 101 من دستور جمهورية البرازيل الاتحادية.

(ز) الالتزام بالخدمة بدوام كامل

تلتزم القاضية سيفوينتس بتولي الخدمة بأن تكون متاحا للعمل بدوام كامل عندما يتطلب عبء عمل المحكمة ذلك.

السيرة الذاتية

معلومات شخصية

الشهرة	سيفوينتس
الاسم	مونيكا
الاسم الأوسط	جاكلين
الجنس	أنثى
تاريخ الميلاد	1964/12/28
الجنسية	برازيلية
المعايير الإقليمية	مجموعة دول أميركا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي
الجنسية الثانية (في حال توفرها)	
الوضع العائلي	مطلقة
القائمة ألف/القائمة باء	القائمة ألف (أ)

اللغات	اللغة الأم	البرتغالية	
الإنكليزية	(كتابة) مستوى متقدم	(شفاهة)	مستوى متقدم
الفرنسية	(كتابة) مستوى أول	(شفاهة)	مستوى أول
الإسبانية	(كتابة) مستوى متقدم	(شفاهة)	مستوى متوسط

المؤهلات الدراسية

2017/06 -2016/08

الجامعة الأمريكية ،كلية واشنطن للقانون / واشنطن العاصمة – الولايات المتحدة

دبلوم الدراسات المتعمقة) في مكافحة الاتجار بالأشخاص على الصعيد الدولي ومنعه – الاتجار بالأشخاص: السياسات والوقاية.

2003/07 -1998/08

كلية الحقوق بجامعة ميناس جيرايس الاتحادية ، البرازيل ، أطروحة قدمت في 3 تموز 2003 بعنوان "الإجراء القضائي المعياري" ، شهادة صادرة في 4 آذار 2004 ، مصادق عليه من قبل مجلس الدراسات العليا في جامعة ميناس جرايس الاتحادية بتاريخ 18 تشرين الأول 2004 ومسجلة بوزارة التربية والثقافة بتاريخ 21 تشرين الأول 2004.

دكتوراه في القانون الدرستوري (دكتوراه في القانون)

2000/11 -1990/8

كلية الحقوق بجامعة ميناس جيرايس الاتحادية ، البرازيل ، بحث قُدم في 24 تشرين الثاني 2000 ، تحت عنوان "امكانية الالتحاق بالمدارس الابتدائية في البرازيل" ، دبلوم صدر في 08 تشرين الثاني 2001

ماجستير في القانون والاقتصاد مع مرتبة الشرف

1987/12 -1983/03

كلية الحقوق في جامعة ميناس جيرايس الاتحادية

بكالوريوس في القانون (إجازة) مع مرتبة الشرف.

2020 -2012/08

محكمة الاستئناف الإقليمية الاتحادية – الدائرة الأولى– برازيليا– البرازيل

قاضٍ أمام محكمة الاستئناف الإقليمية الاتحادية

عضو في الغرفة الثالثة ذات الاختصاص في الجرائم السياسية ذات الطابع الاتحادي والجرائم المرتكبة ضد أصول أو خدمات أو مصلحة الاتحاد أو وكالاته المستقلة أو شركاته العامة ، والاتجار الدولي بالمخدرات والأسلحة والأشخاص ، والجرائم التي تغطيها معاهدة أو اتفاقية دولية ؛ والقضايا المتعلقة بحقوق الإنسان ؛ والجرائم ضد تنظيم العمل ، وفي الحالات التي يحددها القانون ، والجرائم ضد المنظومة المالية والنظام الاقتصادي والمالي ؛ وحالات سوء السلوك في المناصب العامة ونزع الملكية ؛

- رئيسة القسم الثاني في محكمة الاستئناف ، وتقع ضمن اختصاصها الجرائم التي ترتكبها السلطات التي تتمتع بصلاحيات قضائية ، مثل رؤساء البلديات وممثلي الدولة الذين يرتكبون الجرائم

العادية وفي الجرائم التي لا تخضع للحق العام والمعاقبة ، باستثناء تلك التي تقع ضمن اختصاص المحاكم الانتخابية

2010/3 إلى 2012/08

محكمة الاستئناف الإقليمية الاتحادية – الدائرة الأولى– برازيليا– البرازيل

قاضية أمام محكمة الاستئناف الإقليمية الاتحادية

عضو في الغرفة الثانية ذات الاختصاص في قضايا موظفي الحكومة وقانون الضمان الاجتماعي

2010/03 – 2001/5

المحكمة الاتحادية البرازيلية

قاضية اتحادية

رئيسة المحكمة الثالثة في المقاطعة الاتحادية ، برازيليا / البرازيل ؛ ذات الاختصاص في القضايا التي يكون فيها للاتحاد، أو ولوكالة حكومية مستقلة أو شركة عامة اتحادية، اهتمام وقضايا تتعلق في دولة أجنبية أو منظمة دولية من جهة، وبلدية أو شخص مقيم أو ساكن في البلاد من جهة أخرى.

2000/09 -1998/06

المحكمة الاتحادية البرازيلية

رئيسة المحكمة الرابعة في بيلو هوريزونتي، ميناس جيرايس/البرازيل ،ذات الاختصاص بالقضايا الجنائية ذات الطابع الاتحادي وذلك من حزيران 1998 حتى أيلول 2000

1998/06 -1995/11 المحكمة الاتحادية البرازيلية، قاضية اتحادية

رئيسة المحكمة المنفردة في القسم القضائي الفرعي لجويز دي فورا ، ولاية ميناس جيرايس / البرازيل ، ذات السلطة القضائية المدنية والجنائية الاتحادية على أكثر من 40 بلدية في ولاية ميناس جيرايس.

1995/11 -1993/06 المحكمة الاتحادية البرازيلية، قاضية اتحادية

نائب ورئيسة المحكمة المنفردة في القسم القضائي الفرعي لإلهوس، ولاية باهيا/البرازيل، ذات السلطة القضائية المدنية والجنائية الاتحادية على أكثر من 30 بلدية في جنوب ولاية باهيا.

1993/05 -1992/04 محكمة العدل في ولاية ميناس جيرايس / البرازيل، قاضية دولة بديلة

قاضية بديلة في محكمة ولاية ميناس جيرايس ، نالت أعلى العلامات في امتحان القبول للخدمة المدنية لعام 1991 ، وتقع تحت سلطتها القضائية مقاطعتي سابارا وكونتاجم. وخلال هذه الفترة ، شغلت منصب القاضية الانتخابية في مقاطعة سابارا ميناس جيرايس.

1988/04- 1992/03 محكمة العدل – ولاية ميناس جيرايس/البرازيل، مساعدة قانونية
العمل في غرفة الاستئناف ، وإعداد محاضر أحكام المحكمة

أنشطة مهنية أخرى

2006/10- 2020

- منذ تشرين الأول من عام 2006، شغلَتْ منصب قاضية اتصال في البرازيل في ما يتعلق باتفاقية لاهاي حول الجوانب المدنية لاختطاف الأطفال على الصعيد الدولي، واتفاقيات لاهاي الأخرى، بناء على تكليف من رئاسة المحكمة الاتحادية العليا وخطاب من المستشار القانوني للحكومة رقم 668 الموافق تاريخه في 14 تشرين الأول 2006، مقدم إلى الأمين العام للمكتب الدائم ، لاهاي ، نيذرلندا.
- وساهمت في هذا المنصب في حل النزاعات الدولية المتعلقة باختطاف الأطفال على الصعيد الدولي (اتفاقية 1980) ، إذ أدت دور حلقة الاتصال بين القضاة والسلطات القضائية البرازيلية والأجنبية والمكتب الدائم لمؤتمر لاهاي. وقدمت المشورة اللعديد من القضاة الأجانب حول النظام القانوني البرازيلي وقضايا الاختطاف الدولية التي تنظر فيها المحاكم البرازيلية ، وذلك لتسريع الإجراءات بموجب اتفاقية عام 1980.

2010/08- 2020

- جهة اتصال في البرازيل لشبكة التعاون القانوني الدولي الإيبيرية الأميركية. وتتألف هذه الأخيرة من سلطات مركزية وجهات اتصال تابعة لوزارات العدل والنيابة العامة والقضاء في الدول الإثنين والعشرين الأعضاء في الشبكة المذكورة . وتسعى القاضية إلى تحسين أدوات التعاون القضائي في المسائل المدنية والجنائية وتعزيز التعاون بين البلدان.

2008/08- 2020

- ممثلة البرازيل في شبكة لاهاي الدولية للقضاة (IHNJ) وتعمل على تعزيز العلاقات وإنشاء آليات للتعاون القضائي بهدف حل القضايا الدولية المنصوص عليها في اتفاقيات مؤتمر لاهاي للقانون الدولي الخاص.

2019/12- 2020

- منسقة لجنة القضاة الاتحاديين في ما يتعلق بتنفيذ اتفاقية لاهاي حول الجوانب المدنية لاختطاف الأطفال على الصعيد الدولي . وقد أنشأتها رئاسة محكمة العدل العليا وتقع تحت إشراف مجلس العدل الاتحادي ، وهي تعمل على إجراء الدراسات ووضع القرارات وكتيبات وحلقات دراسية والإجراءات

المصاحبة لقضايا اختطاف الأطفال في البرازيل.

2015-2014/01

- نائبة رئيس اللجنة الدائمة المعنية باختطاف الأطفال على الصعيد الدولي ، وقد أنشأها مكتب حقوق الإنسان برئاسة الجمهورية ، بموجب القانون رقم 34 ، في 28 كانون الثاني/يناير 2014، وقد صاغت اللجنة مشروع قانون تنظيم اتفاقية لاهاي لعام 1980.

2020-2014/06

ممثلة محكمة الاستئناف الاقليمية الاتحادية – الدائرة الأولى – في المنتدى الوطني للقضاء المعني برصد وتنفيذ الطلبات المتعلقة بالاتجار بالأشخاص (FONATRAPE) ، والذي تم إنشاؤه بموجب قرار مجلس القضاء الوطني رقم 197 ، في 16 أيار 2014

- عضو في فريق الدراسة الدائم المعني باتفاقية لاهاي بشأن الجوانب المدنية لاختطاف الأطفال على الصعيد الدولي ، وقد أنشئ بموجب قرار المكتب الدولي للمحكمة الاتحادية العليا في عام 2006 ، وذلك لإجراء دراسات ووضع أنشطة بهدف تنفيذ هذه الاتفاقية الدولية في البرازيل.
- منسقة وعضو مجموعة الدراسة الدائمة المعنية باتفاقية لاهاي بشأن استرداد مستحقات الطفل على الصعيد الدولي والأشكال الأخرى لإعالة الأسرة ، وقد أنشئت في تشرين الثاني من عام 2007 ، وهي مجموعة مشتركة بين المؤسسات تتبع المكتب الدولي للمحكمة الاتحادية العليا، وتجري المجموعة المذكورة أعلاه الدراسات وتعد الخطط لتنفيذ هذه الاتفاقية الدولية في البرازيل.
- عضو فريق العمل المعني باتفاقية لاهاي لعام 2007 بشأن استرداد مستحقات الطفل على الصعيد الدولي والأشكال الأخرى لإعالة الأسرة وبشأن بروتوكول القانون الذي يهتم في التزامات الدعم ، وقد أنشئ بموجب قرار مشترك بين الوزارات رقم 500 ، وقد أصدره كل من وزير العدل ووزير الخارجية في 23 آذار 2012 .
- عضو فريق العمل المعني بالتعاون القانوني الدولي في المسائل المدنية والجنائية ، وجرى تكليفها من قبل رئيس مجلس العدل الوطني ، القرار رقم 190 ، في 24 تشرين الأول 2013.
- منسقة المجموعة الفرعية للتعاون القضائي الدولي المعنية باتفاقية إلغاء شرط التصديق على الوثائق العامة الأجنبية، وجرى تكليفها من قبل رئيس مجلس العدل الوطني (CNJ) ، بموجب القرار رقم 169، في 23 أيلول 2013.
- منسقة المجموعة الفرعية للتعاون القضائي الدولي المعنية بالاتفاقية التي تنظر في النواحي المدنية لاختطاف الأطفال على الصعيد الدولي وكلّفها بهذا المنصب رئيس مجلس القضاء الوطني بموجب القرار رقم 169 الصادر في 23 أيلول 2013
- نائب رئيس اللجنة الدائمة المعنية باختطاف الأطفال على الصعيد الدولي ، التي أنشأها مكتب حقوق الإنسان في رئاسة الجمهورية بموجب القرار رقم 34 ، الصادر في 28 كانون الثاني 2014 ، وقد صاغت اللجنة مشروع قانون تنظيم اتفاقية لاهاي لعام 1980.

- **محاضرة قي دورات وفي فعاليات دولية:**

○ قَدّمت في المؤتمر الدولي حول قانون التعليم الذي تم عقده في كلية الحقوق في لشبونة / البرتغال في 14 و15 تشرين الأول من عام 2005 ، بدعم من الجمعية البرتغالية لقانون التعليم ، محاضرة بعنوان: "حق التعليم ومسؤولية تأمين التعليم الجيد: وجهات نظر دولية ".

○ ألقت محاضرة بعنوان: "حلول لتحديات مرتبطة بضمان المساواة التعليمية الواقعية – من المنظور الدولي"، في فعالية: تكافؤ الفرص في التعليم-: تحد يواجهه كل من قانون وسياسة التعليم في أوروبا"، تم تنظيمها في بوتسدام / ألمانيا ، في 11 و12 أيار2007، وقد دعت إليها وزارة التعليم والشباب والرياضة في براندنبورغ، ووزارة العلوم والتعليم الاتحادية في ألمانيا، بالشراكة مع الرابطة الأوروبية لقانون التعليم والسياسة التعليمية – (وزارة التعليم والشباب والرياضة في براندنبورغ ، ووزارة التعليم والبحوث الاتحادية، بالاشتراك مع الجمعية الأوروبية لقانون وسياسة التعليم).

○ وحضرَت كضيفة ومندوبة برازيلية في اجتماع مؤتمر مشترك بين الاتحاد الأوروبي ولاهاي حول القانون الدولي الخاص ، لا سيما الاتصالات القضائية المباشرة – وقد جرى تنظيمه في بروكسل ، بلجيكا في 15 و16 كانون الثاني 2009 في مركز ألبرت بورشيت ، بروكسل ، واستضافته المفوضية الأوروبية والمكتب الدائم لمؤتمر لاهاي للقانون الدولي الخاص ، وألقت هناك محاضرة بعنوان : "تقسيم الأرض البرازيلية إلى قسمين بالإضافة إلى فريق العمل الدائم حول اتفاقية لاهاي لعام 1980 ، وفي الفريق: المكاتب والآليات لتسهيل الاتصالات القضائية".

○ ألقت محاضرة حول موضوع: "مشروع القانون البرازيلي عن تنظيم اتفاقية 1980 "في الندوة الدولية حول اختطاف الأطفال التي جرت في 4 كانون الأول 2009 في وزارة الخارجية الاتحادية في برلين ، ألمانيا.

○ ألقت محاضرة عن : "اتفاقية البلاد الأميركية وصلتها بإعادة التوطين" في المؤتمر القضائي الدولي حول نقل الأسر إلى خارج حدود البلاد وإعادة توطينها، واشنطن العاصمة ، والذي عُقد من 23 إلى 25 أيار 2010، وقد نظمه كل من مؤتمر لاهاي للقانون الدولي الخاص والمركز الدولي للأطفال المفقودين والمستغلين ، بدعم من وزارة الخارجية الأمريكية .

○ ألقت كلمة بعنوان: "بمجموعة العمل البرازيلية المعنية باتفاقية لاهاي لعام 1980"، في اجتماع ما بين شبكة قضاة لاهاي الدولية والسلطات المركزية في البلدان الأميركية حول اختطاف الأطفال على الصعيد الدولي ، مكسيكو سيتي، من 23 إلى 25 شباط 2011.

○ ألقت محاضرة بعنوان: "الأرقام البرازيلية الخاصة بعمليات اختطاف الأطفال ذات الطابع الدولي"، في اجتماع بين جهات الاتصال والارتباط الأميركية الإيبيرية تناول الجوانب المدنية لاختطاف الأطفال على الصعيد الدولي وإعادتهم ، وقد تم عقده من 15 إلى 17 كانون الأول 2014، في كارتاخينا دي إنديأس – كولومبيا.

○ ألقت كلمة ضمن ندوة: "الاتصالات القضائية المباشرة" وذلك في مؤتمر شبكة قضاة اتفاقية لاهاي بمناسبة الذكرى العشرين لتأسيس شبكة قضاة لاهاي الدولية، وجرى تنظيمه من 24 إلى 26

تشرين الأول 2018، في ميامي ، فلوريدا.

○ كانت عضو مجلس المناقشة في المؤتمر السنوي الخامس للقضاة البرازيليين حول الذكاء الاصطناعي والقانون، الجامعة الأمريكية، كلية واشنطن للقانون، برعاية AJUFE أو رابطة القضاة الاتحاديين ومعهد القانون والمواطنة، وقد انعقد في 7 و8 آذار 2019، في واشنطن العاصمة.

- **أستاذة محاضرة في البرازيل/ التعاون الدولي:**

○ في الندوة الدولية الأولى حول اختطاف الأطفال على الصعيد الدولي، التي انعقدت في 4 و5 كانون الأول 2006، في قاعة المؤتمرات بوزارة العدل في برازيليا، والتي دعا إليها المكتب الخاص بحقوق الإنسان ومكتب المدعي العام الاتحادي، ألقت محاضرة حول: "الالتزام بإعادة الطفل إلى بلد الإقامة المعتادة ومصالح الطفل الفضلى".

○ في فعالية: "اتفاقية لاهاي بشأن اختطاف الأطفال: الاتجاهات الجديدة والتطبيق العملي والخلافات " التي تم تنظيمها في المركز الثقافي للقضاء الاتحادي في ريو دي جانيرو بناء على دعوة من مدرسة القضاة –الدائرة الثانية التابعة للمحكمة الإقليمية الاتحادية ومدرسة القضاة الإقليمية الاتحادية في ريو دي جانيرو، بتاريخ 13 آب/أغسطس 2008، ألقت محاضرة حول: "مجموعة الدراسات الدائمة المعنية باتفاقية لاهاي لعام 1980".

○ في الحلقة الدراسية الأولى بشأن التعاون القضائي من أجل استرداد مستحقات دعم الأطفال على الصعيد الدولي : اتفاقية لاهاي الجديدة، والتي دعا إليها مكتب العدل الوطني وانعقدت في 22 آب/أغسطس 2008 في قاعة المؤتمرات بمكتب المدعي العام الاتحادي في برازيليا؛ شاركَت كعضو في حلقة نقاش حول الجوانب الرئيسية لاتفاقية استرداد مستحقات دعم الأطفال على الصعيد الدولي والأشكال الأخرى لإعالة الأسرة، إلى جانب الأمين العام لمؤتمر لاهاي للقانون الدولي الخاص، الدكتور هانز فان لون.

○ كانت رئيسة الدورة التدريبية في المحكمة الإقليمية الاتحادية– مدرسة القضاة الدائرة الرابعة، حول التعاون القضائي الدولي، برعاية مدرسة القضاة الدائرة الرابعة، في 21 و22 آذار 2013، في بورتو أليغري.

○ ألقَّت كلمة في ندوة حول الولاية القضائية في البرازيل والتعاون الدولي، عقدت في وزارة العدل، في 23 تشرين الأول 2013، في برازيليا – المقاطعة الاتحادية، حول موضوع: "دور قاضي الاتصال والاتصالات المباشرة في اتفاقية لاهاي".

○ تحدثَت في برنامج الدراسة المتقدم عن: "إبعاد الأهل والجوانب المدنية لاختطاف الأطفال على الصعيد الدولي"، تلبية لدعوة من مدرسة القضاة الدائرة الثانية – مدرسة القضاة الإقليمية الاتحادية – في 14 آذار/مارس 2014، في ريو دي جانيرو–

○ حاضرت في ندوة حول اختطاف الأطفال على الصعيد الدولي تلبية لدعوة من مدرسة القضاة الدائرة الرابعة، في 28 و29 نيسان 2014، EMAGIS، في فلوريانوبوليس–سانتا كاترينا.

○ حاضرت في ندوة حول دور علم النفس في حالات اختطاف الأطفال على الصعيد الدولي على

ضوء اتفاقية لاهاي لعام 1980، دعا إليها مكتب حقوق الإنسان التابع لرئاسة الجمهورية، في 30 أيار 2014، في برازيليا – المقاطعة الاتحادية.

- تكلمت في ورشة غروتيوس (Grotius) الرابعة حول التعاون الدولي عبر الحدود ، من 29 إلى 31 تموز 2014 ، في فوز دو إيغواسو– بارانا.
- حاضرت عن الاتجار بالأشخاص في الدورة التدريبية للعاملين في النظام القضائي ، وقدعُقدت في وزارة العدل ، من 3 إلى 7 تشرين الثاني 2014 ، في برازيليا – المقاطعة الاتحادية.
- تحدثت في الندوة الدولية حول مكافحة الاتجار بالأشخاص ، التي عقدها مجلس العدل الوطني بالشراكة مع محكمة العمل الإقليمية للدائرة السابعة ، في 16 و17 نيسان 2015 ، في فورتاليزا– سيارا.
- حاضرت في دورة التعاون القضائي الدولي الموجهة لأعضاء وموظفي مكتب النيابة العامة الاتحادية في باهيا ودائرة النيابة العامة ، برعاية دائرة النيابة العامة في باهيا ، في 29 ايار 2015، في سلفادور–باهيا.
- تكلمت في ندوة حول الاتجار بالأشخاص في مركز القيادة والمراقبة المتكامل ، ريو دي جانيرو، في 6 ايار 2016 ، وقد صادف في يوم جمعة ، من الساعة 3:45 مساءً إلى 4:45 مساءً.
- تحدثت في الندوة الدولية: القانون البرازيلي واتفاقية لاهاي بشأن الجوانب المدنية لاختطاف الأطفال على الصعيد الدولي ، في مدرسة القضاة الاتحادية ، EMAG، في 30 تشرين الثاني 2017، ساو باولو.
- حاضرت في دورة بعنوان "تأثير القانون الدولي على ممارسة الوظيفة القضائية في المحكمة الاتحادية" دعت إليها مدرسة القضاة الدائرة الثانية – مدرسة القضاء الاقليمية الاتحادية ، عن : "حماية الأسرة والأطفال في مؤتمر لاهاي" ، في 14 آذار 2018 ، في المركز الثقافي الفيدرالي للقضاة في ريو دي جانيرو.
- ألقت كلمة في الفعالية حول اختطاف الأطفال على الصعيد الدولي واتفاقية لاهاي لعام 1980: تحديات أمام القضاء البرازيلي.، وموضوعها: "المسائل القضائية ذات الصلة باتفاقية لاهاي لعام 1980– الاتصالات القضائية المباشرة بموجب اتفاقية لاهاي لعام 1980"، في 25 أيلول/سبتمبر 2018– EMAG– سان باولو.
- حاضرت في الندوة الدولية حول عمل السخرة والاتجار بالأشخاص، عن "مكافحة الأشكال الجديدة للرق الحديث"، في 19 و20 شباط/فبراير 2019، في مدرسة دائرة الادعاء الاتحادي، في برازيليا – المقاطعة الاتحادية.
- حاضرت في دورة عن التحقيق في الاتجار بالبشر وإدانة المتورطين فيه وملاحقتهم قضائياً (4 ساعات دراسية) في إطار المشروع البرازيلي ATTENTIONI (انتبهوا) القائم على تعزيز قدرة الحكومة البرازيلية على التصدي للاتجار بالأشخاص ، وقد نظمه المركز الدولي لتطوير سياسات الهجرة في 11 و12 نيسان/أبريل 2019، في بوا فيستا، بارانا.

التنظيم والتنسيق العلمي – التعاون الدولي في

- الندوة الدولية حول قانون التعليم، التي عقدها مركز الدراسات القضائية ، من 23 إلى 25 أيار/مايو 2004، في قاعة المؤتمرات بمحكمة العدل العليا ، في برازيليا – المقاطعة الاتحادية.
- الندوة الدولية الثانية حول قانون التعليم – قانون التعليم في أمريكا اللاتينية وتنمية الأمم ، برعاية مركز الدراسات القضائية ورابطة التعليم الأوروبي والسياسة ، في 3 و4 تشرين الثاني/نوفمبر 2005، في محكمة العدل العليا.
- ندوة حول اتفاقية لاهاي لعام 1980 بشأن الجوانب المدنية لاختطاف الأطفال على الصعيد الدولي، برعاية مركز الدراسات القضائية لمجلس العدل الاتحادي، الدائرة الأولى ، في 3 و4 تشرين الثاني 2014، في بورتو أليغري– ريو غراندي دو سول.

هي المنَسِّقَة العلمية والمنَظِّمة للحلقة الدراسية حول البرازيل ومؤتمر لاهاي للقانون الدولي الخاص وقد عقدت في 23 و24 تشرين الثاني 2015 ، في مجلس العدل الاتحادي، في برازيليا – المقاطعة الفيدرالية.

المنشورات ذات الصلة

"فرص الحصول على التعليم الأساسي في البرازيل: الحق في التنمية"، ريو دي جانيرو، أميركا جوريديكا (مجلة أميركا القانونية)، 2001

"Sumula vinculante– القرارات الملزمة، دراسة حول القوة المعيارية للمحاكم". سان باولو: ساراييفا، 2005

ا"لحق الأساسي في التعليم – تطبيق الأحكام الدستورية". بورتو أليغري: نوريا فابريس، 2009.

سيفوينتس، مونيكا. "قصيدة لباربرا – قصة الحب التي ساعدت في بناء تاريخ البرازيل". بيلو هوريزونتي، غوتنبرغ، رواية تاريخية عن حركة مؤامرة ميناس

"مدرسة القضاء وتدريب القضاة". نشرت في: مركز الدراسات القضائية. مدرسة القضاء وتدريب القضاة. سلسلة دراسات CEJ، مركز الدراسات القانونية، المجلد 1. برازيليا: CEJ، 1995.

2– فصل من الكتاب: "اختيار وتدريب القضاة في البرتغال – النظام الجديد". نشر في تيكسيرا (TEIXEIRA)، المنظم سالفيو دي فيغويريدو. القاضي– اختيار القاضي وتدريبه في العالم المعاصر. بيلو هوريزونتي: بيلو هوريزونت منشورات ديل ري، 1999.

3– فصل من الكتاب: "السلطة القضائية في البرازيل والبرتغال: تأملات ووجهات نظر". تيكسيرا (TEIXEIRA)، المنسق سالفيو دي فيغويريدو. دراسات أجريت تكريماً للوزير أديمار فيريرا مارسييل، سان باولو، ساريفا، 2001

4– فصل من الكتاب: "الحق في التعليم ووظيفة القضاة". منشورات الانسانية (HOMEM)، المنظم أنطونيو بيدرو باراس، مواضيع قانون التعليم. كويمبرا: المدينا، 2006، ص.ص. 41–44

5- فصل من الكتاب: "حقوق التوظيف الخاصة في المعلمين: الحقوق المدنية والسياسية والاجتماعية". منشورات روسو، شارلز، ج، ديغروف، جان (تنظيم). حقوق التوظيف الخاصة في المعلمين، استكشاف قانون التربية في جميع أنحاء العالم. نيويورك: منشورات رومان وليتلفيلد، 2009،ص.ص.23-33.

6- فصل من الكتاب : "المسألة الجوهرية الخاصة في حقوق الحضانة"، المادة 16 من قانون لاهاي، منشورات تينوريو غودينيز، لازارو، تاغلي دي فيريرا (تنظيم)، استرداد الأطفال على الصعيد الدولي، النهج العقائدي والفقهي الأيبيري الأمريكي. 1.أ ي د. المكسيك، دار نشر : بوروا، ص.ص. 33-46.

7- فصل من الكتاب: "استخدام الاتصالات القضائية المباشرة في اتفاقية لاهاي لعام 1980: أداة جديدة للتعاون القانوني الدولي." نشر في كافالو راموس، أندريه دي(التنظيم) مع أروخو، ناديا دي (التنظيم)، مؤتمر لاهاي للحقوق الدولية الخاصة وآثارها على المجتمع - 125 سنة (1893-2018). بيلو هوريزونتي: منشورات أرايس، 2018، ص.ص. 174- 185

8. "القضاء في البرازيل والبرتغال: تأملات ووجهات نظر"، سيانسيا لوريديكا، براغا، البرتغال، المجلد 48، رقم 279/277، ص.ص. 25-49، 999 ؛ القانون والمواطنة، كابو فردي، المجلد 3، رقم 8، ص. ص. 125-147، 1999.

9- "مشاكل حول التضارب بين الاختصاص الإداري والقضائي في القانون البرتغالي" ، مجلة كلية الحقوق، جامعة لشبونة، المجلد. 42، ص. 313-352، 2001.

24- "اختطاف الأقارب، التجربة البرازيلية في تطبيق اتفاقية لاهاي لعام 1980"، ليكس - فقه المحكمة العليا الاتحادية ، ليكس للنشر س.أ.، رقم 363، السنة 31 ، آذار 2009 ؛ مجلة المحكمة الإقليمية الاتحادية للدائرة الأولى ، رقم 5 ، السنة 21 ، ص.ص. 63-66، 2009 ؛ مجلة كونسولكس القانونية رقم 303، السنة الثالثة عشرة ، ص.ص. 42-45، 2009.

25- "تقسيم الأرض البرازيلية إلى قسمين وفريق العمل الدائم". النشرة الإخبارية للقضاة، المجلد الخامس عشر ، خريف 2009. متاح في: البلطجة. مجلة كونسولكس القانونية، السنة الرابعة عشرة ، رقم 325، ص.ص. 28-31 ، 1 آب 2010.

26- "ألن نحصل حتى على إيماءة استحسان"؟ مجلة كونسولكس القانونية ، السنة الرابعة عشرة، رقم 329، ص. 11 في 1 تشرين الأول، 2010؛ مجلة المحكمة الإقليمية الاتحادية للمنطقة الأولى، رقم. 10، السنة 22، ص. 55، تشرين الأول/أكتوبر .2010

27- "طلب الاسترداد و الحق في الحراسة - تحليل المادة 16 من اتفاقية لاهاي لعام 1980 "، ليكس

– فقه المحكمة الاتحادية العليا، منشورات ليكس س.أ، آب 2011.

30- "التنمر عبر الانترنت والتخويف من خلال شبكة الإنترنت العالمية". مجلة كونسولكس القانونية ، السنة السادسة عشرة ، رقم 367، 1 أيار/مايو 2012، ص.ص. 34-35.

31- "طلب الاسترداد مقابل حق الحراسة : تحليل المادة 16 من اتفاقية لاهاي لعام 1980". مجلة مركز الدراسات القانونية برازيليا، السنة الخامسة عشرة، ص.ص. 57-64، تشرين الأول/كانون الأول 2011.

32- "مشروع مؤتمر لاهاي للاتصالات القضائية المباشرة". مجلة مركز الدراسات القانونية ، برازيليا، السنة السادسة عشرة ، ص.ص. 53-56 ، أيار /آب 2012.

33- "الاتصال القضائي المباشر في القضايا الدولية لرعاية الأطفال – النظام القانوني البرازيلي". قانون الأسرة الدولي، المجلد. 2 ، ص.ص. 142-145، 2013.

الندوات ذات الصلة

حضرت برنامج التدريب الدوري السابع عشر للقضاة البرتغاليين في مركز الدراسات القضائية في لشبونة في الفترة ما بين أيلول/سبتمبر 1998 وآذار/مارس 1999؛

بدعوة من سفارة الولايات المتحدة الأمريكية، حضرت الدورة التدريبية حول حماية البيئة ووقايتها من الجرائم الدولية ضد البيئة – دورة الإنفاذ البيئي والملاحقة القضائية، وقد عقدتها أكاديمية إنفاذ القانون الدولي في سان سلفادور، من 20 إلى 24 نيسان/أبريل 2015، في سان سلفادور، السلفادور؛

شاركت على الصعيدين الوطني والدولي في عملية التقديم للدراسات العليا وكانت واحدة من أربعة برازيليين حصلوا في عام 2016 على المنحة الدراسية لبرنامج الدراسات العليا والتطوير المهني التي قدمها برنامج زمالة "هوبرت هـ همفري" ولجنة "فولبرايت – نشاط فولبرايت للتبادل"، وأتمت برنامج الدراسات في الجامعة الأمريكية – كلية واشنطن للقانون، بشهادة صادرة عن حكومة الولايات المتحدة الأمريكية، من حزيران 2016 إلى تموز/يوليه 2017 ، واشنطن العاصمة ، الولايات المتحدة الأمريكية؛

تخصصت في مكافحة ومنع الاتجار الدولي بالأشخاص : الاتجار بالأشخاص ، السياسة والوقاية، الجامعة الأمريكية ، كلية واشنطن للقانون ، 2016-2017، واشنطن العاصمة / الولايات المتحدة الأمريكية؛

شاركت في دورة دولية حول الوساطة والتحكيم للقضاة والمدعين العامين – دورة دولية حول مهارات

الوساطة للقضاة والمدعين العامين ، مقدمة من الجامعة الأمريكية وكلية واشنطن للقانون في واشنطن العاصمة ومدرسة باوليستا للقضاء والمدرسة البرازيلية العليا للنيابة العامة، وقد انعقدت في كانون الأول من عام 2016، في واشنطن العاصمة / الولايات المتحدة الأمريكية؛

شاركت في دورة حول قانون مكافحة الاحتكار والجرائم الاقتصادية التي دعا إليها المعهد الاقتصادي لمكافحة الاحتكار والمعهد الاقتصادي للقضاة المختصين في قانون المنافسة ، في كلية أنطونين سكاليا للحقوق ، جامعة جورج ماسون ، لشبونة ، 26-31 أيار/مايو، 2019؛

شاركت في دورة حول الأدلة الجنائية والتكنولوجيات الجديدة ، التي دعت إليها الوكالة الإسبانية للتعاون الإنمائي الدولي – المركز الإسباني للتعاون ، مركز تدريب سانتا كروز دي لا سييرا ، بوليفيا ، من 07 إلى 11 تشرين الأول/أكتوبر، 2019

العضوية في الجمعيات والمنظمات المهنية

شبكة لاهاي الدولية للقضاة

جمعية القضاة الفيدرالية البرازيلية

الرابطة الدولية لقضاة الأسرة/المملكة المتحدة

الجوائز والأوسمة

حصلت في ختام دورة البكالوريوس في القانون عام 1987 على جوائز "باراو دي ريو برانكو"، و"رافاييل ماغاليس" و"كانديدو نافس" التي تقدم للطالب بالتوالي على طول الدراسة الأكاديمية نظراً لإحرازه أفضل العلامات و الأداء المتميز في جميع التخصصات ، وخاصة في القانون المدني وقانون الإجراءات المدنية.

نالت في تموز 2011- ميدالية صانع السلام وهي جائزة أُنشئت لمكافأة العسكريين والمدنيين أِمن أهل البلد كانوا أم أجانب، إذا ما قدموا خدمات جليلة للجيش البرازيلي ، مما رفع مكانة المؤسسة أو رسخ علاقات ذات طابع ودي بين الجيش البرازيلي وجيوش الدول الأخرى

نالت وسام الاستحقاق للنظام المدني مع التقدير من رابطة الدفاع الوطني ، في 9 كانون الأول/يناير 2015، في برازيليا – المقاطعة الفيدرالية

في نيسان 2018- نالت وسام الاستحقاق العسكري وهي جائزة أُنشئت لمكافأة العسكريين والمدنيين والمؤسسات، الوطنية أو الأجنبية، التي قدمت خدمات مهمة للأمة البرازيلية، وخاصة القوات المسلحة الأرضية . وهي أعلى درجة فخرية يمنحها الجيش البرازيلي.

الاهتمامات الشخصية

مؤلفة القصة التاريخية المشوقة قصيدة لباربرا – قصة الحب التي ساعدت في بناء تاريخ البرازيل. بيلو هوريزونتي، غوتنبرغ، 2015، وهي رواية تاريخية عن حركة مؤامرة ميناس؛ ومن هواياتها أيضاً القراءة والكتابة والطبخ والرحلات والسفر.

معلومات أخرى ذات صلة

عضو الوفد البرازيلي إلى الاجتماع الخامس للجنة المناط بها استعراض الجوانب الإجرائية لاتفاقية لاهاي لعام 1980، وهذه الأخيرة معنية بالنواحي المدنية لاختطاف الأطفال على الصعيد الدولي ، وقد عقد الاجتماع في لاهاي، نيذرلندا ، من 30 تشرين الأول إلى 9 تشرين الثاني 2006.

عضو الوفد البرازيلي إلى الاجتماع الخامس للجنة الخاصة المعنية باسترداد مستحقات دعم الطفل والأشكال الأخرى لإعالة الأسرة ، وقد عقد في لاهاي ، نيذرلندا ، 8–16 أيار/مايو 2007.

عضو الوفد البرازيلي إلى الدورة الدبلوماسية الحادية والعشرين لمؤتمر لاهاي للقانون الدولي الخاص ، وذلك بهدف التحضير لاعتماد اتفاقية استرداد مستحقات دعم الطفل والأشكال الأخرى لإعالة الأسرة ، وقد عُقدت الدورة في لاهاي ، هولندا، من 5 إلى 23 تشرين الثاني 2007

عضو الوفد البرازيلي إلى اجتماع اللجنة الخاصة التابعة لمؤتمر لاهاي والمعنية بالقانون الدولي الخاص وذلك لمناقشة اتفاقية تصديق الوثائق والعمل خارج البلاد واللجوء إلى العدالة ، وقد عُقد الاجتماع في لاهاي ، نيذرلندا ، من 2 إلى 7 شباط 2009.

عضو الوفد البرازيلي إلى الاجتماع السادس للجنة الخاصة المناط بها استعراض الجوانب الإجرائية لاتفاقيات لاهاي لعام 1980، والمتعلقة بالنواحي المدنية لاختطاف الأطفال على الصعيد الدولي، واتفاقية عام 1996 الخاصة بتوفير الحماية الدولية للأطفال ، وقد عُقِد الاجتماع في لاهاي، نيذرلندا، من 1 إلى 10 أيار/مايو، 2011، ومن 25 إلى 31 كانون الثاني 2012.

ممثلة الدائرة الأولى لهيئة تنظيم الاتصالات في اجتماع أمريكا اللاتينية بشأن حماية الأطفال على الصعيد الدولي واسترداد مستحقات دعم الطفل، بدعوة من وزارة الشؤون الخارجية، من 3 إلى 7 كانون الأول 2013، في سانتياغو دي شيلي.

كونها جهة اتصال، فهي مثلت البرازيل في اجتماع بعنوان جهات الاتصال والارتباط التابعة للشبكة الأيبيرية الأميركية في ما يتعلق بتقديم المساعدة القانونية في الجوانب المدنية لاختطاف الأطفال على الصعيد الدولي ولعودتهم ، في كارتاخينا دي إنديا‌س ، وقد انعقد الاجتماع في كولومبيا، من 15 إلى 17

كانون الأول 2014.

كونها جهة اتصال، فهي ممثلة البرازيل في الاجتماع العام السابع لجهات الاتصال والارتباط التابع للشبكة الأيبيرية الأميركية للمساعدة القانونية، وقد عقد الاجتماع في مدينة بنما ، بنما ، من 22 إلى 25 شباط 2015

شاركت كعضو من أعضاء الوفد البرازيلي في الاجتماع السابع للجنة الخاصة المعنية باستعراض الجوانب الإجرائية لاتفاقية لاهاي لعام 1980 وعام 1996، وقد عقد الاجتماع في لاهاي، نيذرلندا، من 10 إلى 17 تشرين الأول 2017، بناء على دعوة من السفارة البرازيلية في لاهاي، وذلك بصفتها ممثلة البرازيل في فريق صياغة "التوصيات والاستنتاجات" المقدمة إلى الجلسة العامة والتي عقدتها اللجنة الخاصة.

ممثلة الدائرة الأولى لهيئة تنظيم الاتصالات في بعثة تبادل أفضل الممارسات والمبادرات بشأن العمل الجبري في البرازيل والأرجنتين، وقد انعقدت في بوينس آيرس، الأرجنتين، من 13 إلى 15 تشرين الثاني 2018، ودعت إليها منظمة العمل الدولية بالشراكة مع وزارة العدل البرازيلية.

17- صوك، رايموند كلاوديوس (غامبيا)

[الأصل: الإنكليزية]

مذكرة شفوية

تُقدّم البعثة الدائمة لجمهورية غامبيا لدى الأمم المتحدة تحياتها إلى أمانة جمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، وبالإشارة إلى المذكرة التي قدمتها الأخيرة-ICC ASP/19/SP/01، والمذكّرة المؤرخة 20 كانون الأول/ديسمبر 2019، بشأن انتخاب قضاة المحكمة الجنائية الدولية، يشرفني أن أبلغكم بقرار حكومة غامبيا تقديم ترشيح القاضي ريمون س .سوك كمرشح لانتخابات قضاة المحكمة الجنائية الدولية لإدراجه في القائمة "ألف"، المقرر عقدها خلال الجمعية التاسعة عشرة للدول الأطراف في مقر الأمم المتحدة في نيويورك، في الفترة من 7 إلى 17 كانون الأول/ديسمبر2020.

ويسر البعثة الدائمة لجمهورية غامبيا لدى الأمم المتحدة أن تقدم طيه الوثائق المطلوبة وفقا للفقرة 6 من القرار.ICC-ASP/3/Res، دعما للمرشح القاضي ريمون س .سوك، إلى جانب سيرته الذاتية.

بيان المؤهلات

توصي لجنة خدمات المحاكم العليا في غامبيا بتعيين القضاة من قبل رئيس الجمهورية، على النحو الذي يقتضيه الدستور. والمعايير التي تقدم على أساسها لجنة الخدمات القضائية هذه التوصيات، إلى جانب المؤهلات الأكاديمية والمهنية، هي أن الأشخاص الموصى لهم بذلك يتمتعون بأخلاق رفيعة، بالحياد والنزاهة وأن لديهم عدد سنوات الخبرة اللازمة عند الالتحاق بالمنصب.

عُيِّن القاضي ريمون س .سوك قاضياً في المحكمة العليا، وهي المحكمة العليا في غامبيا، في عام 2012، حيث يتولى حالياً النظر في المسائل المدنية والجنائية والدستورية. وكان تعيينه قاضيًا في المحكمة العليا وفقًا لأحكام دستور جمهورية غامبيا، وفي الواقع، عمل لمدة سبعة (7) أشهر كرئيس القضاة في غامبيا. وكقاض في المحكمة العليا، عالج القاضي سوك العديد من المسائل الجنائية في الاستئناف من الإدانات بالخيانة والقتل والتآمر والجرائم الجنسي. وتؤكّد الأحكام العديدة التي كتبها بشأن هذه المسائل الجنائية بوضوح كفاءته في مجال القانون الجنائي والإجراءات الجنائية.

وقبل انضمامه إلى هيئة المحكمة فيعام 2012، قضى القاضي سوك معظم حياته المهنية المبكرة في خدمة الحكومة في دوائر النائب العام بوزارة العدل، حيث ارتقى خلال مساره من مستشار للدولة إلى النائب العام، وزير العد (لفترة وجيزة). وخلال خدمته في دوائر النائب العام، لم يحاكم القاضي سوك القضايا الجنائية بشكل فعال فحسب، بل كان أيضا في مرحلة لاحقة، بصفته وكيلا عاما وأمينا قانونيا، مسؤولا عن الإشراف على جميع المحامين في الدوائر، بمن فيهم مستشارو مكتب مدير النيابة العامة.

ولئن كان القاضي سوك قد رُشح في القائمة "ألف"، فقد أثبت اختصاصه في مجال قانون حقوق الإنسان، كما يتضح من سيرته الذاتية. وخلال السنوات الست التي عمل فيها مديراً تنفيذياً للمركز الأفريقي لدراسات الديمقراطية وحقوق الإنسان، اكتسب القاضي سوك ثروة من الخبرة في مجال تعزيز وحماية حقوق الإنسان والشعوب في أفريقيا. ولا يزال يُعتبر صاحب خبرة قيمة في مجال حقوق الإنسان في القارة.

وكشهادة على شخصيته الأخلاقية، عُين الأونرابل القاضي سوك، لعام 2018-2019، رئيساً للجنة أخلاقيات القضاء بموجب قانون القضاة (دونة السلوك التكميلية) (القانون رقم 4 لعام 2009).

وبوصفه ركيزة في إنشاء وتشغيل المركز الأفريقي لدراسات الديمقراطية وحقوق الإنسان، 1989، وكلية الحقوق في غامبيا في عام 2012. و في عام 2018، تم تعيين القاضي سوك رئيساً للجنة الأراضي التي أنشئت في عام 2018، والتي يساعد في تشغيلها بالكامل وفقا لولايتها القانونية.

القاضي ريمون س .سوك يجيد اللغة الإنجليزية شفويا وكتابيا.

السيرة الذاتية

البيانات الشخصية

اسم العائلة:	سوك
الاسم الأول:	ريموند
الاسم الأوسط:	كلاوديوس
نوع الجنس:	ذكر
تاريخ الميلاد:	5 حزيران/يونيو 1946
الجنسية:	غامبيا
المعايير الإقليمية:	أفريقيا
الجنسية الثانية:	لا ينطبق
الحالة الاجتماعية:	متزوج
القائمة 'ألف'/القائمة ألف'	مرشح للقائمة "ألف"

اللغات

- الإنكليزية (الشفوية) ممتاز : (المكتوبة) ممتاز

المؤهلات التعليمية

1980/12–1980/03
- المعهد الأسترالي لإعداد التشريعات في كنبيرا بأستراليا
- شهادة في إعداد التشريعات (مشفوعة بالثناء)

1978 - 1975
- معهد القانون "إنز أوف كورت" ودار ميدل تمبل لإعداد المحامين، في لندن بالمملكة المتحدة
- إجازة معهد القانون "إنز أوف كورت" وإجازة ميدل تمبل كمحامي مرافع في القانون

1970 - 1968
- جامعة ولاية بنسلفانيا في بنسلفانيا بالولايات المتحدة
- ماجستير آداب في اللغة الإنكليزية

1968 - 1965
- معهد لويس وكلارك في بورتلند في أوريغن بالولايات المتحدة
- بكلوريوس في آداب اللغة الإنجليزية (بدرجة الشرف)

الخبرة العملية

2012 إلى اليوم :
- الهيئة القضائية في غامبيا
- قاض في المحكمة العليا
- في المحكمة العليا، تستمع المحكمة العليا إلى الاستئنافات في كلا القضايا الجنائية والمدنية (بما في ذلك الخيانة العظمى والقتل الاغتصاب) وتستند إلى دستور غامبيا.

2014/01 – 2013/06
- الهيئة القضائية في غامبيا
- رئيس قضاة المحكمة العليا بالإنابة
- خلال فترة قصيرة، عملت كقاض في المحكمة العليا، ورئيس القضاة بالإنابة، والمدير العام لمعهد القانون في غامبيا، وعضو اللجنة الاستشارية للترشيحات (للمحكمة الجنائية الدولية).

2017 - 2012
- المجلس القانوني العام/معهد القانون في غامبيا
- مدير عام
- بصفتي كأول مدير عام، كنت مسؤولاً عن تطوير برنامج المحامين المرافعين وإلقاء محاضرات، في جملة أمور أخرى، عن قانون الأدلة.

2015 - 2012
- المحكمة الجنائية الدولية
- عضو اللجنة الاستشارية لترشيح القضاة
- تشرفت بالعمل كعضو في اللجنة الاستشارية الافتتاحية لترشيح القضاة.

2009/09 – 2009/02
- وزارة العدل

– مفوض مراجعة القوانين

– أعددت قوانين غامبيا المنقحة في عام 2009، المتكونة من 18 مجلداً. تمت مراجعة القوانين المرة الأخيرة في عام 1990.

2005/09 – 2005/03 – حكومة غامبيا

– النائب العام ووزارة العدل

– المستشار القانوني الرئيسي للوزارات الحكومية المسؤولة عن إدارة مكاتب القضاة والرقابة على المؤسسات المتحالفة.

2005 - 200 – وزارة العدل

– المحامي العام والأمين القانوني

– مسؤول عن الإشراف على أقسام مكتب النائب العام، بما في ذلك مكتب مدير النيابة العامة

2000 - 1995 – مكتب سوك وبيتاي لممارسي المهن القانونية

– شريك رئيسي

– مكتب محاماة خاص للقضايا المدنية والجنائية بما في ذلك الدفاع عن المتهمين بالخيانة العظمى

1995 - 1989 – حكومة غامبيا

– المدير التنفيذي للمركز الأفريقي للديمقراطية ودراسات حقوق الإنسان

– المدير التنفيذي الأول، مسؤول عن وضع وتنفيذ البرامج الرئيسية للمركز، والمعهد الإقليمي ومنشط في مختلف حلقات العمل المعنية بحقوق الإنسان

1989 – 1985 – وزارة العدل

– المحامي العام والأمين القانوني

– الإشراف على جميع أقسام مكتب النائب العام بما في ذلك مكتب المدعي العام والادعاء في القضايا المدنية والجنائية.

1985 - 1984 – وزارة العدل

– رئيس القلم العام والولي المعني بالتركات غير المشمولة بوصايا

– تسجيل الصكوك، والأعمال التجارية، والشركات وإدارة التركات غير المشمولة بوصايا.

1984 – 1983 – وزارة العدل

– محرر قانوني، قسم صياغة القوانين

– صياغة النصوص القانونية لكافة الوزارات، وحضور جلسات البرلمان، وحضور جلسات المحاكم.

1981 – 1980 – وزارة العدل

– محامي دولة، قسم صياغة القوانين

– معلومات أخرى؛ صياغة النصوص التشريعية، وحضور جلسات المحاكم للقضايا الجنائية والمدنية.

الأنشطة المهنية الأخرى

1986	مراقب في المؤتمر القضائي الأول للكومنولث الذي عقد في بنجول، غامبيا
1988	رئيس وفد غامبيا للتفاوض والاتفاق المبدئي على اتفاقية المقر الرئيسي للجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب مع أمانة منظمة الوحدة الأفريقية آنذاك والتوقيع المبدئي على هذا الاتفاق في أديس أبابا، إثيوبيا
1989/04/24 – 1989/05/02	مشارك في دورة التدريب على "وضع الاستراتيجيات والآليات الوطنية لحماية حقوق الإنسان في أفريقيا والنهوض بها" التي انعقدت في بنجول برعاية من المركز الوطني الموحد لحقوق الإنسان.
1989/06	مشارك في حلقة العمل التدريبية التجريبية بشأن "التدريب في مجال حقوق الإنسان للقائمين بالأعمال الإدارية العامة في دول الكومنولث" التي رعتها وحدات حقوق الإنسان التابعة لأمانة الكومنولث.
1989/07/03 – 1989/08/04	برنامج الأمم المتحدة للزمالات في مجال حقوق الإنسان الذي نفِّذ في مركز حقوق الإنسان في مكتب الأمم المتحدة في جنيف والمعهد الدولي لحقوق الإنسان في ستراسبرغ بفرنسا.
1991/07/08 – 1991/07/12	مراقب في الحلقة الدراسية التي نظَّمتها الأمم المتحدة بشأن المعايير الدولية لحقوق الإنسان وإدارة شؤون القضاء، التي شاركت في رعايتها اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب، في القاهرة بمصر.
19990 – 1994	مراقب في جلسات اللجنة الأفريقية المعنية بحقوق الإنسان والشعوب، ,مشارك / منظم حلقات عمل حول مشاركة المنظمات غير الحكومية في عمل اللجنة الأفريقية.
1991/11/29 – 1991/12/02	مشارك بصفة اختصاصي في مجال الموارد في الحلقة الدراسية العربية الأفريقية المعنية بالعدالة الجنائية وإصلاح السجون التي عقدت في تونس العاصمة، حيث قدمت فيها ورقة عن "حالة السجون في إفريقيا".
1993/06	مشارك في مؤتمر الأمم المتحدة العالمي لحقوق الإنسان الذي انعقد في فيينا، النمسا، بصفة المدير التنفيذي للمركز الأفريقي لدراسات الديمقراطية وحقوق الإنسان.
1993/11	مشارك في حلقة العمل الخامسة للجنة الحقوقيين الدولية / المركز الأفريقي للدراسات الديمقراطية وحقوق الإنسان بشأن مشاركة المنظمات غير الحكومية في اللجنة الأفريقية التي قَدمت خلالها وثيقة عنوانها "حجج لصالح إنشاء محكمة أفريقية لحقوق الإنسان والشعوب"
1994/01	مشارِك في اجتماع فريق الخبراء الأفارقة المكلَّف بإعداد بروتوكول لإنشاء محكمة أفريقية لحقوق الإنسان والشعوب، اللجنة الدولية للحقوقيين في جنيف.
1994/11	مشارك في المؤتمر الإقليمي الأفريقي الخامس المعني بالمرأة في داكار، السنغال.

1995/06	مشارك بصفة اختصاصي في مجال الموارد في دورة تدريب على حماية حقوق الإنسان لكبار الضباط العسكريين من البلدان الأفريقية، التي نظَّمها المركز الأفريقي لدراسات الديمقراطية وحقوق الإنسان في بنجول بغامبيا.
1998/05	عضو في وفد دولي مؤلف من أربعة أشخاص إلى ليبيريا في إطار بعثة اللجنة الدولية للحقوقيين المكلَّفة بتقصي الحقائق بشأن الجهاز القضائي في ليبيريا في أعقاب الحرب المدنية.
2005 - 1998	الرئيس التنفيذي الأول لمجلس معهد حقوق الإنسان والتنمية في أفريقيا، وهي منظمة أفريقية لحقوق الإنسان في بانجول، غامبيا، مقر اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب. يعمل المعهد على تعزيز حماية حقوق الإنسان في أفريقيا من خلال توفير الاستشارات القانونية المجانية وإجراء التدريب، في جملة أمور أخرى.
2000/01	مشارك في الحلقة الدراسية المشتركة بين الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا واللجنة الدولية للصليب الأحمر بشأن المحكمة الجنائية الدولية في أبيجان في كوت ديفوار.
2001/04/01– 2001/04/07	رئيس وفد غامبي إلى أكرا بغانا لمراقبة أنشطة لجنة غانا الوطنية للأطفال تحت رعاية اليونيسف.
2007/11/02– 2007/11/03	ممثل المركز الأفريقي لدراسات الديمقراطية وحقوق الإنسان في "اجتماع استراتيجي بشأن مشاركة المنظمات غير الحكومية في مجلس حقوق الإنسان؛ تقييم عمل 2006-2007 والتخطيط لعام 2008،" بسان باولو بالبرازيل، نظَّمته منظمة كُنكْتس لحقوق الإنسان بالتشارك مع الهيئة الدولية لحقوق الإنسان.
2012/04/23– 2012/04/24	مشارك في ندوة عن إنشاء مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان وفقاً لمبادئ باريس، نظِّمت في بنجول بغامبيا برعاية أمانة الكومنولث. لقد تم إنشاء لجنة وطنية لحقوق الإنسان في عام 2018.

أكثر الحلقات الدراسية ذات الصلة

2018	اختصاصي في مجال الموارد في حلقة عمل بشأن حقوق المرأة في أفريقيا، نظمها معهد حقوق الإنسان والتنمية في أفريقيا للقضاة وقضاة المحاكم الابتدائية.
3/22–2018/03/20- 2018	مشارك في الدورة التدريبية لاتحاد قضاة الكومنولث وقضاة المحاكم الابتدائية حول "إدارة القضايا، والأخلاقيات القضائية والاستقلالية"، برعاية الحكومة البريطانية، بانجول ، غامبيا
2019/02/16– 1019/02/18	مشارك في اجتماع القاهرة رفيع المستوى الثالث لكبار القضاة ورؤساء المحاكم الدستورية العليا والمحاكم الدستورية الأفريقية في القاهرة، مصر.

العضوية في الرابطات والجمعيات المهنية

عضو نقابة المحامين في غامبيا

عضو نقابة القضاة في غامبيا

الجوائز والأوسمة

وسام: الاستحقاق الوطني برتبة ضابط لجمهورية غامبيا

18- طال، عيسي قاساما (السنغال)

[الأصل: الإنكليزية]

مذكرة شفوية

تقدم سفارة جمهورية السنغال لدى مملكة هولندا تحياتها إلى أمانة جمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، وبالإشارة إلى مذكرتها الشفوية ICC-ASP/19/SP/01، والمذكّرة في 20 كانون الأول/ديسمبر 201، تتشرّف بتقديم الطلب الملحق من السيدة عيسي قاساما طال، القاضية، والأمينة العامة لوزارة العدل في السنغال، لملء أحد مناصب القضاة الستة (06) في المحكمة الجنائية الدولية،في القائمة "ألف"، للفترة 2021-2030، في الانتخابات التي ستُجرى خلال الدورة التاسعة عشرة للجمعية العامة، المقرر عقدها في نيويورك، في الفترة من 7 إلى 17 كانون الأول/ديسمبر 2020.

تود سفارة جمهورية السنغال لدى مملكة هولندا أن تشكر أمانة جمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية على تعاونها الطيب، وتغتنم هذه الفرصة لكي تجدد لأمانة جمعية الدول الأطراف تأكيدها على عن فائق احترامه وتقديره.

بيان المؤهلات

بيان مقدم وفقا للمادة 36 (4) من نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية والفقرة 6 من قرار جمعية الدول الأطراف بشأن إجراءات ترشيح وانتخاب قضاة المحكمة الجنائية الدولية(ICC-ASP/3/Res.6).

وتشير هذه الوثيقة إلى القرار الذي اتخذه مكتب الجمعية في 18 كانون الأول/ديسمبر 2019، فتح فترة الترشيح لانتخاب ستة قضاة من قضاة المحكمة الدولية، وفقا للمادة 36 من نظام روما الأساسي والقرارICC-ASP/3/Res.6 ، بصيغته المعدلة بالقرارات ICC-ASP/5/Res.5 المرفق الثامن،-ICC ASP/12/Res.8, ANNEX II, ICC-ASP/14/Res.4, على التوالي.

والغرض من ذلك هو دعم ترشيحي انتخاب قضاة للمحكمة الجنائية الدولية، في القائمة "ألف"، والعمل كوثيقة مفصلة تثبت أن لدي المؤهلات المطلوبة وفقا للمادة 36 (3) من نظام روما الأساسي.

كمواطنة في دولة السنغال، أول بلد صدّق على نظام روما الأساسي، أود بكل شرف والتزام، أن أقدم ترشيحي للانتخاب المقبل لقضاة المحكمة الجنائية الدولية.

أنا محامية، وأتكلم وأكتب الفرنسية بطلاقة، وهي لغة العمل الرسمية في بلدي، وقد حصلت على ماجستير في القانون، مع التخصص في القانون الخاص، من كلية الحقوق في جامعة الشيخ أنتا ديوب في داكار (آب/أغسطس 2992). ثم نجحت في امتحان القبول في المدرسة الوطنية للإدارة والقضاء في السنغال حيث أجريت التدريب الأولي (كانون الثاني/يناير 1994- آب/أغسطس 1995) للحصول على الترخيص الذي أتاح لي دخولهيئة القضاء.

بعدتأدية القسم بأنني [ترجمة] "*سأؤدي واجبي كقاضٍ بشكل صحيح وأمين، وأتصرّف بطريقة نزيهة تماماً وفقاً للدستور وقوانين الجمهورية ...وأن أمتثل بشرف وكرامةللرقابة التي يتطلبها هذا الدور في جميع الأوقات*"، وبمجرد أن أنهيت سنتين من التدريب، عُينت نائبا للمدعي العام في مكتب المدعي العام في المحكمة الإقليمية الخاصة في داكار، وهو أكبر مكتب للمدعي العام في البلد.

وقد كان من شأن سبع سنوات من الممارسة المهنية، في منصب نائب المدعي العام في المحكمة الإقليمية الخاصة في داكار، التي أُسندت إليها مهمة تنفيذ السياسة الجنائية للحكومة، من اكتساب مهارات قانونية قوية واكتساب معرفة متعمقة بالمجالات المحددة للقانون الجنائي والإجراءات الجنائية. وبما أن المحكمة الإقليمية لها اختصاص أساسي، فإنها تتعامل مع جميع القضايا (التي تنطوي على جرائم ومخالفات، وتشمل قضايا الأحداث.) وإلى جانب واجباتي التقليدية في هذا المنصب، كنت مسؤولاً أيضاً عن القضايا المتعلقة بالأطفال.

وقد أدّى سجلي في الخدمة، الذي أظهر الكفاءة والنزاهة والحياد والولاء، إلى قيام السلطات القضائية العليا في بلدي بتعييني نائبا للمدعي العام في محكمة مقاطعة بيكيني – غيدياواي (ضواحي داكار). ثلاث (3) سنوات في هذا المنصب وفرت لي الفرصة لصقل مهاراتيفي إدارة المحكمة. وهو أكبر مكتب للمدعي العام في المقاطعات في البلد، وفي هذا المنصب كرئيسة لمكتب المدّعي العامّ، قمت بتنسيق التحقيقات التي أجرتها أكثر من اثنتي عشرة وحدة من وحدات الشرطة والدرك الخاضعة لولاية المحكمة. ثم تمكنت من إدارة جميع الإجراءات الجنائية، منذ استلام تقرير التحقيق حتى صدور الحكم.

وأُعرتُ لاحقاً إلى منصب نائب المدير المسؤول عن الشؤون القانونية والعلاقات الدولية في Cellule Nationale de Traitement des Informations Financières(الخلية الوطنية لمعالجة المعلومات الماليية – CENTIF)، وهي وحدة الاستخبارات المالية في السنغال، هيئة إدارية تخضع لسلطة وزير الاقتصاد والمالية والتخطيط. هي الوحدة التنفيذية الوطنية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب. وفي هذا المنصب، كنت مسؤولا عن الإشراف على التحريات والتحقيقات، وصياغة التقارير التي تتضمن أدلة، وإحالة القضايا إلى سلطات الادعاء، وكذلك الإشراف على ملفات القضايا أمام المحاكم التي لها اختصاص قضائي.

وعند انتهاء فترة الانتداب الأولى هذه، عدت إلى المحاكم لتولي منصب نائب المدعي العام في محكمة الاستئناف في داكار (2009/09–2010/08). في هذا الدور أديرت ملفات القضايا الجنائية التي تم البت فيها في الاستئناف وبالتحديد القضايا الجنائية التي تم البت فيها أمام محكمة الجنايات.

ثم رُقيت إلى منصب نائب المدعي العام في المحكمة الإقليمية الخاصة في داكار (2010/08–2011/12). ودائرة المدعي العام في المحكمة الإقليمية الخاصة في داكار هي أكبر دائرة في البلد من حيث عدد القضايا التي تنظر فيها وتعقدها. في هذا الدور أشرفت على عمل حوالي أربعين وحدة من الشرطة الجنائية وسبعة عشر (17) ونواب المدعين العامين.

وقد أتاحت لي الواجبات المذكورة أعلاه الاتصال المباشر المنتظم مع السلطات المسؤولة عن التحقيقات الجنائية، ومكنني من الإشراف على التحقيقات وإدارتها، وإعداد ملفات القضايا، والمرافعات أمام الادعاء، عن طريق تقارير أو مذكرات أمام مختلف المحاكم الابتدائية.

ثم عينني وزير العدل في منصب المستشار التقني الأول، المسؤول عن المسائل الجنائية(12/05–2013/03) والتحقت بوزارة العدل حيث قمت بقيادة المناقشات الرامية إلى تنفيذ السياسة الجنائية للحكومة، واقتراح الإصلاحات ومساعدة الوزير في رصد القضايا النشطة في مختلف مكاتب المدعين العامّين.

ومن وزارة العدل، عُرض عليّ بعد ذلك إعارة ثانية إلى وزارة الاقتصاد والمالية والتخطيط حيث تم تعييني مديراً للوكالة القانونية الحكومية (2013/02–2015/06). وبصفتي هذه، كنت مسؤولاً عن البت في جميع إجراءات المحاكم التي تكون الدولة طرفاً فيها أمام المحاكم وهيئات التحكيم الوطنية والدولية. وكنتبالتالي مسؤولاً عن إحالة القضايا إلى مكاتب المدعي العام التي لها اختصاص قضائي في الجرائم المرتكبة ضد الدولة؛وعن إجراء الملاحقات القضائية لاسترداد الديون المستحقة للدولة وكذلك رصد سير المحاكمات، ونهج الدفاع وتقييم ما إذا كان ينبغي تقديم الطعون أم لا.

ثم التحقت بالمحكمة العليا في السنغال (2015/10–2017/09) مستشار الإحالات. والمحكمة العليا، بوصفها أعلى محكمة في النظام القضائي، لديها اختصاص البت في الدرجة الأولى والأخيرة بشأن إساءة استخدام السلطات الإدارية للسلطة، وفي الطعون المقدمة ضد الأحكام وأحكام الاستئناف في آخر درجة من جانب جميع المحاكم، إلى جانب طلبات المراجعة، وطلبات إحالة القضايا من محكمة إلى أخرى، وإجراءات تسوية تنازع الاختصاص بين المحاكم المختلفة في المسائل الجنائية، وإجراءات التعويض ضد قاض لإساءة استخدام سلطته، وتضارب الأحكام وملاحقات القضاة وبعض موظفي الخدمة المدنية.

وقد مكنتني خبرتي القضائية في المحكمة العليا، في الدائرة الجنائية والدائرة الإدارية بدورهما، من مواصلة تطوير نهج منهجي ومهارات تنظيمية، لكن أيضا، وعلى وجه الخصوص، أكسبتني إحساسا شديدا بالصرامة والدقة والكفاءة في صياغة التقارير ومشاريع الأحكام الاستئنافية وأحكام الاستئناف.

في أيلول/سبتمبر 2015، تم تعييني من قبل وزارة العدل لتولي منصب مدير المكتب الخاص للوزير قبل ترقيتي، بعد شهرين إلى منصب الأمين العام لوزارة العدل، وهو المنصب الذي ما زلت أتوليه اليوم.

وبصفتي أمينا عاما، فإنني مسؤول، في جملة أمور، عن تنسيق أنشطة مختلف الإدارات داخل الوزارة وضمان سيرها بسلاسة، وكذلك إعداد القرارات الوزارية والإشراف عليها. وفي هذا الصدد، وفي سياق العمل الذي تقوم به مديرية حقوق الإنسان ومديرية الشؤون الجنائية والعفو، طُلب مني أن أعمل بشكل مكثف على وضع مشروع قانون الطفل بغية أن تُدرج في القانون المحلي السنغالي بعض أحكام الاتفاقية الدولية لحقوق الطفل (1989)، وصياغة القانون الذي يجعل من أعمال الاغتصاب والولع الجنسي بالأطفال جريمة في السنغال.

وعلاوة على ذلك، قمت بتنسيق صياغة التقارير الدورية التي تقدمها السنغال إلى هيئات الأمم المتحدة المنشأة بموجب معاهدات حقوق الإنسان) لجنة حقوق الإنسان ولجنة مناهضة التعذيب (وكذلك إلى الاستعراض الدوري الشامل لمجلس حقوق الإنسان.

في 26 نيسان/أبريل 2018، دافعت عن تقرير السنغال إلى لجنة الأمم المتحدة لمناهضة التعذيب. وأخيراً، أنا عضو في رابطة المحاميات السنغاليات التي تضم محامات وقضاة وموظفاتفي القضاء، التي يتمثل دورها في الدفاع عن حقوق المرأة ومكافحة العنف ضد المرأة.

خلال حياتي المهنية بأكملها، استفدت بانتظام من الترقية القانونية حتى وصلت إلىأعلى درجةفي السلمالإداري (قاض أقدم)، مما يسمح لي بتولى أعلى الأدوار القضائية في بلدي. وهذا يثبت أنني أحظى بأخلاق عالية وأنني معروف بحيادي ونزاهتي، وبالتالي فإن لدي الصفات المطلوبة لتوظيفي كقاض في المحكمة الجنائية الدولية.

وعلى هذا الأساس، فإن ترشيحي يتم وفقا للعملية الوطنية لاختيار المرشحين للأدوار القضائية العليا في بلدي؛ وبعبارة أخرى، عند استلام إشعار بالشواغر، يتم نشره على أوسع نطاق ممكن، ثم يتم استلام الطلبات من قبل مديرية الخدمات القضائية في وزارة العدل التي تقوم بفحصها وتقديم المرشح الذي يستوفي الشروط المطلوبة ولديه أيضا أفضل ملف للحصول على موافقة أمين الأختام، وزير العدل.

إن سنوات خبرتي، في القضاء وفي الخدمة المدنية على السواء، وكفاءتي في القانون الجنائي والإجراءات الجنائية تدفعني إلى الاعتقاد بأنني اكتسبت المؤهلات والقدرات اللازمة وفقا للمادة 36 (3) من نظام روما الأساسة.

وأخيرا، ألتزم بأن أكون متاحا للعمل على العمل على الدوام الكامل عندما يتطلب عبء عمل المحكمة ذلك.

السيرة الذاتية

البيانات الشخصية

اللقب:	طال
الاسم:	أيسي
الاسم الثاني:	غاساما
الجنس:	أنثى
تاريخ الميلاد:	15 تشرين الثاني/نوفمبر
الجنسية:	سنغالية
الإقليم:	أفريقيا
الحالة الاجتماعية:	متزوجة، أم لثلاثة أطفال
القائمة ألف/القائمة باء:	القائمة ألف
اللغات	اللغة الأم: بولار (فولاني)
الانكليزية	(كتابيا) (شفويا) متوسط
	متوسط
الفرنسية	(كتابيا) (شفويا) متقدم
	متقدم
الولوف	(كتابيا) (شفويا) متقدم
	متقدم

المؤهلات الأكاديمية

1995/08 -1994/1	المدرسة الوطنية للإدارة والقضاء (ENAM) دكار
	شهادة التخرج من المدرسة الوطنية للإدارة والقضاء
1992/08-1987/10	كلية الحقوق بجامعة الشيخ أنتا ديوب داكار
	الماجستير في العلوم القانوني
1987/07-1984/10	ثانوية جون فيتزجيرالد كينيدي، دكار
	شهادة الباكالوريا (شعبة الآداب)

الخبرة المهنية

2017/11– حتى الآن وزارة العدل، الأمينة العامة

بهذه الصفة، ساهمت في تنسيق وضع قانون يجرم أعمال الاغتصاب والميل الجنسي نحو الأطفال في السنغال وأشرفت على وضع مشروع مدونة حقوق الطفل في السنغال.

توليت مسؤولية سير أعمال الخدمات المركزية وتنسيقها ومراقبة ومتابعة أنشطتها، وأتاح لي هذا العمل، على مستوى رفيع، أن أقوم بإدارة الأعمال المهمة للغاية المتعلقة بالمواد ذات الصلة بالقائمة ألف (القانون الجنائي والإجراءات الجنائية، بما في ذلك المسائل المتعلقة بالتعاون القضائي الدولي وتسليم المجرمين وطلبات اللجوء، وغير ذلك.

2017/09– وزارة العدل، مديرة ديوان وزير العدل

2017/11 كان اضطلاعي بمسؤولية هذا المنصب مناسبة جيدة لتعزيز قدرات التكيف والتنظيم لدي، لأنه كان ضروريا إثبات القدرة على مواجهة الحالات الطارئة والمعقدة وكذلك المتميزة بضغط كبير.

2015/10– المحكمة العليا في السنغال، مستشارة للاستفتاء لدى المحكمة العليا

2017/09 عضو في الغرفة الجنائية والغرفة الإدارية

بصفتي مستشارة، تسنى لي بهذه المناسبة ممارسة مهام القاضية في مقر أعلى الهيئات القضائية ومعالجة ملفات قضايا جنائية وإجراءات جنائية لها صلة بقضايا مهمة للغاية في إطار إجراءات الطعن لدى محكمة النقض.

2013/25– وزارة الاقتصاد والمالية والتخطيط

2015/06 موظفة قضائية لدى الدولة (منصب معادل لمديرة)

في إطار هذه الوظيفة، توليت مسؤولية ملفات جنائية مهمة كانت دولة السنغال طرفا مدنيا فيها أو لها مسؤولية مدنية فيها أمام الولايات القضائية على الصعيد الوطني والدولي. وعليه، كنت مسؤولة عن تمثيل دولة السنغال في جميع الإجراءات الجنائية والجنحية أمام الولايات القضائية المختصة.

2013/02/2012/05 وزارة العدل، مستشارة فنية من الدرجة الأول

مسؤولة فيما يخص القضايا الجنائية: في إطار هذا المنصب، كنت مسؤولة بالنظر والتفكير في السياسة الجنائية للحكومة ووضع استراتيجية فيما يخص التحقيقات الجنائية والدعاوى الجنائية المعقدة أو التي تنطوي على مسائل مهمة بالنسبة للدولة والنظام العام. كما أسندت لي مهمة صياغة تقارير ومذكرات وخطابات موجهة للسلطات العليا بشأن جميع المسائل المهمة ذات الصلة بالولايات القضائية الجنائية.

2010/08– وزارة العدل، وكيلة المدعي العام للجمهورية لدى المحكمة الإقليمية في دكار

2011/12

هذه المحكمة تعادل محكمة الدائرة العليا، وهي أهم هيئة قضائية في البلد فيما يخص حجم النزاعات وتعقيد الإجراءات. وفي إطار هذا المنصب، على غرار المناصب السابقة التي عملت فيها بصفتي عضو من أعضاء النيابة العامة، كان عملي اليومي يتمثل في تنفيذ القانون الجزائي والإجراءات الجنائية. وأتاحت لي هذه الوظائف الإشراف على أنشطة أربعين وحدة تحقيق من وحدات الشرطة والدرك وإدارتها، وتنسيق عمل سبعة عشر قاضيا من قضاة النيابة العامة وإعداد الملفات القضائية ودعم قرارات الاتهام خلال جلسات المرافعة. ومن ثم فقد اكتسبت دراية كبيرة ومعرفة متعمقة بكافة المسائل القانونية ذات الصلة بالولايات القضائية الجزائية وكذلك تطوير قدراتي في مجال التسيير والعمل الجماعي.

2009/09–2010/08 وزارة العدل، وكيلة النيابة العامة لدى محكمة الاستئناف بدكار

في إطار هذا المنصب، قمت بالإشراف على ملفات جنائية تم الحكم فيها لدى محكمة الاستئناف وكذلك خلال جلسات محكمة الجنايات التي يتم فيها الحكم في القضايا الجنائية.

2005/08–2009/09 وزارة الاقتصاد والمالية، نائبة مدير. مسؤولة عن العلاقات الدولية والمسائل القضائية في إطار الوحدة الوطنية لمكافحة غسل الأموال ومعالجة البيانات المالية (CENTIF).

الوحدة الوطنية لمكافحة غسل الأموال ومعالجة البيانات المالية هي الوحدة التنفيذية الوطنية لمكافحة غسل الأموال ومعالجة البيانات المالية. وفي هذا المنصب، شاركت في تحليل ومعالجة المعلومات لتحديد مصدر المعاملات أو طبيعة المعاملات المشتبه في أنها تنطوي على غسل أموال أو تمويل الإرهاب. وكجزء من مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، شاركت مشاركة كبيرة في التعاون القضائي الدولي، ولا سيما في تبادل المعلومات مع دوائر الاستخبارات المالية في بلدان أخرى. وقد كنت مسؤولة بصفة خاصة عن إعداد تقارير للمدعي العام للجمهورية من أجل إجراء تحقيق قضائي. وأشرفت أيضا على إعداد تقارير دورية (فصلية على الأقل) وتقرير سنوي يتم بواسطتها تحليل تطور أنشطة مكافحة غسل الأموال على الصعيدين الوطني والدولي. وفي هذا المنصب، كنت مسؤولة عن تنسيق التحريات والتحقيقات، وصياغة التقارير بغية إحالتها إلى سلطات الادعاء، ومتابعة الإجراءات المعلقة أمام المحاكم في نهاية المطاف.

8 2002/08–2005/ وزارة العدل، مندوبة المدعي العام للجمهورية لدى محكمة مقاطعة بيكين.

معلومات أخرى: وفي إطار عملي كرئيسة لمكتب النيابة العامة على مستوى هذه الولاية القضائية الأكثر أهمية في البلد، كان يتلخص عملي في الإشراف على

التحقيقات التي تجريها أكثر من عشر وحدة من وحدات الشرطة والدرك، وتلقي التقارير من هذه الوحدات، وتلقي محاضر التحقيقات، والبت فيها، وحضور جلسات الاستماع لدعم الادعاء.

8 /1995 -10/ 2002 وزارة العدل، وكيلة المدعي العام للجمهورية لدى المحكمة الإقليمية في دكار حيث إن مكتب المدعي العام لدى المحكمة الإقليمية في دكار هو أهم هيئة قضائية في البلد من حيث حجم المنازعات وتعقيد القضايا، فقد أسهمت مدة عملي هناك (لمدة سبع سنوات) في تمكيني من امتلاك معرفة ودراية جيدة بالقانون الجزائي والإجراءات الجنائية. والواقع أنني كنت مسؤولة عن تسوية القضايا البالغة التعقيد منذ تلقي محاضر التحقيق، من خلال اتباع اللوائح بوجه خاص بدءا بفتح التحقيق القضائي أمام قاضي التحقيق، ومتابعة الإجراءات إلى حين إصدار الحكم. وأتاح لي اختصاص القانون العام الذي تضطلع به هذه الولاية القضائية في هذه المحكمة أن أصبح على علم ودراية بجميع الدعاوى الجنائية (المسائل المالية والجنائية والجنحية). وبالإضافة إلى واجباتي التقليدية، فقد توليت أيضاً مسؤولية وكيلة قضائية مسؤولة عن قضايا القُصر في محكمة الأحداث.

الأنشطة المهنية الأخرى ذات الصلة

2009/01

- دورة تدريبية وحلقة عمل بشأن تهريب النقد بالجملة نظمتها إدارة الهجرة والجمارك الأمريكية

2008 /10

- حلقة عمل بشأن "مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب" نظمها في تونس المعهد المتعدد الأطراف لأفريقيا بالاشتراك مع بنك التنمية الأفريقي وصندوق النقد الدولي والبنك الدولي

2008 /9

- دورة تدريبية بشأن "تمويل الإرهاب وغسل الأموال نظمها كل من مكتب التحقيقات الاتحادي والدائرة الدولية للدخل – شعبة التحقيقات الجنائية

2006 /3

- دورة تدريبية حول تقنيات التحقيق المالي نظمتها وزارة الخزانة في الولايات المتحدة الأمريكية، الوحدة الوطنية لمكافحة غسل الأموال ومعالجة البيانات المالية/السنغال

2005 /5

- حلقة دراسية تدريبية لمقيّمي فريق العمل الحكومي الدولي لمكافحة غسل الأموال في غرب أفريقيا في مجال مكافحة "غسل الأموال وتمويل الإرهاب"، نظمها مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة وفريق العمل الحكومي الدولي لمكافحة غسل الأموال في غرب أفريقيا بالتعاون مع البنك الدولي وصندوق النقد الدولي.

أهم الحلقات الدراسية والمؤتمرات

- **مؤتمر** «استقلالية الادعاء العام والمساءلة: شرطان مسبقان لسيادة القانون » نظمته رابطة المدعين العامين في أفريقيا، موريشيوس 2018.
- مؤتمر «استقلالية الادعاء العام والمساءلة: شرطان مسبقان لسيادة القانون » نظمته رابطة المدعين العامين في أفريقيا، موريشيوس 2018.

العضوية في الرابطات والجمعيات المهنية

- عضو في رابطة الحقوقيات السنغاليات: رابطة الحقوقيات في السنغال تعمل بنشاط في تعزيز وحماية حقوق المرأة والطفل ومكافحة العنف القائم على نوع الجنس

الجوائز والأوسمة

- وسام الشرف من قبل إدارة السجون في السنغال
- وسام الشرف الوطني لأسد السنغال بدرجة فارس
- وسام الشرف الوطني بدرجة فارس من الجمهورية الفرنسية

19- تسيلونيس، فيكتور باناجيوتيس (اليونان)

[الأصل: الإنكليزية]

مذكرة شفوية

تقدم سفارة الجمهورية اليونانية في لاهاي، تحياتها إلى أمانة جمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، وبالإشارة إلى المذكرة التي قدمتها المحكمة الجنائية الدولية ICC-ASP/19/SP/01 بتاريخ 20 كانون الأول/ديسمبر 2019، وتتشرف بإبلاغها بأن حكومة الجمهورية الهيلينية ترشح بموجبه الدكتور فيكتور باناجيوتيس تسيلونيس مرشحاً لمنصب قاض في المحكمة الجنائية الدولية في الانتخابات التي ستجرى خلال الدورة التاسعة عشرة للجمعية العامة في نيويورك، في الفترة من 7 إلى 17 كانون الأول/ديسمبر 2020. وقد تم ترشيح الدكتور تسيلونيس لإدراجه في القائمة ألف لأغراض الفقرة 5 من المادة 36 من نظام روما الأساسي.

وتتشرف السفارة بأن ترفق طيه بيانا بالمؤهلات وفقا للفقرة 4 (أ) من المادة 36 من نظام روما الأساسي والفقرة 6 من قرار جمعية الدول الأطراف بشأن إجراءات ترشيح وانتخاب قضاة المحكمة الجنائية الدولية ICC-ASP/3/Res.6، (بصيغته المعدلة)، وكذلك السيرة الذاتية للدكتور تسيلونيس.

بيان المؤهلات

يُقدّم هذا البيان وفقا للفقرة 4 المادة 36 من نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، والفقرة 6 من قرار جمعية الدول الأطراف بشأن إجراءات ترشيح وانتخاب قضاة المحكمة الجنائية الدولية (ICC-ASP/3/Res.6)، بصيغته المعدلة.

(أ) إجراءات التعيين

يُرشح الدكتور فيكتور تسيلونيس (الملقب فيكتور تسيلونيس) للانتخابات بموجب أحكام الفقرة 4 المادة 36 من نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، أي بموجب إجراءات تعيين المرشحين للتعيين في أعلى المناصب القضائية في اليونان.

(ب) التتمتع بأخلاق رفيعة وبالحياد والنزاهة

يتمتع الدكتور فيكتور تسيلونيس بأخلاق رفيعة وبالحياد والنزاهة.

(ج) المؤهلات اللازمة للتعيين في أعلى المناصب القضائية على المستوى الوطني

يفي الدكتور فيكتور تسيلونيس تراكميا بكل هذه المعايير. وهو عضو مناوب في المجلس التأديبي لمستشاري المحكمة الجنائية الدولية (2018-2022) بعد أن سبق له أن جري النظر في قضيتين وكلف بمحاكمة قضية ثالثة قريباً، المستشار القانوني الرئيسي/الرئيس التنفيذي في مكتب المحاماة في نيولو في اليونان مشترك "https://www.iccba-abcpi.org/executive-council" نائب الرئيس للضحايا ورئيس "https://www.iccba-abcpi.org/professionalstandardsadvisory""https://www.iccba-abcpi.org/professionalstandardsadvisory"rofession اللجنة الاستشارية لنقابة المحامين الدولية المحكمة الجنائية الدولية، مركز التنسيق التابع اللجنة الاستشارية لنقابة المحامين الدولية المحكمة الجنائية الدولية لليونان. وعلاوة على ذلك، حصل على درجة الدكتوراه في القانون الجنائي الدولي، وهو مدرج في قائمة المستشارين القانونيين للمحكمة الجنائية الدولية منذ عام 2016، وقد نشر مؤخراً باللغة الإنجليزية كتاباً لسبرنجر عن اختصاص المحكمة الجنائية الدولية، ويمتلك ستة عشر عاماً من الممارسة القانونية المستمرة. وأخيراً، عمل مؤخراً محاضراً زائراً في كلية الحقوق بجامعة ديموقريس في تراقيا في دورة الدراسات العليا في العدالة الجنائية الدولية (2918-2019) وهو خبير في القانون الدولي مدرج في قائمة الاستشارات لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا وقائمة خبراء أكاديمية نورمبرغ الدولية لمبادئ مع أكثر من 18 منشوراً و19 مؤتمراً ومشاركات في المحادثات.

ومن ثم، فإنه يفي بشكل ممتاز بجميع المعايير المذكورة أعلاه .

(د) "كفاءة ثابتة في مجالات القانون الدولي ذات الصلة بالموضوع مثل القانون الإنساني الدولي وقانون حقوق الإنسان وخبرة مهنية واسعة في مجال عمل قانوني ذي صلة بالعمل القضائي للمحكمة."

يتمتع الدكتور فيكتور تسيلونيس بالكفاءة اللازمة وهو مؤهل تأهيلاً استثنائياً للعمل كقاض في المحكمة الجنائية الدولية، ولديه خبرة قانونية واسعةاكتسبها خلال 16 عاماً كمدافع، وخبرة في مجال العدالة الجنائية الدولية منذ عام 2004، عندما أمضى ستة أشهر مستشاراً قانونياً مبتدئاً في مكتب المدعي العام ليوغوسلافيا السابقة (قضية ميلوسيفيتش.)

بالإضافة إلى ذلك، الدكتور تسيلونيس هو خبير معترف به دوليا في القانون الجنائي الدولي، وقد تم إدراجه في قائمة الخبراء القانونيين الاستشارية لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا (فيين 2018) وهو عضو في رابطة القانون الدولي (اللجنة :الحماية الدولية للمستهلكين)، ورابطة المحامين في المحكمة الجنائية الدولية، والجمعية الأوروبية للقانون الدولي، وقد تم إدراجه في قائمة الخبراء في أكاديمية مبادئ نورمبرغ الدولية) (أيار/مايو 2017.)

ومن بين الدلائل على خبرته في القانون الدولي أنه قبل بضعة أشهر من تفشي وباء الفيروس التاجي، ألقى محاضرة أمام وفد إندونيسي زار المحكمة الجنائية الدولية بشأن مدونة قواعد السلوك المهني لمستشاري المحكمة الجنائية الدولية، والعلاقات المتبادلة بين الاختصاص التأديبي للمحكمة الجنائية الدولية والولاية القضائية الوطنية للمحامي. وأخيراً، والأهم من ذلك، أنه منذ عام 2019 عمل قاضياً لقضايا تأديبية في "https://www.icc-cpi.int/get-involved/Pages/Disciplinary-board.aspx" https://www.icc-cpi.int/get-involved/Pages/Disciplinary-board.aspx في القضايا المعروضة على المحكمة الجنائية الدولية، بعد انتخابه عضواً مناوباً في المجلس التأديبي للمحكمة الجنائية الدولية، وسوف يستمع إلى قضية ثالثة فيحزيران/ يونيو 2020. وبهذه الصفة، شارك في صياغة القرار التاريخي الذي يمكن الاطّلاع عليه في الرابط التالي :

"https://www.icc-cpi.int/iccdocs/disc-board/Decisions/SDO-2019-89-DB-Decision-19-12-2019-ENG.pdf"Sluiter "https://www.icc-cpi.int/iccdocs/disc-board/Decisions/SDO-2019-89-DB-Decision-19-12-2019-ENG.pdf"(حالة تأديبية)

(هـ) الإلمام بالغتين الإنكليزية والفرنسية

يتحدث الدكتور فيكتور تسيلونيس الإنكليزية بشكل ممتاز. فقد درس القانون كطالب جامعي وطالب دراسات عليا في المملكة المتحدة، ونشر مؤخرا كتابا باللغة الإنكليزية عن اختصاص المحكمة الجنائية الدولية، أُنظر الرابط:

"https://www.springer.com/gp/book/9783030215255"(Springer) "https://www.springer.com/gp/book/9783030215255".

(و) بيان الترشيح للقائمة ألف أو القائمة باء

وفي ضوء خبرته القانونية المطولة والمؤهلات الممتازة التي يتمتع بها، يجري ترشيح الدكتور فيكتور تسيلونيس (المعروف أيضا باسم فيكتور تسيلوس) لإدراجه في القائمة ألف، التي تشمل المرشحين ذوي الكفاءة الراسخة في القانون الجنائي والإجراءات الجنائية، والخبرة اللازمة ذات الصلة، سواء كقاض أو مدع عام أو محام أو بصفة مماثلة أخرى، في الإجراءات الجنائية.

(ز) تأتي المعلومات المتعلقة بالفقرة 8 (أ) '1' إلى '3' من المادة 36 من نظام روما الأساسي

لأغراض الفقرة 8 (أ) '1' إلى '3' من المادة 36 من نظام روما الأساسي سيمثل الدكتور فيكتور تسيلونيس نظام **القانون المدني** وأوروبا الغربية والمجموعة الإقليمية الأخرى للدولة. لكن تجدر الإشارة إلى أنه يدرك جيداً أيضاً نظام القانون العام بسبب دراسته التي استمرت ثلاث سنوات في المرحلة الجامعية والدراسات العليا في المملكة المتحدة. وهو مرشح ذكر.

(ح) الخبرة القانونية بشأن مسائل محددة، بما في ذلك، على سبيل المثال لا الحصر، العنف ضد المرأة أو الأطفال

الدكتور فيكتور تسيلونيس مؤهل لمحاكمة القضايا التي تنطوي على جرائم جنسية خطيرة وإساءة معاملة القصّر ولديه خبرة في التعامل مع الشهود الضعفاء، ولا سيما الأطفال أو الأحداث. وعلاوة على ذلك، في عام 2019، حضر بنجاح وشارك في حلقة العمل التي استمرت خمسة أيام للمحامين المدرجين في قائمة المحامين في المحكمة الجنائية الدولية "مكافحة التحرش الجنسي في مكان العمل والأخلاق القانونية (لاهاي، 3-7 حزيران/يونيه 2019)، التي عقدت في مقر المحكمة الجنائية الدولية. وأخيراً يتم التحقق من خبرته وكفاءته من كونه انتُخب هذا العام (2019-20202) كنائب مشترك:
https://www.iccba-abcpi.org/executive-council
"https://www.iccba-abcpi.org/executive-council"الرئيس للضحايا
"https://www.iccba-abcpi.org/executive-council" "https://www.iccba-abcpi.org/executive-council" من رابطة المحامين الدولية للمحكمة الجنائية الدولية.

(ط) الجنسية التي يتم ترشيح المرشح بموجبها

الدكتور فيكتور تسيلونيس يوناني ويُرشّح كقاض من اليونان.

(ي) الالتزام بالخدمة بدوام كامل

يلتزم الدكتور فيكتور تسيلونيس (الملقب فيكتور تسيلونيس) بتولي الخدمة بدوام كامل عندما يتطلب عبء العمل في المحكمة ذلك.

السيرة الذاتية

البيانات الشخصية

اللقب:	تسيلونيس
الاسم:	فيكتور
الاسم الثاني:	بانايوتيس
الجنس:	ذكر
تاريخ الميلاد:	1976/7/16
الجنسية:	يوناني
الجنسية الثانية: (إن وجدت)	
الإقليم:	أوروبا الغربية ودول أخرى
الحالة الاجتماعية:	متزوج
القائمة ألف/القائمة باء:	القائمة ألف

اللغات اللغة الأم: اليونانية

الانكليزية (كتابيا) متقدم (شفويا) متقدم

الفرنسية (كتابيا) متوسط (شفويا) مبتدئ

المؤهلات العلمية

2004/12-
2016/6

- جامعة أرسطو في تيسالونيكي

- دكتوراه في القانون الجنائي الدولي مع مرتبة الشرف. عنوان الرسالة: اختصاص المحكمة الجنائية الدولية: الشروط المسبقة لممارسته

2002/9-2003/ 9

- جامعة نوتينغهام

- الماجستير في العدالة الجنائية

1998/9- 2002/7

- جامعة أرسطو في تيسالونيكي

- ليسانس الحقوق مع مرتبة الشرف

1996/9-1998/6

- جامعة برمنغهام سيتي

- دبلوم الدراسات العليا في التربية (القانون)

الخبرة المهنية

2004/9- مكتب NEWLAW للمحاماة، المدير التنفيذي/ المحامي الرئيسي
حتى الآن

• القانون الجنائي: تمثيل العملاء أمام محكمة الاستئناف الجنائية، ومحكمة الجنايات المختلطة للقضاة والمحلفين، والمحكمة العليا اليونانية. • البحوث المتعلقة بالسجون: المشاركة منذ عام 2001 في البحوث المتعلقة بنظام السجون في اليونان؛ عضو في فريق ألكسياديس للبحوث الذي قام بتنفيذ أكبر مشروع بحثي حول السجون اليونانية حتى الآن (2005-2009). • قانون حقوق الإنسان: تمثيل الضحايا أمام المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان. • متابعة المحاكمات: متابعة المحاكمات أمام محكمة الجنايات، والمحاكم الجنائية اليونانية، والمحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة؛ وعلاوة على ذلك، متابعته المحاكمات في الحالات التي يتم فيها القبض على المتهم "متلبسا" والتي يتم فيها اللجوء إلى المخطط الوطني للمساعدة القانونية (أدت ورقته التي نشرت في أبرز صحيفة جنائية باليونان إلى إصلاح نظام المساعدة

القانونية تدريجيا). – القائمة ألف

2018/12– 2022/12 المحكمة الجنائية الدولية، عضو مناوب في مجلس التأديب للمحامين (بدون مقابل)

• مكلف بالتقييم والنظر في ثلاث قضايا تأديبية جارية، ونظر بالفعل في القضيتين الأوليين وتم تكليفه بالنظر في قضية ثالثة. • تقديم المشورة والآراء القانونية بشأن تفسير الصكوك واللوائح القانونية الدولية، بما في ذلك، في جملة أمور، قواعد وإجراءات مجلس التأديب ومجلس الاستئناف التأديبي ومدونة قواعد السلوك المهنى للمحامين لدى المحكمة الجنائية الدولية. • صياغة محاضر الاجتماعات الرسمية بشأن القضايا التأديبية للمحكمة الجنائية الدولية. • تنظيم حلقات دراسية بالمحكمة الجنائية الدولية بشأن قواعد ومبادئ مدونة قواعد السلوك المهنى للمحامين. • صياغة القرارات: في كانون الأول/ديسمبر 2019، صاغ القرار التأديبي التاريخي في قضية سلويتر. – القائمة ألف

2019/6– 2020/9 نقابة المحامين لدى المحكمة الجنائية الدولية (بدون مقابل)، نائب الرئيس المشارك للضحايا ورئيس اللجنة الاستشارية للمعايير المهنية

• استعراض حقوق الضحايا وتمثيلهم أمام المحكمة الجنائية الدولية.

• تقديم المشورة والآراء القانونية بشأن تفسير الصكوك واللوائح القانونية الدولية، بما في ذلك بشأن مسائل مثل المساومة القضائية، وسياسة المساعدة القانونية، وفرض الضرائب.

• إسداء المشورة للمجلس التنفيذي بشأن مدونة قواعد السلوك المهني للمحامين لدى المحكمة الجنائية الدولية.

• صياغة الرأي القانوني في مسألة مهمة أثارها قاض دولي.

• المشاركة في مناقشات المجموعة 2 مع استعراض الخبير المستقل المعني بالمحكمة الجنائية الدولية وتقديم مقترحات لإصلاح المهام الموكولة إلى وحدة حماية الضحايا، ومكتب المستشار العام للضحايا، وتمثيل الضحايا، والطلبات القانونية المقدمة من صديق المحكمة، وتطبيق المادة 71 من النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، والاحتجاز السابق للمحاكمة، والإفراج المؤقت. – القائمة ألف

2004/9– 2009/6 جامعة أرسطو في تيسالونيكي، زميل باحث في قسم القانون الجنائي وعلم الإجرام

التدريس، والمساعدة في البحوث، وتصحيح الأوراق، وترجمة المعاهدات للنشر في المجلات الدولية، ومساعدة الطلاب في الإعداد للمحاكمات الصورية، والمساعدة في إنشاء موقع إلكتروني جديد لقسم القانون الجنائي وعلم الإجرام في كلية الحقوق بجامعة أرسطو. – القائمة ألف.

2004/1– 2004/6 الأمم المتحدة– المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة، مستشار قانوني مبتدئ

التدريب لمدة ستة أشهر؛ القيام ببحوث قانونية بشأن المسائل المثيرة للفضول (مثل السلطات المتأصلة والضمنية للمحكمة)، وتقديم المذكرات الاستشارية ومعلومات قانونية موجزة

للمحكمة، والمشاركة في الدورات التدريبية للمحامين، وحفظ المحاضر المتعلقة بالاجتماعات الأسبوعية للمستشارين القانونيين بمكتب المدعي العام. – القائمة ألف

الأنشطة المهنية الأخرى ذات الصلة

2020/12 -2006/5

- المدير التنفيذي لمنظمة Intellectum التى لا تستهدف الربح، ورئيس تحرير مجلة المنظمة المتعددة التخصصات.

2020/6 -2018 /9

- المدير التعليمى والموجه الرئيسى لبرنامج الاختبار المتقدم لمهارات اللغة الإنكليزية القانونية المطلوبة في مدرسة اللورد بايرون للغات في تيسالونيكي.

2019/6 -2018 /9

- محاضر زائر في كلية الحقوق بجامعة ديموقراط في تراقيا، وكانت المحاضرات جزءا من دورة الدراسات العليا المعنونة "العدالة الجنائية الدولية" وتناول في محاضراته كلا من جريمة العدوان، والإبادة الجماعية، وعمليات التخريب المعاصرة في مجال العدالة الجنائية الدولية.

2011/6 -2009 /9

- التدريس في الدورة التعليمية التى عقدت للمحامين الأعضاء في نقابة المحامين في تيسالونيكى (اليونان) حول "المصطلحات القانونية والترجمة" والتي استغرقت 30 ساعة.

2011/12 -2009 /11

- منسق اللجنة الفرعية للخبراء التابعة لنقابة المحامين في تيسالونيكى المعنية بالتعليق على القرارات القضائية وتقييمها، وتحميل التعليقات المذكورة في أكبر قاعدة للبيانات القانونية باليونان "NOMOS".

2009/12 -2005 /9

- عضو في الفريق البحثى الذي أجرى أكبر بحث نوعى وكمى في السجون اليونانية تكريما للأستاذ ستيرغيوس ألكسياديس الفخري في علم الإجرام (2005–2009). وقد نشرت نتائج البحث على نطاق واسع وكشفت المشاكل الخطيرة لنظام السجون في اليونان. انظر: "Four Critical Issues of the Greek Prisons System: Work, Education, Communication and Disciplinary Measures" in the Conference Minutes THE ROAD TO JUSTICE, in honour of emeritus professor Stergios Alexiadis (Athens-Thessaloniki: Sakkoulas Publications), (2012), 323-341 ؛ و International Conference presentation: "Four Critical Issues of the Greek Prisons System: Work, Education, Communication and Disciplinary Measures", European Science Foundation "Violations of Human Rights and Humanitarian Law: Investigation and Prevention of Torture and Death in Custody" (Linköping, Sweden), 3-7 May 2010.

أهم المنشورات ذات الصلة

● THE JURISDICTION OF THE INTERNATIONAL CRIMINAL COURT, (London: Springer), (December 2019).

● The Crime of Genocide and the Rohingya Case, 2019 (5) ICCBA Newsletter 13-16, (co-authored with barrister Eirini-Nikoleta Favgi).

● The Historical Speech of John Bolton against the International Criminal Court (co-authored with Eirini-Nikoleta Favgi) in ESSAYS IN HONOUR OF PROFESSOR GIANNIS PANOUSIS, (Sakkoulas: Athens, 2020), forthcoming.

● THE JURISDICTION OF THE INTERNATIONAL CRIMINAL COURT, (Athens: Nomiki Bibliothiki, February 2017), ISBN 978-960-562-694-5.

● "The Awakening Hypothesis of the Complementarity Principle", in C.D. Spinellis, Nikolaos Theodorakis, Emmanouil Billis, George Papadimitrakopoulos (eds.), EUROPE IN CRISIS: CRIME, CRIMINAL JUSTICE AND THE WAY FORWARD, ESSAYS IN HONOUR OF NESTOR COURAKIS, VOLUME II, (Athens: Ant. N. Sakkoulas Publications), (2017), pp. 1257-1303.

● "The International Criminal Justice During the First Half of the Twentieth Century", HONOURARY VOLUME OF CHRISTOFOROS ARGYROPOULOS, (Athens: Hellenic Criminal Bar Association / Nomiki Bibliothiki), (2016), 981–1000.

● "Crime and Crisis: International Criminal Justice and Piracy", in CRIME AND PENAL SUPPRESSION IN A CRISIS ERA, ESSAYS IN HONOUR OF PROFESSOR DR. NESTOR COURAKIS, (Athens: Sakkoulas, 2016), pp. 1262–1283, ISBN: 978-960-15-2762-8, electronically available at http://www.ant-sakkoulas.gr/periexomena/15-2764-2.pdf.

● "Les Misérables of Thessaloniki in 2011: A Practical Case Study of Human Rights and Human Abuse" in M. Zirk-Sadowski, B. Wojciechowski and K. M. Cern (eds.), TOWARDS RECOGNITION OF MINORITY GROUPS, (London: Ashgate), (December 2014).

● "Four Critical Issues of the Greek Prisons System: Work, Education, Communication and Disciplinary Measures" in the Conference Minutes THE ROAD TO JUSTICE, in honour of emeritus professor Stergios Alexiadis (Athens-Thessaloniki: Sakkoulas Publications), (2012), 323-341.

● "Thomas Lubanga Dyilo: The Unstable Step of the International Criminal Court?" in TREATISES IN THE HONOUR OF EMERITUS PROFESSOR STERGIOS ALEXIADIS, (Athens-Thessaloniki: Sakkoulas Publications), (2010), 1039-1057.

● "Taming the Waves of International Criminal Justice: The Paradox of Serving (in)Justice through (un)Just Means and the Saddam Hussein's Case", in Dia-Logos (volume 11), M. Zirk-Sadowski και B. Wojciechowski (eds.), MULTICENTRISM AS AN EMERGING PARADIGM IN LEGAL THEORY, (Oxford: Peter Lang Publications), (2009), 271-289.

● "Thomas Lubanga Dyilo: The Chronicle of a Case Foretold", (2008) 5 Intellectum, 27-42.

● "The Compulsorily Assigned Counsel and the Right to Adjourn or Postpone the Trial", (2008) (8) Poinika Chronika, pp. 758-763.

● "The Move to Restrict the Death Penalty in International Human Rights Law and Resistance in the American Continent", (University of Nottingham Human Rights Law Review, Students' Supplement), 2002-2003, pp. 45-55.

أهم الحلقات الدراسية والمؤتمرات

● مكافحة التحرش الجنسي في مكان العمل والأخلاقيات القانونية: حلقة عمل مدتها خمسة أيام للمحامين المدرجة أسماؤهم في قائمة المحامين لدى المحكمة الجنائية الدولية (لاهاي، 3-7 حزيران/يونيه 2019).

● التدريب القانوني للبعثة الإندونيسية بشأن الأخلاقيات القانونية ومدونة قواعد سلوك المحكمة الجنائية الدولية

للمستشار (بصفته محاضراً)، (المحكمة الجنائية الدولية، لاهاي، 23 تشرين الأول/أكتوبر 2019).

- شهادة الإدارة الاستراتيجية من كلية كوبنهاغن لإدارة الأعمال بنظام Coursera (تم الحصول على الشهادة في 24 نيسان/أبريل 2016).

- مستخدم كمبيوتر معتمد في نظام تشغيل وإدارة الملفات، ومعالجة النصوص وجداول البيانات، وتطبيقات الإنترنت والاتصالات (دبلوم أكتا، 29 أيلول/سبتمبر 2011).

- برنامج الأمم المتحدة الأمني المعنون "الأمن الأساسي في الميدان" (نيسان/أبريل 2004).

- التدريب الداخلي للموظفين القانونيين بالمحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة لفائدة المحامين (أيار/مايو 2004).

العضوية في الرابطات والجمعيات المهنية

- عضو مناوب في المجلس التأديبي للمحامين لدى المحكمة الجنائية الدولية (2018-2022)
- عضو في نقابة المحامين لدى المحكمة الجنائية الدولية
- عضو في رابطة القانون الدولي (اللجنة: الحماية الدولية للمستهلكين 2019)
- عضو في الجمعية الأوروبية للقانون الدولي
- عضو في الجمعية اليونانية لعلم الأجرام
- عضو في نقابة المحامين الجنائيين اليونانية
- مدرج في قائمة الخبراء الاستشاريين القانونيين لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا (2018)
- مدرج في قائمة الخبراء بالأكاديمية الدولية لمبادئ نورمبرغ (مايو 2017).
- عضو في المجلس العلمي والاستشاري للمركز المعني بفلسفة ونظرية حقوق الإنسان، جامعة لودز، بولندا (1 شباط/فبراير 2013)
- عضو في الفريق البحثي الذي أجرى أكبر بحث نوعي وكمي في السجون اليونانية تكريما للأستاذ ستيرغيوس ألكسياديس الفخري في علم الإجرام (2005-2009).

الجوائز والأوسمة

- انتخابه من قبل أعضاء المجلس التنفيذي لنقابة المحامين لدى المحكمة الجنائية الدولية نائبا مشاركا للرئيس بشأن الضحايا (2019)
- انتخابه عضوا مناوبا في المجلس التأديبي للمحامين لدى المحكمة الجنائية الدولية (2018-2022)
- انتخابه رئيسا للجنة الاستشارية للمعايير المهنية التابعة لنقابة المحامين لدى المحكمة الجنائية الدولية (2019)
- انتخابه عضوا في اللجنة الدولية لرابطة القانون الدولي المعنية بالحماية الدولية للمستهلكين (2019)
- تعيينه بالإجماع من قبل المجلس التنفيذي لنقابة المحامين لدى المحكمة الجنائية الدولية كنقطة اتصال

للرابطة مع اليونان (تشرين الثاني/نوفمبر 2017)

- الإدراج في قائمة الخبراء الاستشاريين القانونيين لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا (فيينا) ، (2018)
- الإدراج في قائمة الخبراء بالأكاديمية الدولية لمبادئ نورمبرغ (مايو 2017)
- أول متدرب قانوني يحمل الجنسية اليونانية في المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة (2004)؛ عمل لمدة ستة أشهر في مكتب المدعي العام في قضية ميلوسيفيتش الشهيرة
- نشر سلسلة من المقالات والمقابلات المؤثرة في Eurozine، الموقع الرسمي لأبرز المجلات الثقافية الأوروبية، واجتذابه بالتالي اهتماما أوروبيا كبيرا
- الحصول على المرتبة السابعة بين أقرانه الذين حصلوا على بكالوريوس "Ptychio" في القانون (درجة البكالوريوس لمدة أربع سنوات) من كلية الحقوق بجامعة أرسطو في تموز/يوليه 2002. وحصل على علامات التميز في 19 وحدة قياسية
- الحصول على منحة من دائرة خدمات التبادل الأكاديمي الألمانية لحضور برنامج التدريب الصيفي في القانون الألماني والأوروبي بجامعة لودفيغ ماكسيميليان في ميونيخ (تموز/يوليه 2002)
- الحصول على أربع جوائز للتقدم في الأداء الأكاديمي: جائزتان "للتميز" وجائزتان "للريادة" من وزارة التربية والتعليم؛ والحصول علاوة على ذلك على إشادة عامة مكتوبة من قبل مجلس المدرسة الثانوية في يوم تخرج البكالوريا بشأن "عمله الإنساني غير العادي"

- إجراء مقابلة حصرية مع المدعية العامة للمحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة، السيدة كارلا دل بونتي ("Advocate" students' journal of the Nottingham Law School, (2004), 44–49) Eleytherotypia", 7 May 2004, 19 and

- كان مقاله المعنون "قانون الضرائب على الشهادات الجامعية ودرجة التغيير" على القائمة النهائية لأفضل المقالات المنشورة في المواقع اليونانية في عام 2012 (الجوائز الإلكترونية لعام 2013). وأدت المناقشة العامة بعد نشر المقال إلى التخلي عن مشروع القانون المقترح لفرض ضرائب على المواطنين وفقا لشهاداتهم الجامعية (Web Column Fingerprints of the Day, 28 August 2012)

- كان موقع منظمة Intellectum التي لا تستهدف الربح (www.intellectum.org) على القائمة النهائية لأفضل المواقع اليونانية في عام 2012 (الجوائز الإلكترونية لعام 2013، الفئة: المواقع الالكترونية ذات الأهمية الخاصة)

- رسالة الماجستير في القانون التي حصلت على علامة الامتياز مع مرتبة الشرف والتي نشرت في عدد 2002-2003 من مجلة قانون حقوق الإنسان التابعة لجامعة نوتنغهام تحت عنوان "التحرك لتقييد عقوبة الإعدام في القانون الدولي لحقوق الإنسان ومقاومته في القارة الأمريكية" (2003) بالملحق المخصص للطلبة، الصفحات 45-55 (http://www.intellectum.org/2016/09/30/death-penalty-in-american-continent).

- صاغ ونسق مشروع Intellectum المعنون "قوة النقص" لمدة عامين، وهو حملة عامة للدفاع عن حرية التعبير ومناهضة العنصرية وكره الأجانب وخطاب الكراهية، وكان له تأثير كبير على المجتمع اليوناني (http://www.eurozine .com/ articles / 2013-11-13-tsilonis-en.html).

الاهتمامات الشخصية

الأدب والسينما والعدو

المعلومات الأخرى ذات الصلة

(1) أكاديميا وعلانية، اسمه ليس Viktor Tsilonis ولكن Victor Tsilonis، لأن الأخير هو الطريقة الصحيحة لكتابة اسم فيكتور باللغة الإنكليزية. ويوجد هذا الاختلاف لأن جوازات السفر تستخدم تعديل Unicode القياسي للأسماء ويؤدي غالبا إلى أخطاء إملائية لا مفر منها لأسماء الأشخاص باللغة الإنكليزية.

(2) تجدر الإشارة إلى أن نقابة المحامين لدى المحكمة الجنائية الدولية هي الهيئة التمثيلية الوحيدة للمحامين المعترف بها من قبل جمعية الدول الأطراف، كما يتم دعوتها سنويا، منذ الدورة السادسة عشرة للجمعية، لحضور المناقشة العامة للجمعية وتقديم تقرير عن دستور الجمعية وأنشطتها السنوية.

(3) لأغراض الفقرة 8 (أ) '1' إلى '3' من المادة 36 من نظام روما الأساسي، سيمثل الدكتور فيكتور تسيلونيس نظام القانون المدني ومجموعة أوروبا الغربية ودول أخرى. ومع ذلك، تجدر الإشارة إلى أنه على دراية جيدة بنظام القانون العام بسبب دراسته لمدة ثلاث سنوات في المستوى الجامعي والدراسات العليا في المملكة المتحدة وأنه أيضا المدير التعليمي والموجه الرئيسي لبرنامج الاختبار المتقدم لمهارات اللغة الإنكليزية القانونية المطلوبة في اليونان.

20- أولغالدي غودنيز، سيرخيو خيراردو (كوستاريكا)

[الأصل: الإنكليزية]

مذكرة شفوية

تقدم سفارة كوستاريكا لدى مملكة هولندا تحياتها إلى أمانة جمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، وتتشرف بإبلاغها بأن حكومة كوستاريكا، عملا بقرار المجموعة الوطنية لكوستاريكا أمام محكمة التحكيم الدائمة، عملا بالمادة 36 (4) (أ) '2'، من نظام روما الأساسي للمحكمة الدولية، وكذلك القانون المتعلق بتعزيز التعاون مع المحكمة الجنائية الدولية وتقديم المساعدة القضائية لها (القانون رقم 9570) قررت ترشيح السيد سيرجيو خيراردو أوغالدي غودينيز لمنصب قاض في المحكمة الجنائية الدوليةفي القائمة 'باء' (المادة 36 (3) '2'، من نظام روما الأساسي) للفترة2021-2030، في الانتخابات التي ستُجرى خلال الدورة التاسعة عشرة لجمعية الدول الأطراف، المقرر عقدها في نيويورك في الفترة من 7 إلى 17 كانون الأول/ديسمبر 2020.

يحظى السيد أوغالدي بتقدير كبير في كوستاريكا وعلى المستوى الدولي على حد سواء بسبب أخلاقه الرفيعة وحياده ونزاهته، ويمتلك المؤهلات اللازمة للتعيين في أرفع المناصب القضائية. وبعد أكثر من خمسة وعشرين عاماً من الخبرة في مهنة القانون، قد أمضى السنوات العشرين الماضية يمارس القانون الدولي بنشاط، كمحام ومستشار قانوني، وتولّى العديد من أدوار التنسيق والتمثيل في مختلف النظم القانونية الدولية، مثل محكمة التحكيم الدائمة، ونظام البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان، ومحكمة العدل الدولية، والمحكمة الجنائية الدولية. لذلك فهو يتمتع بالخبرة اللازمة للاضطلاع بالواجبات القانونية المهنية ذات الصلة بالعمل القضائي للمحكمة.

وبالتالي، فإن السيد أوغالدي يفي تماماً بشروط الأهلية المنصوص عليها في المادة 36 (3) '2'، من نظام روما الأساسي. وستكون مؤهلاته وخبرته في القانون الدولي رصيدا هاما للمحكمة وسيساعد على تحقيق أهداف نظام روما الأساسي. وتُرفَق طيه الوثائق المؤيدة لترشيحه وفقا للمذكّرة الشفوية ICC-ASP/19/SP/01، المؤرخة 20 كانون الأول/ ديسمبر 2019.

بيان المؤهلات

تتشرف جمهورية كوستاريكا بتقديم بيان المؤهلات للسيد سيرجيو خيراردو أوغالدي غودينيز، وفقا للمادة 36 (4) من نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية والقرار ICCASP/3/Res.6 (بصيغته المعدّلة) التي اعتمدتها جمعية الدول الأطراف بشأن إجراءات ترشيح وانتخاب قضاة المحكمة الجنائية الدولية، إلى جانب المذكرة رقم ICC-ASP/19/SP/01 ، المؤرخة كانون الأول/ديسمبر 2019 ومرفقها الأول.

قررت حكومة كوستاريكا ترشيح السيد أوغالدي لمنصب قاض في المحكمة الجنائية الدولية للفترة2021–2030، في الانتخابات التي ستجرى في الدورة التاسعة عشرة لجمعية الدول الأطراف في نيويورك في كانون الأول/ديسمبر 2020.

وتقدم حكومة كوستاريكا ترشيح السيد أوغالدي لإدراجه في القائمة "باء"، التي تستلزم أن يتوفر المرشحون على "كفاءة ثابتة في مجالات القانون الدولي ذات الصلة بالموضوع مثل القانون الإنساني الدولي وقانون حقوق الإنسان وخبرة مهنية واسعة في مجال عمل قانوني ذي صلة بالعمل القضائي للمحكمة." (المادّة 36(3)(ب)'2' من نظام روما الأساسي).

إجراء اختيار المرشح

وتود كوستاريكا أن تؤكد أن السيد أوغالدي يتمتع بأخلاق عالية، وأنه أثبت حياده ونزاهته، وأنه يمتلك المؤهلات اللازمة للتعيين في أعلى المناصب القضائية في كوستاريكا وفقا للمادة 159 من الدستور السياسي لكوستاريكا، التي تنص على المعايير التي يتعين استيفاءها لأداء وظيفة القاضي في محكمة العدل العليا، وهي السلطة الإدارية والقضائية العليا للقضاء. وفي كوستاريكا، ينضم قضاة محكمة العدل العليا إلى الدوائر التي تصدر الأحكام النهائية في المنازعات المعروضة عليها وفقا للإجراءات المنصوص عليها في القانون والدستور السياسي لكوستاريكا. ولذلك، فإن السيد أوغالدي يستوفي جميع المعايير الدستورية لكوستاريكا لممارسة دور القاضي في محكمة العدل العليا.

فيما يتعلق بإجراء الاختيار الوطني، خضع السيد أوغالدي لفحص يتكوّن من جزأين. أولا، خضع لإجراء الترشيح الذي قامت به المجموعة الوطنية لكوستاريكا في محكمة التحكيم الدائمة، وفقا للمادة 36 (4)(أ) '2'، من نظام روما الأساسي، وهو إجراء ينطوي على تقييم متعمق لاختصاصات المرشح وخبرته. وفي 16 كانون الثاني/يناير 2020، قدمت المجموعة الوطنية في محكمة التحكيم الدائمة إلى وزارة الخارجية وشؤون العبادة وثيقة تقيّم مؤهلات السيد أوغالدي، واختتمت هذه الوثيقة بتوصية حكومة كوستاريكا بتعيينه لمنصب قاض في المحكمة الجنائية الدولية.

وبالإضافة إلى ذلك، قامت السلطة التنفيذية، أي رئيس الجمهورية، بالاشتراك مع وزارة الخارجية، وفقا لقانون كوستاريكا المتعلق بتعزيز التعاون مع المحكمة الجنائية الدولية وتقديم المساعدة القضائية إليها (*Promoción de la Cooperación y Asistencia Judicial con la Cortencia Judicial con la Corte Penal Internacional*) بإجراء تقييم منفصل عن الإجراء الذي قامت به المجموعة الوطنية في محكمة التحكيم الدائمة. أما التقييم الثاني الذي أجري في البداية تحت رعاية وزارة الخارجية وشؤون العبادة، ثم مكتب رئيس الجمهورية، فقد استمر لمدة ستة أشهر.

وفي إطار التقييم الثاني الذي أجرته السلطة التنفيذية، قدّم السيد أوغالدي معلومات وفقاً لأحكام المادة 36 من نظام روما الأساسي، وقدّم أدلة مستفيضة على مؤهلاته وخبرته المهنية الغنية في المجال القانوني، وهي ذات صلة بالعمل القضائي للمحكمة. وقد أجريت مقابلة مع السيد أوغالدي لأغراض هذا الترشيح. وأعدت الوزارة أيضاً رأياً تقنياً قدمته إلى مكتب رئيس الجمهورية للتدقيق فيه. وأجرى مكتب رئيس الجمهورية تقييماً إضافياً استناداً إلى المعلومات التي تلقاها مما دفعه إلى الموافقة على ترشيح السيد أوغالدي.

ونفذت كوستاريكا إجراء تقييم متعمقا وصارما، شمل عمليات فحص متعددة، من أجل تسمية مرشح لا يفي تماما بجميع المعايير الواردة في نظام روما الأساسي فحسب، بل يجسد أيضا التزام البلد بمهمة وقيم نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية ودعمه لها.

المهارات والخبرات اللازمة لدور القاضي في المحكمة الجنائية الدولية

وقد شارك المرشح، الذي يتمتع بسجل حافل ومشهود به في الإجراءات القضائية الدولية، في إصدار صكوك دولية ولديه خبرة واسعة، أكاديمية وعملية، في ممارسة القانون الدولي، وهو مجال ذي صلة بالوظيفة القضائية للمحكمة.

وهو عضو ممارس في نقابة المحامين في كوستاريكا منذ أكثر من خمسة وعشرين عاما، وعشرين منها في القانون الدولي. والمرشح هو من الناطقين باللغة الإسبانية ولديه معرفة ممتازة باللغة الانكليزية، وهي لغة عمل رسمية في المحكمة. وهو مواطن كوستاريكي ولا يحمل جنسية أخرى.

ويحمل المرشح شهادة الماجستير في القانون الأوروبي والمقارن من جامعة أكسفورد في المملكة المتحدة. وحصل على درجة البكالوريوس في القانون في جامعة كوستاريكا، كما حصل على دبلوم في دراسات التوثيق في الجامعة نفسها. ونتيجة للتدريب الذي حصل عليه، ولتخصصه في القانون المقارن وممارسة مهنته، أصبح على دراية تامة بالنظم القانونية الأوروبية، من حيث التقاليد المدنية وتقاليد القانون العام، وهو يمثل التقاليد القانونية لأمريكا اللاتينية، التي تعد من التقاليد القانونية الرئيسية. وأخيرا، يسمح ترشيحه بتمثيل جغرافي عادل.

وتتضمن مهاراته في مجالات القانون الدولي ذات الصلة، مثل القانون الإنساني الدولي وقانون حقوق الإنسان، وكذلك خبرته المعترف بها في مهنة قانونية ذات صلة بالعمل القضائي للمحكمة ووفقا للتقييمات التي أجرتها وزارة الخارجية والعبادة وتلك التي أجرتها المجموعة الوطنية في محكمة التحكيم الدائمة، بما في ذلك دوره كمنسق للجنة القانون الداخلي في وزارة الخارجية والعبادة (*Comisión de derecho Internacional del Ministerio de Relaciones y Culto*)، وهو منصب شغله لأكثر من سبعة عشر عاماً عملاً بالمرسوم التنفيذي رقم 30473-RE المؤرخ 24 أيار/مايو 2002، وبموجبه

شغل منصب كبير مستشاري كوستاريكا لممارسة القانون الدولي العام وتعزيزه القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي، خاصة فيما يتعلق بالنزاعات الإقليمية والدولية، وتعزيز سياسة كوستاريكا الخارجية بشأن حقوق الإنسان وحل النزاعات من خلال القانون الدولي.

وفيما يتعلق بخبرته في عمل المحكمة الجنائية الدولية منذ إنشائها، قام المرشح بدور رئيسي في تعزيز المحكمة، وذلك بإنشاء الموقف القانوني الوطني الذي اتخذته كوستاريكا، إلى جانب أعضاء آخرين في لجنة القانون الدولي المذكورة أعلاه، والذي تتعهد بموجبه بعدم إبرام أي اتفاق يشكل استثناء للمادة 98 من نظام روما الأساسي. وشارك المرشح، بصفته ممثلا لبلده، مشاركة نشطة في الجمعيات الست الأخيرة للدول الأطراف في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، ومثل كوستاريكا في مكتب الجمعية لمدة أربع سنوات.

وفي 2015، نظم حلقة دراسية إقليمية لأمريكا الوسطى والمكسيك بشأن التعاون مع المحكمة الجنائية الدولية، عقدت في كوستاريكا، والتي لعبت دورا في أحد بلدان المنطقة التي صدقت على نظام روما الأساسي.

وفي عام 2016، عُيِّن منسقاً لفريق لاهاي العامل المعني بالمحكمة الجنائية الدولية، ونسق بهذه الصفة جهود الدول الأطراف بشأن المسائل المرتبطة بالوفاء بمسؤولياتها بموجب المادة 112 من نظام روما الأساسي. وحضر أيضاً اجتماعات الأفرقة العاملة المعنية بالحكم والتعاون والعالمية والتكامل والميزانية وغيرها من الاجتماعات المخصصة والأفرقة العاملة التي لها مقرها في لاهاي.

واضطلع بدور رائد في تعزيز المساواة بين الجنسين وسياسات التمثيل الجغرافي العادل في المحكمة، وقدم دعما قويا لمكتب المدعي العام واستقلاليته، وقدم الدعم لسياسات المدعي العام، ولا سيما السياسات المتعلقة بالأطفال. كما أيد تعزيز الصندوق الاستئماني للضحايا، وميزه بدعوته العامة التي تطالب القضاة بالوفاء بالتزاماتهم الائتمانية تجاه المحكمة الجنائية الدولية.

وفي عام 2016، عُيّن أيضاً نائباً لرئيس جمعية الدول الأطراف. وبهذه الصفة ترأس أجزاء من جمعيات الدول الأطراف في 2016 و2017، كما ترأس العديد من الاجتماعات التي عقدها مكتب جمعية الدول الأطراف. وفي الدورة السادسة عشرة لجمعية الدول الأطراف التي عقدت في نيويورك في عام 2017، شارك في رئاسة الجلسة الختامية وساهم في المناقشات المتعلقة بتفعيل ولاية المحكمة الجنائية الدولية على جريمة العدوان، التي اعتمدت بتوافق الآراء من قبل مائة وثلاث وعشرين دولة طرفا، ووصفت بأنها إنجاز كبير للمحكمة.

وفي عام 2018، عيّنه مكتب جمعية الدول الأطراف لرئاسة مجموعة من السفراء لأغراض إجراء عملية الاختيار والتوصية بتعيين رئيس آلية الرقابة المستقلة التابعة للمحكمة الجنائية الدولية. وكانت هذه عملية معقدة وحساسة نفذتها المجموعة بنجاح تحت قيادة السيد أوغالدي.

وفيما يتعلق بالتجربة القضائية الدولية الأخرى ذات الصلة، على النحو المنصوص عليه في المادة 36 من نظام روما الأساسي، قام المرشح بإسداء المشورة إلى دولة كوستاريكا وتمثيلها في القضايا المعروضة على محكمة التحكيم الدائمة ومحكمة العدل لأمريكا الوسطى ومنظومة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان، بما في ذلك محكمتها ومحكمة العدل الدولية والمحكمة الجنائية الدولية. وقد دفعته هذه التجربة إلى معالجة مسائل تتعلق بالحكم والعلاقات مع المحاكم المذكورة أعلاه، وكذلك إلى النظر في الإجراءات والمنازعات المعروضة على عدد منها.

وفيما يتعلق بمحكمة العدل الدولية على وجه التحديد، عمل بين عامي 2005 و2018 كمستشار ومحام في ذلك الوقت كوكيل مشارك لكوستاريكا وشارك في نزاعات مختلفة وطلب تدخل كجزء من نزاع بين بلدين آخرين. وميز نفسه كمنسق للأفرقة القانونية التي أدارت هذه القضايا، كما أنه نجح في تقديم حجج شخصية أمام محكمة العدل الدولية.

ومن الأمثلة على تجربته في إدارة القضايا الدولية المعقدة القضية المعنونة "بعض الأنشطة التي قامت بها نيكاراغوا في المنطقة الحدودية" (*كوستاريكا ضد نيكاراغوا*)، التي انضمت إلى قضية أخرى بعنوان "تشييد طريق في كوستاريكا على طول ساحل سان خوان (*نيكاراغوا ضد كوستاريكا*). وكانت الإجراءات معقدة للغاية بسبب ارتفاع عدد الحوادث والأسئلة المقدمة إلى المحكمة لتقييمها، والتي شملت إعداد عشرات التقارير التقنية، واستجواب الشهود الخبراء، وعدة إجراءات لتحديد التدابير المؤقتة، فضلا عن إجراء مرحلة أخرى من الإجراءات تهدف إلى تحديد الجبر المستحق من إحدى الدولتين للآخر عن الأضرار البيئية التي لحقت بمنطقة من الأراضي الرطبة ذات الأهمية الدولية. وفي بداية القضية، كان يُسدي المشورة أيضا إلى كوستاريكا بشأن إعداد توجيهات في القانون الإنساني الدولي في حالة ما تحوّل النزاع إلى نزاع مسلح تشارك فيه قوات الأمن في كلا البلدين، مما قد يؤثر على السكان المدنيين القريبين.

وشارك بوصفه مستشارا لكوستاريكا في إجراءات التقييم التي أجرتها لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان. كما شارك في قضايا تتعلق بتقارير نشرتها هيئات مختلفة عن كوستاريكا وحقوق الإنسان، وصدرت عنه آراء مختلفة بشأن أهمية تعزيز الاستقلال المالي لمحكمة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان.

وبين عامي 2000 و2014، شغل مناصب مختلفة على المستوى الدولي ممثلا لكوستاريكا، مثل السفير المتجول، في المسائل المتعلقة بالقانون الدولي العام، الثنائي والمتعدد الأطراف على حد سواء، بما في ذلك

التفاوض على الصكوك الدولية. وبين عامي 2001 و 2005، مثّل كوستاريكا في المؤتمر الإقليمي المعني بالهجرة، وهي هيئة للتعاون الدولي مسؤولة عن اعتماد سياسات بشأن حركة البشر والهجرة.

وتفاوض على أول اتفاق للبلد المضيف وقعته محكمة التحكيم الدائمة لإنشاء مقر لها خارج لاهاي في كوستاريكا. كما عمل ممثلاً في المجلس الإداري للمحكمة لمدة أربع سنوات. وهو عضو في محكمة التحكيم الدائمة منذ عام 2005.

ومثّل كوستاريكا في مؤتمر لاهاي للقانون الدولي الخاص، كما مثَّل بلده لمدة أربع سنوات في منظمة حظر الأسلحة الكيميائية. وكان من بين الأدوار التي أداها داخل هذه المنظمة، نيابة الرئيس في الدورة العشرين لمؤتمر الدول الأطراف.

وقد دُعي أيضا لإلقاء محاضرات في عدد من المناسبات بشأن القانون الدولي والعدالة الجنائية الدولية، بما في ذلك مناسبات مختلفة بشأن العالمية والتعاون والتكامل بموجب نظام روما الأساسي، وكذلك عن تفعيل اختصاص المحكمة في جريمة العدوان. وأخيرا، كان متحدثا في الاحتفالات بالذكرى السنوية العشرين لإنشاء المحكمة الجنائية الدولية.

كما أكسبته حياته المهنية تقديراً في الأوساط الأكاديمية :فقد قدم دورة دراسية عن نظام البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان في جامعة كوستاريكا؛ وألقى دورة دراسية في جامعة كوستاريكا وقد دعته في ثلاث مناسبات أكاديمية القانون الدولي المرموقة في لاهاي إلى قيادة الحلقة الدراسية بشأن إدارة المنازعات أمام محكمة العدل الدولية؛ وهو حاليا أستاذ مشارك في القانون الدولي في جامعة السلام، التي أنشئت بموجب قرار للجمعية العامة للأمم المتحدة، حيث يلقي عددا من المحاضرات من أجل الماجستير في القانون الدولي وحقوق الإنسان والماجستير في القانون الدولي وحل النزاعات.

وتود كوستاريكا أيضا أن تؤكد على مهاراته في مجال الحكم المؤسسي ومهاراته الإدارية المطلوبة للقيام بدور قضائي وإدارة موارد المحكمة وموظفيها.

التعهدات

يتعهد السيد أوغالدي، في حالة انتخابه لمنصب قاض، بالامتثال الكامل لالتزاماته الائتمانية تجاه المحكمة، بما في ذلك الالتزامات بالولاء للمؤسسة وحمايتها، كما يتعهد بحماية مصالح المحكمة إذا تعارضت مع مصالحه الشخصيةة. كما يتعهد بمراعاة أعلى المعايير الأخلاقية، سواء من حيث استخدام موارد المحكمة أو من حيث ولايته القضائية.

ويتعهد بأن يتيح نفسه لإجراء أي مقابلة أو مقابلات لازمة لعملية الاختيار، بما في ذلك المقابلة مع اللجنة الاستشارية المعنية بترشيح القضاة.

وفي ضوء ما يتمتع به سيرخيو أوغالدي من خلفية ومعرفة معترف بهما في مجالات القانون الدولي ذات الصلة، مثل القانون الإنساني الدولي وحقوق الإنسان، فضلا عن سجله الثابت في المهن القانونية ذات الصلة بالعمل القضائي للمحكمة، وخبرته في الإدارة والإدارة المؤسسية، فإن حكومة كوستاريكا تؤمن إيمانا راسخا بأن مهاراته تفي تماما بالمعايير المحددة في المادة 36 من نظام روما الأساسي وأنه سيستخدمها بفعالية لأجل تحقيق الأهداف التي تشكل مهمة المحكمة وفقا لقيم وأهداف نظام روما الأساسي.

السيرة الذاتية

البيانات الشخصية

الاسم: أولغالدي غودنيز

اللقب: سيرخيو خيراردو

الجنس: ذكر

تاريخ الولادة: 3 نيسان/أبريل 1971

الجنسية: كوستاريكا

الإقليم: مجموعة أمريكا اللاتينية والكاريبي

الحالة المدنية: متزوج

القائمة ألف/باء: القائمة "باء"

اللغات: الإسبانية اللغة الأم

الإنكليزية: (المكتوبة) مستوى متقدّم (الشفوية) مستوى متقدّم

الفرنسية: (المكتوبة) مستوى أولي (الشفوية) مستوى أولي

المؤهلات التعليمية

1998/07-1997/09	جامعة أكسفورد، المملكة المتحدة .ماجستر في القانون الأوروبي و القانون المقارن
1988/02- 1994/11	جامعة كوستاريكا. شهادة بكالوريوس في القانون.
1994/02- 1994/11	جامعة كوستاريكا. دراسات في علم التوثيق.
1983/03- 1987/11	مدرسة سان كارلوس الثانوية. البكالوريا.

الخبرة المهنية

2019/06–حتى الآن جامعة السلام؛

أستاذ مشارك في القانون الدولي؛

أستاذ مسؤول عن دورات دراسية بعنوان: "القانون الدولي المتصل بالنزاع المسلح"، و التحكيم الدولي وعبر الوطني" و"القانون الدولي والدبلوماسية" التي هي جزء من برامج الماجستير في القانون الدولي وحقوق الإنسان وفي القانون الدولي وحلّ النزاعات. ويرتبط هذا العمل الجامعي ارتباطا مباشرا بالقانون الإنساني الدولي وحقوق الإنسان من حيث أن التعليم موجه إلى الطلاب من جميع أنحاء العالم، بشأن موضوع القانون الدولي للنزاعات المسلحة، بما في ذلك انتهاكات القانون الجنائي الدولي التي تشكل جرائم دولية. وتركز الدورة الدراسية المتعلقة بالعدالة الدولية وعبر الوطنية على الغرض من مختلف النظم القضائية الدولية والإجراءات التي تجري في مختلف النظم القضائية الدولية، مثل نظام محكمة العدل الدولية، والمحاكم الدولية لحقوق الإنسان، والمحكمة الجنائية الدولية. وتتناول الدورة هيكل المحكمة الجنائية الدولية وإجراءاتها ومهمتها، ولذلك فهي تتعلق مباشرة بالخبرة والكفاءة في مجالي حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي المطلوبين للترشيحات في إطار القائمة "باء".

2018/012-2014/10 وزارة الخارجية والعبادة

سفير؛

شغلت منصب سفير كوستاريكا لدى هولندا، وهو دور ثنائي ومتعدد الأطراف. من الناحيةالمتعددة الأطراف، كان العمل ينطوي على تمثيل البلد في هيئات الحكم في المؤسسات الدولية التي يوجد مقرها في لاهاي، ولا سيما مؤسسات القانون الدولي. وقد مثلت كوست ريكا في المجلس الإداري لمحكمة التحكيم الدائمة، أمام مجلس مؤتمر لاهاي للقانون الدولي الخاص، وكنت مسؤولا عن إدارة العلاقات التي لا تنطوي على دعوى قضائية أمام محكمة العدل الدولية. وقد قُمت بصياغة الآراء التي طلبها بلدي بشأن التقدم المحرز في التحقيقات الأولية والحالات قيد التحقيق، والقضايا المعروضة على المحكمة الجنائية الدولية. كما شاركت بنشاط في الجمعيات الست الأخيرة للدول الأطراف في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية كممثل قطري، كما أنني مثلت كوستاريكا لمدة أربع سنوات في مكتب الجمعية. وفي 2015، نظمت حلقة دراسية إقليمية لأمريكا الوسطى والمكسيك بشأن التعاون مع المحكمة الجنائية الدولية، عُقدت في كوستاريكا وحضرها رئيس المحكمة ومسجلها. وقد أقنعت هذه الحلقة الدراسية أحد بلدان المنطقة بالتصديق على نظام روما الأساسي. وفي عام 2016، عُيِّنتُ منسقاً لفريق لاهاي العامل

المعني بالمحكمة الجنائية الدولية، وبهذه الصفة قمت بتنسيق جهود الدول الأطراف بشأن المسائل التي تُحَفِّل من الوفاء بمسؤولياتها بموجب المادة 112 من نظام روما الأساسي. وتعاونت على وجه الخصوص مع الأفرقة العاملة المعنية بالحكم والتعاون والعالمية والتكامل والميزانية. وشاركت أيضا في اجتماعات مخصصة أخرى وفي أفرقة عاملة لها مقرها في لاهاي. وفي إطار فريق العمل في لاهاي ومختلف الجمعيات، قمت بتعزيز سياسات المساواة بين الجنسين في المحكمة، ودعمت مكتب المدعي العام، واستقلاليته وسياساته، ولا سيما تلك التي تشمل الضحايا والأطفال. وأيدت تعزيز الصندوق الاستئماني للضحايا، واضطلعت بدور تنسيقي، سواء في إطار جمعية الدول الأطراف أو مع رئاسة المحكمة وقلم المحكمة، للدفاع عن مؤسستها واستقلالها في ضوء الهجمات. وبالإضافة إلى ذلك، 2016، عُيِّنتُ في عام نائباً لرئيس جمعية الدول الأطراف. وبهذه الصفة ترأستُ أجزاء من الجمعيات في 2016 و2017 إلى جانب العديد من الاجتماعات التي عقدها مكتب جمعية الدول الأطراف. وفي الدورة السادسة عشرة لجمعية الدول الأطراف التي عقدت في نيويورك في عام 2017، شاركت في رئاسة الجلسة الختامية وساهمت في المناقشات المتعلقة بتفعيل اختصاص المحكمة الجنائية الدولية فيما يتعلق بجريمة العدوان، التي وافقت عليها بتوافق الآراء الدول الأطراف الـ 123 في إطار الجمعية نفسها، وفي ظل الرئاسة الحالية، تمت الموافقة بتوافق الآراء على التعديلات المدخلة على المادة 8 من نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، إلى جانب اعتماد قرار بشأن المشاورات التي تجري بموجب المادة 97 (ج) من نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية. وفي 1918، تم تعييني أيضاً من قبل مكتب جمعية الدول الأطراف لرئاسة مجموعة من السفراء لأغراض إجراء عملية الاختيار والتوصية لتعيين رئيس آلية الرقابة المستقلة التابعة للمحكمة الجنائية الدولية، وهي عملية معقدة وحساسة قام بها الفريق بنجاح. وقد كانت هذه التجربة مجزية للغاية من وجهة نظر القانون الجنائي الدولي ومن وجهة نظر الإلمام بالإجراءات القضائية وإدارة المحكمة الجنائية الدولية، كما أنها تستوفي الشروط المطلوبة لإدراجها في القائمة "باء".

2014/09-2000/05 وزارة الخارجية وشؤون العبادة (كوستاريكا)؛
مستشار أقدم في القانون الدولي؛
شغلتُ منصب كبير المستشارين في القانون الدولي، وكان يتضمن تقديم المشورة القانونية وصياغة وتنفيذ السياسات الحكومية في جميع فروع القانون الدولي، بما في ذلك القانون الإنساني الدولي وقانون حقوق الإنسان. وفي هذا السياق، قدمت المشورة إلى حكومة كوستاريكا بشأن المسائل المتعلقة بمحكمة التحكيم الدائمة، ومحكمة العدل لأمريكا الوسطى، ومنظومة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان، ومحكمة العدل الدولية، والمحكمة الجنائية الدولية. وقد دفعتني هذه التجربة إلى معالجة مسائل تتعلق بالحكم الرشيد والعلاقات مع المحاكم المذكورة أعلاه، وكذلك إلى النظر في الإجراءات والمنازعات المعروضة على العديد منها. وفي أيار/مايو 2002، عُيِّنتُ منسقاً للجنة القانون الدولي التابعة لحكومة كوستاريكا، وهو دور اضطلعت فيه بأدوار مختلفة في ممارسة القانون الدولي وتعزيزه، ولا سيما في سياق النزاعات الإقليمية والدولية. وعملت أيضا على تعزيز سياسة كوستاريكا المتفق عليها بشأن تعزيز حقوق الإنسان وحلّ النزاعات من خلال القانون الدولي. وبهذه الصفة، مثلت كوستاريكا في أكثر من أربعين بعثة خاصة في جميع أنحاء العالم، مثل برنامج إزالة الألغام في إطار اتفاقية أوتاوا، وتعزيز الصكوك الأمنية الإقليمية، والمشاركة في الإجراءات التي تقوم بها مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، ووضع سياسات بشأن التشرد وإدارة الهجرة في سياق المؤتمر الإقليمي المعني بالهجرة، وإدارة القضايا المعروضة على نظام البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان، التي تشمل على وجه التحديد تقارير عن كوستاريكا أو عن الإجراءات. وقد كانت إحدى هذه الحالات، لعام 2007 وعنوانها "Caso Interestatal 01/06، نيكاراغوا ضدّ كوستاريكا" معقدة بشكل خاص إذ كانت تشمل جوانب عديدة، أغلبها الانتهاك المزعوم لحقوق الإنسان للمهاجرين من سكان نيكاراغوا. كما أنني قمت بصياغة مشروع فتوى كوستاريكا القانونية بشأن القضايا التي رفعت ضد كوستاريكا أمام محكمة العدل لأمريكا الوسطى. وأخيرا، صغت موقف كوستاريكا الوطني الذي قرر بموجبه عدم إبرام اتفاقات لإدخال استثناءات على المادة 98 من نظام روما الأساسي. وتمثل هذه الأمثلة أهم المعالم من بين عشرات الحالات التي عالجتها أثناء دوري كمستشار. وقد مكّنتني هذه العقوبات من تطوير خبرتي في القانون الدولي العامّ ومختلف فروعه، بما في ذلك حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي، إلى جانب تجربتي في ممارسة دور قانوني مهني مرتبط بالعمل القضائي للمحكمة الجنائية الدولية.

الأنشطة المهنية الأخرى

2017/07–حتى الآن	عضو في محكمة التحكيم الدائمة، لاهاي
2018/12–2014/11	محافظ الصندوق المشترك للسلع الأساسية، أمستردام
2002/09 – 2005/10	عضو ورئيس وفد كوستاريكا في مفاوضات بشأن الحدود البحرية بين كوستاريكا ونيكاراغوا، وسان خوسيه وماناغوا.
2001–2002	عضو في اللجنة التوجيهية لبرنامج منظمة الدول الأمريكية الذي يشمل حوض نهر سان خوان، سان خوسيه
2000–2002	عضو المجلس الوطني المعني بالهجرات، سان خوسيه
1997/07–1994/12	محام ومُوثّق،مكتب خاص، كمحامٍ في المجالات المدنية والجنائية والإدارية في كوستاريكا، وتحديداً في القضايا التي تنطوي على حماية الحقوق الدستورية.

المنشورات ذات الصلة

Justicia para los rohinyás?, مقال رأي، صحيفة لا ناسيون، سان خوسه، كوستاريكا، 25 كانون الثاني/ يناير 2020

(تفعيل اختصاص المحكمة الجنائية الدولية في جريمة العدوان)

Activation of the ICC Jurisdiction over the crime of aggression, Korean Society of Law: The Justice, Vol. 170 - 2 (special edition 1), February 2019, p.p. 65

La activación de la jurisdicción sobre el crimen de agresión en el Estatuto de Roma, Revista Costarricense de Política Exterior, Issue 29, May 2018, ISSN 1659-0112

(إدارة التقاضي أمام محكمة العدل الدولية)

La Administracion de Litigios ante la Corte Internacional de Justicia، Oxford Journal of International Dispute Settlement, Volume 9, No 4, 1 December 2018, p.p. 691–724

Costa Rica y la activación del crímen de crimenes, op-ed, La Nación newspaper, San José, Costa Rica, 16 January 2018

مقالات عديدة نشرت في وسائط الإعلام الكوستاريكية (لا سيما في صحيفة لا ناسيون) عن القانون الدولي والأمن الدولي. معاهدات

أهمّ الحلقات الدراسية

- متحدث دعته المحكمة الجنائية الدولية بشأن تفعيل جريمة العدوان، لاهاي (شباط/فبراير 2018)
- محاضر زائر في جامعة إيراسموس روتردام في الندوة حول الدبلوماسية الدولية، في روتردام (تشرين الثاني/نوفمبر 2016–كانون الثاني/يناير 2018)
- متحدث في الحلقة الدراسية الإقليمية بشأن الاتفاق بشأن التعاون في قمع

الاتجار غير المشروع في المواد البحرية والجوية بالمخدرات والمؤثرات العقلية في منطقة البحر الكاريبي، سان خوسه (تشرين الثاني/نوفمبر 2017)

– ميسّر أعمال المؤتمر الرفيع المستوى المعني بالتعاون المالي مع المحكمة الجنائية الدولية، تحت رعاية فرنسا والسنغال، باريس (تشرين الأول/أكتوبر 2017)

–مقرر عن موضوع "كيفية تحقيق المساواة بين الجنسين في المحاكم الجنائية الدولية "في مؤتمرGQUAL تكافؤ الجنسين حول تغيير صورة العدالة الدولية، لاهاي (تشرين الأول/أكتوبر 2017)

– متحدث في الحلقة الدراسية القانونية حول صكوك مؤتمر لاهاي للقانون الدولي الخاص، سان خوسه (آب/أغسطس 2017)

– متحدث في الحلقة الدراسية المعنونة "التكامل والمحكمة الجنائية الدولية"، تحت رعاية أستراليا ورومانيا، بروكسل (تموز/يونيه 2017)

– متحدث في الحلقة الدراسية الإقليمية الأفريقية المعنونة "التحديات والفرص المتاحة للمحكمة الجنائية الدولية عشية الذكرى السنوية العشرين لنظام روما الأساسي" بشأن "تعزيز عالمية نظام روما الأساسي: ما هي العوامل التي تبطئ التقدم المحرز وما هي الخطوات التي ينبغي اتخاذها لتشجيع المزيد من البلدان على الانضمام إلى نظام روما الأساسي؟" داكار، السنغال (تموز/يونيه 2017)

– عضو في حلقة النقاش في حفل افتتاح الأسبوع الأيبيري الأمريكي السابع للعدالة الدولية، حول موضوع السبيل نحو القانون الدولي، قصر السلام، ، لاهاي (أيار/مايو 2017)

–متحدث في حفل افتتاح الحلقة الدراسية حول الجنسانية وتغير المناخ، لاهاي (أيار/مايو 2017)

– أستاذ مسؤول عن الدورة الدراسية حول نظام حقوق الإنسان للبلدان الأمريكية والدورة الدراسية بشأن محكمة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان، جامعة كوستاريكا (2002)

الجمعيات والرابطات المهنية

– عضو في نقابة المحامين في كوستاريكا

– عضو رابطة القانون الدولي، لندن

– عضو في نقابة المحامين الأمريكية

الأوسمة والألقاب الشرفية

–وسام سان كارلوس، كولومبيا

مجالات الاهتمام الشخصي

-القراءة والموسيقى والمسرح والسباحة والحفاظ على الغابات

أمور أخرى ذات الصلة

فيما يتعلق بمسائل القانون الدولي في سياق ست إدارات، طُلب مني، كمستشار خاص لحكومة كوستاريكا، أن أُسدي المشورة لرؤساء البلد بشأن مسائل بالغة التعقيد تتعلق بالأمن القومي لكوستاريكا. وأيدتُ وأرشدت وأوجّه أحيانا المواقف الوطنية بشأن عدة صكوك من صكوك القانون الدولي: على سبيل المثال، أثناء المفاوضات التي شملت اتفاق البلد المضيف الأول لمحكمة التحكيم الدائمة خارج لاهاي؛ تحقيق أهداف اتفاقية أوتاوا لحظر الألغام المضادة للأفراد، التي جعلت كوستاريكا أول بلد في العالم يعلن خلوه من الألغام؛ وأثناء المفاوضات وتنفيذ الصكوك المتعلقة بالأمن الإقليمي ومكافحة الجريمة المنظمة، مثل الاتفاق المتعلق بالتعاون في قمع الاتجار غير المشروع بالمخدرات البحرية والجوية في المخدرات والمؤثرات العقلية في منطقة البحر الكاريبي، واتفاقات نزع السلاح الدولية، مثل معاهدة تجارة الأسلحة، ومؤخرا معاهدة حظر الأسلحة النووية التي عملت فيها كمستشار خارجي لرئاسة المؤتمر، التي وقعت في كوستاريكا، ضمن صكوك واتفاقات دولية أخرى. وقد أتاح لي هذا المسار الوظيفي فرصا عديدة للعمل في بيئات متعددة الجنسيات والثقافات، وكذلك في أعلى مجالات المؤسسات الدولية.